

جَمَاعَةُ الْأَصُولِ الْتَّسْعَةِ مِنَ السُّنَّةِ الْمُطَهَّرَةِ

جَمْعٌ وَتَرْتِيبٌ
صَلَحَ أَحْمَدُ الشَّامِيُّ

الجزء الحادي عشر

الكتب الإسلامي

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م

المكتب الإسلامي

بيروت: ص.ب: ١١/٣٧٧١ - هاتف: ٤٥٦٢٨٠ (٠٠٩٦١٥)

Web Site: www.almaktab-alislami.com

E-Mail: islamic_of@almaktab-alislami.com

عمّان: ص.ب: ١٨٢٠٦٥ - هاتف: ٤٦٥٦٦٠٥

١ - باب: التقرب بالنوافل

١٣٤٠٩ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ قَالَ^(١): مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا^(٢) فَقَدْ آذَنْتُهُ^(٣) بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لأَعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ). [خ ٦٥٠٢]

١٣٤١٠ - (حم) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَالَ اللَّهُ ﷻ: مَنْ أَذَلَّ لِي وَلِيًّا فَقَدْ اسْتَحَلَّ مُحَارَبَتِي، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِمِثْلِ أَذَاءِ الْفَرَّائِضِ، وَمَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، إِنْ سَأَلَنِي أَعْطِيَنَّهُ، وَإِنْ دَعَانِي أَجِبْتُهُ، مَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ وَفَائِهِ، لِأَنَّهُ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ).

وَقَالَ أَبُو الْمُُنْدِرِ: (أَذَى لِي).

[حم ٢٦١٩٣]

● حديث صحيح لغيره.

[وانظر: ٨٥٦٥، ٨٥٦٧، ٨٩٥٠].

١٣٤٠٩ - (١) (إن الله قال): هذا الحديث من الأحاديث القدسية.

(٢) (ولياً): ولي الله: هو العالم بالله، المواظب على طاعته المخلص في عبادته.

(٣) (آذنته): أي: أعلمته.

٢ - باب: المبادرة بالأعمال الصالحة

١٣٤١١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا^(١)) كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ^(٢) مِنَ الدُّنْيَا). [م ١١٨]

١٣٤١٢ - (خ) وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُ الْكَلِمَ الطَّيِّبَ.

[خ. التوحيد، باب ٢٣]

* * *

١٣٤١٣ - (ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سَبْعًا: هَلْ تَنْتَظِرُونَ إِلَّا فَقْرًا مُنْسِيًا، أَوْ غِنًى مُطْغِيًا، أَوْ مَرَضًا مُفْسِدًا، أَوْ هَرَمًا مُفْنِدًا^(١))، أَوْ مَوْتًا مُجْهِزًا، أَوْ الدَّجَالَ فَشَرُّ غَائِبٍ يُنْتَظَرُ، أَوْ السَّاعَةُ فَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرٌ).

[ت ٢٣٠٦]

• ضعيف، وقال الترمذي: حسن غريب.

١٣٤١٤ - (ج) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالدُّخَانَ، وَدَابَّةَ الْأَرْضِ، وَالدَّجَالَ، وَخُوصَصَةَ أَحَدِكُمْ، وَأَمْرَ الْعَامَّةِ).

[ج ٤٠٥٦]

• حسن صحيح.

١٣٤١١ - وأخرجه/ ت (٢١٩٥) / حم (٨٠٣٠) (٨٨٤٨) (١٠٧٧٢).

(١) (بادرُوا بالأعمال فتنًا): أي: أسرعوا إلى الأعمال الصالحة قبل مجيء الفتن التي تشغل المسلم عن ذلك.

(٢) (بعرض) العرض: كل متاع.

١٣٤١٣ - (١) (مفندًا) الفند: ضعف العقل والفهم والتخليط في الكلام من الهرم.

١٣٤١٥ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (قَالَ رَبُّكُمْ ﷻ: لَوْ أَنَّ عِبَادِي أَطَاعُونِي لَأَسْقَيْتُهُمُ الْمَطَرَ بِاللَّيْلِ، وَأَطْلَعْتُ عَلَيْهِمُ الشَّمْسَ بِالنَّهَارِ، وَلَكَمَا أَسْمَعْتُهُمْ صَوْتَ الرَّعْدِ). [حم ٨٧٠٨]

• إسناده ضعيف.

٣ - باب: أمر المؤمن كله خير

١٣٤١٦ - (م) عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ: إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ^(١) شَكَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ. وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ^(٢) صَبَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ).

[م ٢٩٩٩]

■ ولفظ الدارمي: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، إِذْ ضَحِكَ، فَقَالَ: (أَلَا تَسْأَلُونِي مِمَّا أَضْحَكُ؟) فَقَالُوا: مِمَّ تَضْحَكُ؟ قَالَ: (عَجَبًا مِنْ أَمْرِ الْمُؤْمِنِ كُلُّهُ لَهُ خَيْرٌ: إِنْ أَصَابَهُ مَا يُحِبُّ، حَمِدَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَكَانَ لَهُ خَيْرٌ. وَإِنْ أَصَابَهُ مَا يَكْرَهُ فَصَبَرَ، كَانَ لَهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ أَمْرُهُ لَهُ خَيْرٌ إِلَّا الْمُؤْمِنُ).

[مي ٢٨١٩]

* * *

١٣٤١٧ - (حم) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (عَجِبْتُ لِلْمُؤْمِنِ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَقْضِ قَضَاءً؛ إِلَّا كَانَ خَيْرًا لَهُ).

• حديث صحيح.

[حم ١٢١٦٠، ١٢٩٠٦، ٢٠٢٨٣]

١٣٤١٦ - وأخرجه / مي (٢٧٧٧) / حم (١٨٩٣٤) (١٨٩٣٩) (٢٣٩٢٤) (٢٣٩٣٠).

(١) (سراء) السراء: الرخاء.

(٢) (ضراء) الضراء: الشدة وسوء الحال.

١٣٤١٨ - (حم) عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 (عَجِبْتُ مِنْ قَضَاءِ اللَّهِ ﷻ لِلْمُؤْمِنِ: إِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ حَمِدَ رَبَّهُ وَشَكَرَ،
 وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ حَمِدَ رَبَّهُ وَصَبَرَ، الْمُؤْمِنُ يُوجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى
 فِي اللَّقْمَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِهِ). [حم ١٤٨٧، ١٤٩٢، ١٥٣١، ١٥٧٥]
 • إسناده حسن.

٤ - باب: قرب الساعة

١٣٤١٩ - (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ بِإِضْبَاعِهِ هَكَذَا، بِالْوُسْطَى، وَالَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ: (بُعِثْتُ وَالسَّاعَةُ
 كَهَاتَيْنِ). [خ ٤٩٣٦ / م ٢٩٥٠]
 □ وفي رواية للبخاري: (بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ). [خ ٥٣٠١]
 □ ولفظ مسلم: (بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا).
 ١٣٤٢٠ - (ق) عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (بُعِثْتُ أَنَا
 وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ). [خ ٦٥٠٤ / م ٢٩٥١]
 □ وفي رواية لمسلم: (.. هكذا).
 ■ زاد الترمذي: فَمَا فَضَّلَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى.

١٣٤٢١ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْأَعْرَابِ
 جُفَاءً، يَأْتُونَ النَّبِيَّ ﷺ فَيَسْأَلُونَهُ: مَتَى السَّاعَةُ، فَكَانَ يَنْظُرُ إِلَى

١٣٤١٩ - وأخرجه / حم (٢٢٧٩٦) (٢٢٨٣٤) (٢٢٨٦٢).

١٣٤٢٠ - وأخرجه / ت (٢٢١٤) / م (٢٧٥٩) / حم (١٢٢٤٥) (١٢٣٢٢) (١٢٣٣٤)
 (١٣٠١٠) (١٣٢٨٧) (١٣٣١٩) (١٣٣٣٦) (١٣٤٨٣) (١٣٩٠٨) (١٣٩٥٠)
 (١٤٠١٤).

أَصْعَرَهُمْ فَيَقُولُ: (إِنْ يَعْشُ هَذَا لَا يُدْرِكُهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ).

قَالَ هِشَامٌ: يَعْنِي: مَوْتَهُمْ. [خ ٦٥١١ / م ٢٩٥٢]

١٣٤٢٢ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ). يَعْنِي: إِصْبَعَيْنِ. [خ ٦٥٠٥]

١٣٤٢٣ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟ قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُنِيهَةً، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى غُلَامٍ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ أَزْدِ شَنْوَاءَ، فَقَالَ: (إِنْ عُمَرَ هَذَا، لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ). [م ٢٩٥٣]

قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: ذَاكَ الْغُلَامُ مِنْ أَتْرَابِي يَوْمَئِذٍ.

□ وفي رواية: وَعِنْدَهُ غُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُ: مُحَمَّدٌ.

□ وفي رواية: غُلَامٌ لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ.

□ وفي رواية: (إِنْ يَعْشُ هَذَا الْغُلَامُ..).

□ وفي رواية: (إِنْ يُؤَخَّرَ هَذَا فَلَنْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ..).

* * *

١٣٤٢٤ - (ت) عَنْ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ الْفَهْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (بُعِثْتُ فِي نَفْسِ السَّاعَةِ، فَسَبَقْتُهَا، كَمَا سَبَقْتُ هَذِهِ هَذِهِ) لِأُصْبِعِيهِ: السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى. [ت ٢٢١٣]

● ضعيف.

١٣٤٢٥ - (حم) عَنْ وَهْبِ الشَّوَائِي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ، وَإِنْ كَادَتْ لَتَسْبِقُهَا) وَجَمَعَ الْأَعْمَشُ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى. وَقَالَ مُحَمَّدٌ مَرَّةً: (إِنْ كَادَتْ لَتَسْبِقُنِي). [حم ١٨٧٧٠]

• حديث صحيح لغيره دون قوله: إن كادت لتسبقها.

١٣٤٢٦ - (حم) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُشِيرُ بِأَصْبُعَيْهِ وَيَقُولُ: (بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ).

[حم ٢٠٨٧٠، ٢٠٩٨١، ٢١٠٤٢]

• صحيح لغيره.

١٣٤٢٧ - (حم) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَثَلِي وَمَثَلُ السَّاعَةِ كَهَاتَيْنِ) وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصْبُعَيْهِ: الْوُسْطَى، وَالَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ، ثُمَّ قَالَ: (مَثَلِي وَمَثَلُ السَّاعَةِ كَمَثَلِ فَرَسِي رِهَانٍ) ثُمَّ قَالَ: (مَثَلِي وَمَثَلُ السَّاعَةِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَعَثَهُ قَوْمُهُ طَلِيعَةً، فَلَمَّا خَشِيَ أَنْ يُسَبِّقَ، أَلَاخَ بِثَوْبِهِ: أُتَيْتُمْ، أُتَيْتُمْ)، ثُمَّ يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَنَا ذَلِكَ).

[حم ٢٢٨٠٩]

• إسناده صحيح.

١٣٤٢٨ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ جَمِيعاً، إِنْ كَادَتْ لَتَسْبِقُنِي).

[حم ٢٢٩٤٧]

• حسن لغيره.

[وانظر: ٥٣٧٤، ١٥٦٢٩، ١٥٦٣٧].

٥ - باب: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه

١٣٤٢٩ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَحَبَّ

لِقَاءِ اللَّهِ أَحَبُّ لِقَاءِ اللَّهِ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ. [خ/٦٥٠٨م / ٢٦٨٦م]

١٣٤٣٠ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ). [خ/٦٥٠٧م / ٢٦٨٣م]

□ زاد البخاري في روايته: قَالَتْ عَائِشَةُ، أَوْ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ: إِنَّا لَنَكْرَهُ الْمَوْتَ، قَالَ: (لَيْسَ ذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ بُشِّرَ بِرِضْوَانِ اللَّهِ وَكَرَامَتِهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ، فَأَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ. وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حُضِرَ، بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَعُقُوبَتِهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَهَ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ، فَكَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ).

■ ورواية الترمذي والنسائي مختصرة.

١٣٤٣١ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (قَالَ اللَّهُ: إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَإِذَا كَرِهَ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ). [خ/٧٥٠٤م]

١٣٤٣٢ - (م) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ. وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ) فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَكْرَاهِيَّةُ الْمَوْتِ؟ فَكُلُّنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ. فَقَالَ: (لَيْسَ كَذَلِكَ،

١٣٤٣٠ - وأخرجه / ت (١٠٦٦) / (٢٣٠٩) / ن (١٨٣٥) (١٨٣٦) / م (٢٧٥٦) / حم (٢٢٦٩٦) (٢٢٧٤٤).

١٣٤٣١ - وأخرجه / ن (١٨٣٤) / ط (٥٦٧).

١٣٤٣٢ - وأخرجه / ت (١٠٦٧) / ن (١٨٣٧) / ج (٤٢٦٤)، حم (٢٤١٧٢) (٢٤٢٨٤) / (٢٥٧٢٨) (٢٥٨٣١) (٢٥٩٨٩).

وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ، أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ. وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ. [م٢٦٨٤م]

□ وفي رواية: (مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ. وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ. وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللَّهِ).

١٣٤٣٣ - (م) عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ. وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ). قَالَ: فَاتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ! سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا، إِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ هَلَكْنَا. فَقَالَتْ: إِنَّ الْهَالِكَ مَنْ هَلَكَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ. وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ)، وَلَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ؛ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ. فَقَالَتْ: قَدْ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ بِالَّذِي تَذْهَبُ إِلَيْهِ، وَلَكِنْ إِذَا شَخَصَ^(١) الْبَصَرُ، وَحَشَرَجَ^(٢) الصَّدْرُ، وَاقْشَعَرَ^(٣) الْجِلْدُ، وَتَشَنَّجَتْ^(٤) الْأَصَابِعُ. فَعِنْدَ ذَلِكَ، مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ. وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ. [م٢٦٨٥م]

* * *

١٣٤٣٣ - وأخرجه / ن (١٨٣٣) / حم (٨١٣٣) (٨٥٥٦) (٩٤١٠) (٩٤٥٣) (٩٨٢٢).

(١) (شخص) الشخص: معناه: ارتفاع الأجناف إلى فوق وتحديد النظر.

(٢) (وحشرج) الحشرجة: هي تردد النفس في الصدور.

(٣) (واقشعر) اقشعرار الجلد: قيام شعره.

(٤) (وتشنجت) تشنج الأصابع: تقبضها.

١٣٤٣٤ - (حم) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ. وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ). قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كُلُّنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ، قَالَ: (لَيْسَ ذَاكَ كَرَاهِيَةَ الْمَوْتِ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حُضِرَ جَاءَهُ الْبَشِيرُ مِنَ اللَّهِ ﷻ بِمَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ قَدْ لَقِيَ اللَّهَ ﷻ، فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ. وَإِنَّ الْفَاجِرَ - أَوْ الْكَافِرَ - إِذَا حُضِرَ، جَاءَهُ بِمَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ مِنَ الشَّرِّ، أَوْ مَا يَلْقَاهُ مِنَ الشَّرِّ، فَكَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ). [حم ١٢٠٤٧]

• إسناده صحيح على شرط الشيخين.

١٣٤٣٥ - (حم) عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: كَانَ أَوَّلُ يَوْمٍ عَرَفْتُ فِيهِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، رَأَيْتُ شَيْخًا أَبْيَضَ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ، عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ يَتَّبِعُ جَنَازَةً، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ. وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ). قَالَ: فَأَكْبَ الْقَوْمُ يَبْكُونَ، فَقَالَ: (مَا يُبْكِيكُمْ؟) فَقَالُوا: إِنَّا نَكْرَهُ الْمَوْتَ، قَالَ: (لَيْسَ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ إِذَا حُضِرَ ﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقْرَبِينَ﴾ ﴿٨٨﴾ فَرُوحٌ وَرِيحَانٌ وَحَتَّتْ نَعِيمٌ ﴿٨٩﴾ [الواقعة]، فَإِذَا بُشِّرَ بِذَلِكَ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، وَاللَّهُ لِلْقَائِهِ أَحَبُّ ﴿وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمَكْذِبِينَ الضَّالِّينَ﴾ ﴿٩٢﴾ فَزُلْ مِنْ حِمِيمٍ ﴿٩٣﴾ [الواقعة] - قَالَ عَطَاءٌ: وَفِي قِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ: ثُمَّ ﴿تَصْلِيَةُ جَحِيمٍ﴾ [الواقعة] - فَإِذَا بُشِّرَ بِذَلِكَ يَكْرَهُ لِقَاءَ اللَّهِ، وَاللَّهُ لِلْقَائِهِ أَكْرَهُ). [حم ١٨٢٨٣]

• إسناده حسن.

٦ - باب: ذهاب الصالحين الأول فالأول

١٣٤٣٦ - (خ) عَنْ مِرْدَاسٍ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ، الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ، وَيَبْقَى حُفَالَةٌ^(١) كَحُفَالَةِ الشَّعِيرِ، أَوْ التَّمْرِ، لَا يَبَالِيَهُمُ اللَّهُ بِأَلَّةٍ^(٢). [خ٤٣٤ ٦٤٣٤ (٤١٥٦)]

□ وفي رواية: قَالَ مِرْدَاسُ الْأَسْلَمِيِّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ - يُفْبِضُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ، وَتَبْقَى حُفَالَةٌ كَحُفَالَةِ التَّمْرِ وَالشَّعِيرِ، لَا يَعْأُ اللَّهُ بِهِمْ شَيْئًا. [خ٤١٥٦]

■ ولفظ الدارمي: (يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ أَسْلَافًا، وَيَبْقَى حُثَالَةٌ كَحُثَالَةِ الشَّعِيرِ). [مي٢٧٦١]

٧ - باب: بدأ الإسلام غريباً

١٣٤٣٧ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَى^(١) لِلْغُرَبَاءِ). [م١٤٥]

١٣٤٣٨ - (م) عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، وَهُوَ يَأْرُزُ^(١) بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرُزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا). [م١٤٦]

* * *

١٣٤٣٦ - وأخرجه/ مي(٢٧١٩)/ حم(١٧٧٢٨ - ١٧٧٣٠).

(١) (حفالة): الرديء من كل شيء. والحثالة: سقط الناس.

(٢) (لا يبالىهم الله بألة): أي: لا يرفع لهم قدراً، ولا يقيم لهم وزناً.

١٣٤٣٧ - وأخرجه/ جه(٣٩٨٦)/ حم(٩٠٥٤).

(١) (طوبى): معناه: فرح وقرّة عين.

١٣٤٣٨ - (١) (يأرز): أي: ينضم ويجتمع.

١٣٤٣٩ - (ت جه مي) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ). [ت ٢٦٢٩ / جه ٣٩٨٨ / مي ٢٧٩٧]

□ زاد ابن ماجه والدارمي: قِيلَ: وَمَنِ الْغُرَبَاءُ؟ قَالَ: (النِّزَاعُ^(١) مِنَ الْقَبَائِلِ).

• صحيح دون الزيادة.

١٣٤٤٠ - (جه) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ). [جه ٣٩٨٧]

• حسن صحيح.

١٣٤٤١ - (ت) عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الدِّينَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْحِجَازِ، كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا، وَلَيَعْقِلَنَّ^(١) الدِّينُ مِنَ الْحِجَازِ مَعْقِلَ الْأُرْوِيَةِ^(٢)) مِنْ رَأْسِ الْجَبَلِ، إِنَّ الدِّينَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَيَرْجِعُ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ بَعْدِي مِنْ سُتِّي).

• ضعيف.

١٣٤٤٢ - (حم) عَنْ عَلْقَمَةَ الْمُزَنِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ لِرَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ:

١٣٤٣٩ - وأخرجه / حم (٣٧٨٤).

(١) (النزاع): جمع نازع، وهو الغريب الذي نزع من أهله وعشيرته.

١٣٤٤١ - (١) (وليعلقلن): أي: ليعتصمن.

(٢) (الأروية): الأثني من المعز الجبلي.

يَا فُلَانُ! كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْعَتُ الْإِسْلَامَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ جَدْعًا، ثُمَّ ثَنِيًّا، ثُمَّ رَبَاعِيًّا، ثُمَّ سَدِيسِيًّا، ثُمَّ بَازِلًا).

قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: فَمَا بَعْدَ الْبُزُولِ إِلَّا التَّقْصَانُ.

[حم ١٥٨٠٢، ٢٠٥٢٨]

• إسناده ضعيف.

١٣٤٤٣ - (حم) (ع) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَنَّةَ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، ثُمَّ يَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ). قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَنْ الْغُرَبَاءُ؟ قَالَ: (الَّذِينَ يُصَلِّحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لِيَحَازَنَّ الْإِيمَانُ إِلَى الْمَدِينَةِ، كَمَا يَحُوزُ السَّيْلُ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لِيَأْرِزَنَّ الْإِسْلَامُ إِلَى مَا بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ، كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا).

[حم ١٦٦٩٠]

• إسناده ضعيف جداً بهذه السياقة.

١٣٤٤٤ - (حم) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ الْإِيمَانَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى يَوْمَئِذٍ لِلْغُرَبَاءِ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ. وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ! لِيَأْرِزَنَّ الْإِيمَانُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْمَسْجِدَيْنِ، كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا).

[حم ١٦٠٤]

• إسناده جيد.

١٣٤٤٥ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَنَحْنُ عِنْدَهُ: (طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ) فَقِيلَ: مَنْ

الْعُرَبَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (أُنَاسٌ صَالِحُونَ فِي أَنْوَاعٍ سُوِّ كَثِيرٍ، مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ).

[حم ٦٦٥٠، ٧٠٧٢م]

• حسن لغيره.

١٣٤٤٦ - (حم) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (اللَّهُمَّ! لَا يُدْرِكُنِي زَمَانٌ أَوْ لَا تُدْرِكُوا زَمَانًا، لَا يُتَّبَعُ فِيهِ الْعَلِيمُ، وَلَا يُسْتَحَى فِيهِ مِنَ الْحَلِيمِ، قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الْأَعَاجِمِ، وَاللِّسَنَةُ الْعَرَبِ).

[حم ٢٢٨٧٩م]

• إسناده ضعيف.

٨ - باب: الخوف من الله تعالى

١٣٤٤٧ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (كَانَ رَجُلٌ يُسْرِفُ عَلَى نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ قَالَ لِبَنِيهِ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اطْحَنُونِي، ثُمَّ ذَرُونِي فِي الرِّيحِ. فَوَاللَّهِ! لَئِنْ قَدَّرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبَنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا. فَلَمَّا مَاتَ فُعِلَ بِهِ ذَلِكَ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْأَرْضَ فَقَالَتْ: أَجْمَعِي مَا فِيكَ مِنْهُ، فَفَعَلَتْ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: يَا رَبِّ! خَشَيْتُكَ، فَغَفَرَ لَهُ). وَقَالَ غَيْرُهُ: (مَخَافَتُكَ يَا رَبِّ).

[خ ٣٤٨١ / م ٢٧٥٦م]

□ وفي رواية لهما: (وَأَذَرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ، وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ).

[خ ٧٥٠٦م]

□ وفيها: (قَالَ: مِنْ خَشَيْتِكَ وَأَنْتَ أَعْلَمُ، فَغَفَرَ لَهُ).

□ وفي رواية لمسلم: (فَقَالَ اللَّهُ ﷻ لِكُلِّ شَيْءٍ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا: أَدَّ مَا أَخَذَتْ مِنْهُ).

[م ٢٧٥٦ م]

■ وعند النسائي وابن ماجه: (ثُمَّ ذَرُونِي فِي الرِّيحِ فِي الْبَحْرِ).

■ وفي رواية لأحمد: (لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، إِلَّا

التَّوْحِيدَ...).

[حم ٤٠٨٠ م]

١٣٤٤٨ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (أَنَّ رَجُلًا كَانَ قَبْلَكُمْ، رَغَسَهُ اللَّهُ مَالًا، فَقَالَ لِبَنِيهِ لَمَّا حُضِرَ: أَيُّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرٌ أَبٍ، قَالَ: فَإِنِّي لَمْ أَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَإِذَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ ذَرُونِي فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ، فَفَعَلُوا، فَجَمَعَهُ اللَّهُ ﷻ فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ، فَتَلَقَّاهُ بِرَحْمَتِهِ).

[خ ٣٤٧٨ م / ٢٧٥٧ م]

□ وفي رواية لهما: (قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَبْتَئِرْ^(١) عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا). [خ ٦٤٨١ م]

□ وفيها عند البخاري: (فَقَالَ اللَّهُ: كُنْ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ).

□ وفي رواية لمسلم: (فَإِنِّي لَمْ أَبْتَهِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا).

□ وفيها: (فَقَالَ لَوْلَايَ: لَتَفْعَلَنَّ مَا أَمْرُكُمْ بِهِ، أَوْ لَأَوَّلِينَ مِيرَاثِي غَيْرُكُمْ). وأولها: (أَنَّ رَجُلًا.. رَاشَهُ اللَّهُ مَالًا وَلَدًا).

□ ولهما: (وَإِنْ يَقْدِرَ اللَّهُ عَلَيْهِ يُعَذِّبُهُ)، وفيها: (فَمَا تَلَفَاهُ^(٢))

غَيْرُهَا).

[خ ٧٥٠٨ م]

١٣٤٤٩ - (خ) عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

١٣٤٤٨ - وأخرجه / حم (١١٠٩٦) (١١١٢٨) (١١٦٦٤) (١١٧٣٦).

(١) (يبتئر): يدخر. وكذا يبتهر. ومعنى رغسه: وسع عليه النعمة.

(٢) (فما تلافاه): التلافي: تدارك شيء بعد أن فات.

١٣٤٤٩ - وأخرجه / ن (٢٠٧٩) / حم (١٧٠٦٤) (٢٣٢٥٣) (٢٣٣٥٣) (٢٣٤٦٣).

(إِنَّ رَجُلًا حَضَرَهُ الْمَوْتُ، فَلَمَّا بَيَّسَ مِنَ الْحَيَاةِ أَوْصَى أَهْلَهُ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَاجْمَعُوا لِي حَطَبًا كَثِيرًا، وَأَوْقِدُوا فِيهِ نَارًا، حَتَّى إِذَا أَكَلْتُ لَحْمِي وَخَلَصْتُ إِلَى عَظْمِي فَاْمْتَحِشْتُ^(١))، فَخُذُوهَا فَاطْحِنُوهَا، ثُمَّ انْظُرُوا يَوْمًا رَاحًا فَادْرُوهُ فِي الْيَمِّ، فَفَعَلُوا، فَجَمَعَهُ اللَّهُ فَقَالَ لَهُ: لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ).

[خ ٣٤٥٢]

قَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو: وَأَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَاكَ: (وَكَانَ نَبَاشًا^(٢)).

□ وفي رواية: (كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يُسِيءُ الظَّنَّ بِعَمَلِهِ..). وفيها: (فَذَرُونِي فِي الْبَحْرِ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ). [خ ٦٤٨٠]

■ وعند النسائي: (.. فَإِنَّ اللَّهَ إِنْ يَقْدِرْ عَلَيَّ، لَمْ يَغْفِرْ لِي..).

* * *

١٣٤٥٠ - (مي) عَنْ مُعَاوِيَةَ الْقُسَيْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (كَانَ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَكَانَ لَا يَدِينُ^(١) لِلَّهِ دِينًا، وَإِنَّهُ لَبِثَ حَتَّى ذَهَبَ مِنْهُ عُمُرٌ وَبَقِيَ عُمُرٌ، فَعَلِمَ أَنَّهُ لَمْ يَبْتَرِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا، فَدَعَا بَيْنَهُ فَقَالَ: أَيُّ أَبٍ تَعْلَمُونِي؟ قَالُوا: خَيْرًا يَا أَبَانَا. قَالَ: فَإِنِّي لَا أَدْعُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مَالًا هُوَ مِنِّي؛ إِلَّا أَخَذْتُهُ مِنْهُ، أَوْ لَتَفْعَلَنَّ مَا أَمْرُكُمْ؟. قَالَ: فَأَخَذَ مِنْهُمْ مِيثَاقًا وَرَبِّي، قَالَ: أَمَّا أَنَا إِذَا مِتُّ فَخُذُونِي فَأَحْرِقُونِي بِالنَّارِ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ حُمَمًا^(٢) فَدُقُونِي، ثُمَّ اذْرُونِي فِي الرِّيحِ.

(١) (فامتاحت): أي: أحرقت، ومعنى يومًا راحًا: أي شديد الريح.

(٢) (نباشًا) النباش: هو: الذي ينبش القبور.

١٣٤٥٠ - وأخرجه / حم (٢٠٠١٢) (٢٠٠٢٤) (٢٠٠٣٩) (٢٠٠٤٤).

(١) (لا يدين): لا يخضع له ولا يتقرب له.

(٢) (حممًا): جمع حمة؛ أي: فحمة سوداء.

قَالَ: فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ، وَرَبُّ مُحَمَّدٍ حِينَ مَاتَ، فَجِيءَ بِهِ أَحْسَنَ مَا كَانَ قَطُّ، فَعَرِضَ عَلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى النَّارِ؟ قَالَ: خَشِيتُكَ يَا رَبَّ! قَالَ: إِنِّي أَسْمَعُكَ لَرَاهِبًا^(٣)، قَالَ: فَتَيَّبَ عَلَيْهِ). [مي ٢٨٥٥]

• إسناده جيد.

١٣٤٥١ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا لَمْ يَعْمَلْ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا قَطُّ؛ إِلَّا التَّوْحِيدَ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ لِأَهْلِهِ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَخُذُونِي وَاحْرِقُونِي حَتَّى تَدْعُونِي حُمَمَةً، ثُمَّ اطْحَنُونِي، ثُمَّ اذْرُونِي فِي الْبَحْرِ فِي يَوْمٍ رَاحٍ. قَالَ: فَفَعَلُوا بِهِ ذَلِكَ، قَالَ: فَإِذَا هُوَ فِي قَبْضَةِ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ اللَّهُ وَعَلَيْكَ لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ، قَالَ: فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ. [حم ٣٧٨٥]

• صحيح لغيره.

١٣٤٥٢ - (حم) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ يَقْصُصُ عَلَى الْمِنْبَرِ ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّانٍ﴾ (٤٦) [الرحمن] فَقُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الثَّانِيَةَ: ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّانٍ﴾ (٤٦)، فَقُلْتُ الثَّانِيَةَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ الثَّالِثَةَ: ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّانٍ﴾ (٤٦)، فَقُلْتُ الثَّالِثَةَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: (نَعَمْ، وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي الدَّرْدَاءِ).

• إسناده صحيح.

[وأنظر: ٥٦٣١].

(٣) (لراهباً): أي: خائفاً.

٩ - باب: مثل الدنيا في الآخرة

١٣٤٥٣ - (م) عَنْ مُسْتَوْرِدٍ - أَخِي بَنِي فَهْرٍ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَاللَّهِ! مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ؛ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ هَذِهِ - وَأَشَارَ يَحْيَى بِالسَّبَابَةِ - فِي الْيَمِّ؛ فَلْيَنْظُرْ بِمَ تَرْجِعُ؟).

[م ٢٨٥٨]

* * *

١٣٤٥٤ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ وَاقِفًا بِعَرَاقَاتٍ، فَنَظَرَ إِلَى الشَّمْسِ حِينَ تَدَلَّتْ، مِثْلَ الثُّرْسِ لِلْعُرُوبِ، فَبَكَى وَاشْتَدَّ بُكَاءُهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ عِنْدَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! قَدْ وَقَفْتَ مَعِيَ مِرَارًا، لِمَ تَصْنَعُ هَذَا؟ فَقَالَ: ذَكَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ وَاقِفٌ بِمَكَانِي هَذَا، فَقَالَ: (أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ دُنْيَاكُمْ فِيمَا مَضَى مِنْهَا؛ إِلَّا كَمَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَى مِنْهُ).

[حم ٦١٧٣]

• صحيح لغيره.

١٣٤٥٥ - (حم) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ أَضَرَّ بِآخِرَتِهِ، وَمَنْ أَحَبَّ آخِرَتَهُ أَضَرَّ بِدُنْيَاهُ، فَأَثَرُوا مَا يَبْقَى عَلَى مَا يَفْنَى).

[حم ١٩٦٩٧، ١٩٦٩٨]

• حسن لغيره.

١٣٤٥٦ - (حم) (ع) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

١٣٤٥٣ - وأخرجه / ت (٢٣٢٣) / ج (٤١٠٨) / حم (١٨٠٠٨) (١٨٠٠٩) (١٨٠١٢) /
 (١٨٠١٤) (١٨٠٢٠) (١٨٠٢١).

(إِنَّ مَطْعَمَ ابْنِ آدَمَ جُعِلَ مَثَلًا لِلدُّنْيَا، وَإِنْ قَرَّحَهُ وَمَلَّحَهُ^(١)) فَانْظُرُوا إِلَى مَا يَصِيرُ).

[حم ٢١٢٣٩]

• حسن لغيره.

١٣٤٥٧ - (حم) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ: يَا سَامِعَ الْأَشْعَرِيِّينَ! لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (حُلُوةُ الدُّنْيَا مُرَّةُ الْآخِرَةِ، وَمُرَّةُ الدُّنْيَا حُلُوةُ الْآخِرَةِ).

[حم ٢٢٨٩٩]

• إسناده ضعيف.

١٠ - باب: الحث على قصر الأمل

١٣٤٥٨ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْكِبِي فَقَالَ: (كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ).

وكان ابن عمر يقول: إذا أُمْسِيَتْ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرْضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ.

[خ ٦٤١٦].

■ زاد الترمذي: (وَعُدَّ نَفْسَكَ مِنْ أَهْلِ الْقُبُورِ)، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بِالْمَسَاءِ، وَإِذَا أُمْسِيَتْ فَلَا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بِالصَّبَاحِ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ قَبْلَ مَوْتِكَ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي يَا عَبْدَ اللَّهِ! مَا اسْمُكَ غَدًا؟.

١٣٤٥٦ - (١) (قزحه): أي: أصلحه بالتوازل، و(ملحه): وضع فيه من الملع ما يصلحه.

١٣٤٥٨ - وأخرجه/ ت(٢٣٣٣)/ جه(٤١١٤)/ حم(٤٧٦٤) (٥٠٠٢).

■ زاد ابن ماجه: (وَعَدَّ نَفْسَكَ مِنْ أَهْلِ الْقُبُورِ).

■ زاد في أوله في رواية لأحمد: (اعْبُدِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ). [حم ٦١٥٦]

* * *

١٣٤٥٩ - (جه) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلَّمَنِي وَأَوْجِزْ، قَالَ: (إِذَا قُمْتَ فِي صَلَاتِكَ فَصَلِّ صَلَاةَ مُودَعٍ، وَلَا تَكَلِّمْ بِكَلَامٍ تَعْتَذِرُ مِنْهُ، وَأَجْمِعِ الْيَأْسَ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ).

• حسن.

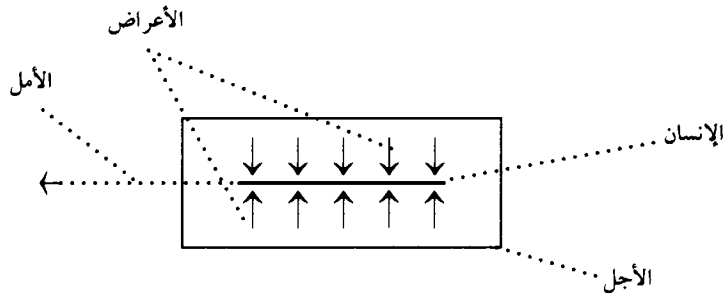
١١ - باب: الإنسان مفطور على طول الأمل

١٣٤٦٠ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خَطًّا مُرَبَّعًا، وَخَطَّ خَطًّا فِي الْوَسْطِ خَارِجًا مِنْهُ، وَخَطَّ خُطَطًا صِغَارًا إِلَى هَذَا الَّذِي فِي الْوَسْطِ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسْطِ، وَقَالَ: (هَذَا الْإِنْسَانُ، وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ - أَوْ: قَدْ أَحَاطَ بِهِ - وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمْلُهُ، وَهَذِهِ الْخُطُطُ الصِّغَارُ: الْأَعْرَاضُ، فَإِنْ

١٣٤٥٩ - وأخرجه / حم (٢٣٤٩٨).

١٣٤٦٠ - وأخرجه / ت (٢٤٥٤) / جه (٤٢٣١) / مي (٢٧٢٩) / حم (٣٦٥٢).

ويمكن تمثيل ما جاء في الحديث بالشكل التالي:



أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشُهُ هَذَا، وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا). [خ١٧٦٤]

١٣٤٦١ - (خ) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خُطُوطًا، فَقَالَ: (هَذَا الْأَمْلُ وَهَذَا أَجَلُهُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَهُ الْخَطُّ الْأَقْرَبُ). [خ١٨٦٤]

■ ولفظ ابن ماجه: (هَذَا ابْنُ آدَمَ، وَهَذَا أَجَلُهُ عِنْدَ قَفَاهُ) وَبَسَطَ يَدَهُ أَمَامَهُ، ثُمَّ قَالَ: (وَتَمَّ أَمْلُهُ). زاد الترمذي: (وَتَمَّ أَمْلُهُ، وَتَمَّ أَمْلُهُ).

١٣٤٦٢ - (خ) قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: ارْتَحَلَتِ الدُّنْيَا مُدْبِرَةً، وَارْتَحَلَتِ الْآخِرَةُ مُقْبِلَةً، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بَنُونَ، فَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الْآخِرَةِ، وَلَا تَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ الْيَوْمَ عَمَلٌ وَلَا حِسَابَ، وَغَدًا حِسَابٌ وَلَا عَمَلٌ. [خ. الرقائق، باب ٤]

* * *

١٣٤٦٣ - (ت) عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (هَلْ تَذَرُونَ مَا هَذِهِ، وَمَا هَذِهِ؟ وَرَمَى بِحَصَاتَيْنِ، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (هَذَاكَ الْأَمْلُ، وَهَذَاكَ الْأَجَلُ)). [ت٢٨٧٠]

• ضعيف.

١٣٤٦٤ - (حم) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَرَزَ بَيْنَ يَدَيْهِ غَرَزًا، ثُمَّ غَرَزَ إِلَى جَنْبِهِ آخَرَ، ثُمَّ غَرَزَ الثَّالِثَ فَأَبْعَدَهُ، ثُمَّ قَالَ:

١٣٤٦١ - وأخرجه / ت (٢٣٣٤) / جه (٤٢٣٢) / حم (١٢٢٣٨) (١٢٣٨٧) (١٢٤٤٤) (١٣٦٩٧) (١٣٧٩٥).

(هَلْ تَذُرُونَ مَا هَذَا؟) قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (هَذَا الْإِنْسَانُ، وَهَذَا أَجَلُهُ، وَهَذَا أَمَلُهُ، يَتَعَاطَى الْأَمَلَ وَالْأَجَلَ يَخْتَلِجُهُ دُونَ ذَلِكَ). [حم ١١١٣٢]

● إسناده جيد.

١٢ - باب: الحرص على المال وطول العمر

١٣٤٦٥ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَكْبُرُ ابْنُ آدَمَ، وَيَكْبُرُ مَعَهُ اثْنَتَانِ: حُبُّ الْمَالِ وَطُولُ الْعُمُرِ). [خ ٦٤٢١ / م ١٠٤٧]

□ ولفظ مسلم: (يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ، وَتَشِبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ: الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ، وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمُرِ).

١٣٤٦٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابًّا فِي اثْنَتَيْنِ: فِي حُبِّ الدُّنْيَا، وَطُولِ الْأَمَلِ). [خ ٦٤٢٠ / م ١٠٤٦]

□ ولفظ مسلم: (قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ: طَوْلُ الْحَيَاةِ، وَحُبُّ الْمَالِ).

□ وفي رواية له: (.. حُبُّ الْعَيْشِ، وَالْمَالِ).

■ ولفظ الترمذي وابن ماجه: (وَكَثْرَةُ الْمَالِ).

* * *

١٣٤٦٥ - وأخرجه / ت (٢٣٣٩) / ج (٢٤٥٥) / ج (٤٢٣٤) / حم (١٢١٤٢) (١٢٢٠٢) (١٣٧٢١) (١٢٩٩٨) (١٣٦٩٤) (١٣٩١٧).

١٣٤٦٦ - وأخرجه / ت (٢٣٣٨) / ج (٤٢٣٣) / حم (٨٢١١) (٨٤٢٢) (٨٤٥٦) (٨٤٧٢) (٨٦٩٩) (٨٩٣٤) (٨٩٤٦) (٩١٢٣) (٩٧٢٠) (٩٧٧٦) (١٠٥١٤).

١٣٤٦٧ - (ت) عَنْ كَعْبِ بْنِ عِيَاضٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةً، وَفِتْنَةُ أُمَّتِي الْمَالُ). [ت٢٣٣٦]

• صحيح.

١٣٤٦٨ - (ت مي) عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا ذُبَّانٍ جَائِعَانِ أَرْسِلَا فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ^(١) لِدِينِهِ^(٢)). [ت٢٣٧٦ / مي٢٧٧٢]

• صحيح.

١٣٤٦٩ - (حم) عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ: يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كَانَ بِالْكُوفَةِ أَمِيرٌ، قَالَ: فَخَطَبَ يَوْمًا فَقَالَ: إِنَّ فِي إِعْطَاءِ هَذَا الْمَالِ فِتْنَةً، وَفِي إِمْسَاكِهِ فِتْنَةً، وَبِذَلِكَ قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خُطْبَتِهِ حَتَّى فَرَّغَ، ثُمَّ نَزَلَ. [حم٢٠٥٨٦]

• إسناده صحيح.

١٣٤٧٠ - (حم) عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (اِثْنَانِ يَكْرَهُهُمَا ابْنُ آدَمَ: الْمَوْتُ، وَالْمَوْتُ خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَيَكْرَهُهُ قَلَّةُ الْمَالِ، وَقَلَّةُ الْمَالِ أَقْلٌ لِلْحِسَابِ). [حم٢٣٦٢٥، ٢٣٦٢٦]

• إسناده جيد.

١٣٤٦٧ - وأخرجه / حم (١٧٤٧١).

١٣٤٦٨ - وأخرجه / حم (١٥٧٨٤) (١٥٧٩٤).

(١) (الشرف): الجاه، وهو معطوف على المال.

(٢) (لدينه): متعلق بأفسد. وشبه المال والشرف بالذئبين الجائعين.

١٣ - باب: لا عذر لمن بلغ ستين سنة

١٣٤٧١ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
(أَعَذَّرَ اللَّهُ^(١)) إِلَىٰ أَمْرِي آخَرَ أَجَلُهُ حَتَّىٰ بَلَغَهُ سِتِينَ سَنَةً). [خ٦٤١٩]

١٤ - باب: الحرص على الدنيا

١٣٤٧٢ - (ق) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ مِثْلَ وَادٍ مَالًا لِأَحَبَّ أَنْ لَهُ إِلَيْهِ مِثْلُهُ، وَلَا يَمْلَأُ عَيْنَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَىٰ مَنْ تَابَ).
قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَا أَذْرِي مِنَ الْقُرْآنِ هُوَ أَمْ لَا.

□ ولفظ مسلم: (مِلْءٌ وَادٍ). [خ٦٤٣٧ / م١٠٤٩٩]

□ وفي رواية للبخاري: (لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَا يَبْتَغِي ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَىٰ مَنْ تَابَ). [خ٦٤٣٦]

١٣٤٧٣ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيًّا مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَادِيَانِ، وَلَنْ يَمْلَأَ فَاهُ؛ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَىٰ مَنْ تَابَ). [خ٦٤٣٩ / م١٠٤٨٨]

□ وفي رواية لمسلم: (لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَا يَبْتَغِي

١٣٤٧١ - وأخرجه / حم (٧٧١٣) (٨٢٦٢) (٩٢٥١) (٩٣٩٤).

(١) أي: لم يبق له عذراً.

١٣٤٧٢ - وأخرجه / حم (٣٥٠١).

١٣٤٧٣ - وأخرجه / ت (٢٣٣٧) / م (٢٧٧٨) / حم (١٢٢٢٨) (١٢٧١٧) (١٢٨٠٣)

(١٢٨٠٤) (١٢٩٩٦) (١٢٩٩٧) (١٣٠٤٩) (١٣٤٧٦) (١٣٤٩٨) (١٣٥٥٢)

(١٣٥٨٦) (١٣٥٨٧) (١٣٨٧٣).

وَإِدِيًّا ثَالِثًا. وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ؛ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ).

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ أَنَسٌ: فَلَا أُدْرِى أَشَيْءٌ أُنْزِلَ، أَمْ شَيْءٌ كَانَ يَقُولُهُ؟.

□ وفي البخاري معلقاً: عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي قَالَ: كُنَّا نَرَى هَذَا مِنَ الْقُرْآنِ حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿أَلْهَنَكُمْ التَّكَاثُرُ﴾. [خ٦٤٤٠]

١٣٤٧٤ - (خ) عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى الْمِنْبَرِ بِمَكَّةَ فِي حُطْبَتِهِ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: (لَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ أُعْطِيَ وَادِيًّا مَلَأَنَ مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ ثَانِيًا، وَلَوْ أُعْطِيَ ثَانِيًا أَحَبَّ إِلَيْهِ ثَالِثًا، وَلَا يَسُدُّ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ).

١٣٤٧٥ - (م) عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ: بَعَثَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ إِلَى قُرَاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ. فَدَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثُمِائَةَ رَجُلٍ قَدْ قَرَأُوا الْقُرْآنَ، فَقَالَ: أَنْتُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَقُرَّاءُهُمْ، فَاتْلُوهُ، وَلَا يَطُولَنَّ عَلَيْكُمْ الْأَمَدُ فَتَقْسُو قُلُوبُكُمْ، كَمَا قَسَتْ قُلُوبُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ. وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ، كُنَّا نُشَبِّهُهَا فِي الطُّولِ وَالشَّدَّةِ بِبَرَاءَةٍ؛ فَأُنْسِيْتُهَا، غَيْرَ أَنِّي قَدْ حَفِظْتُ مِنْهَا: لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَا يَبْتَغَى وَادِيًّا ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ. وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ كُنَّا نُشَبِّهُهَا بِإِحْدَى الْمُسَبَّحَاتِ؛ فَأُنْسِيْتُهَا، غَيْرَ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْهَا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف]، فَتُكْتَبُ شَهَادَةٌ فِي أَعْنَاقِكُمْ، فَتُسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [م١٠٥٠]

١٣٤٧٦ - (خ) وَقَالَ عُمَرُ: اللَّهُمَّ! إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ إِلَّا أَنْ نَفْرَحَ بِمَا رَزَيْتَهُ لَنَا. اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تُنْفِقَهُ فِي حَقِّهِ. [خ. الرقائق، باب ١١]

* * *

١٣٤٧٧ - (جه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَيْنِ مِنْ مَالٍ، لَأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ مَعَهُمَا ثَالِثٌ، وَلَا يَمْلَأُ نَفْسَهُ؛ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ). [جه ٤٢٣٥]

• صحيح.

١٣٤٧٨ - (حم) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيًا مِنْ مَالٍ، لَتَمَنَّى وَادِيَيْنِ، وَلَوْ أَنَّ لَهُ وَادِيَيْنِ، لَتَمَنَّى ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ؛ إِلَّا التُّرَابُ). [حم ١٤٦٥٧، ١٤٦٦٥]

• حديث صحيح، وإسناده ضعيف.

١٣٤٧٩ - (حم) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: لَقَدْ كُنَّا نَقْرَأُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ، لَابْتَغَى إِلَيْهِمَا آخَرَ، وَلَا يَمْلَأُ بَطْنَ ابْنِ آدَمَ؛ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ). [حم ١٩٢٨٠]

• إسناده صحيح.

١٣٤٨٠ - (حم) عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ: كُنَّا نَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ فَيُحَدِّثُنَا، فَقَالَ لَنَا ذَاتَ يَوْمٍ: (إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَالَ: إِنَّا أَنْزَلْنَا الْمَالَ لِإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَلَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادٍ لَأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِ ثَانٍ، وَلَوْ كَانَ لَهُ وَادِيَانِ لَأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِمَا ثَالِثٌ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ

ابْنِ آدَمَ؛ إِلَّا التُّرَابُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ). [حم ٢١٩٠٦]
• إسناده ضعيف.

١٣٤٨١ - (حم) عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ شَيْئاً إِذَا دَخَلَ الْبَيْتَ؟ قَالَتْ: كَانَ إِذَا دَخَلَ الْبَيْتَ تَمَثَّلَ: (لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَا يَبْتَغِي وَادِيّاً ثَالِثاً، وَلَا يَمْلَأُ فَمَهُ؛ إِلَّا التُّرَابُ وَمَا جَعَلْنَا الْمَالَ؛ إِلَّا لِإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ). [حم ٢٤٢٧٦]
• إسناده ضعيف.

[وانظر تعس عبد الدينار: ٨٢٤٣].

١٥ - باب: التحذير من التنافس على الدنيا

١٣٤٨٢ - (ق) عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ الْأَنْصَارِيَّ، وَهُوَ حَلِيفٌ لِبَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا، أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحَ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمُ الْفَجْرَ أَنْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَوْهُمْ، وَقَالَ: (أَظُنُّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ). قَالُوا: أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (فَأُبَشِّرُوا، وَأَمْلُوا مَا

يَسْرُكُم. فَوَاللَّهِ! لَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا، كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ). [خ/٣١٥٨م / ٢٩٦١م]

□ وفي رواية لهما: (وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَلْهَتْهُمْ). [خ/٦٤٢٥م]

١٣٤٨٣ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ أَكْثَرَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ، مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ). قِيلَ: وَمَا بَرَكَاتُ الْأَرْضِ؟ قَالَ: (زَهْرَةُ الدُّنْيَا). فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: هَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَصَمَتَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، ثُمَّ جَعَلَ يَمْسَحُ عَنْ جَبِينِهِ، فَقَالَ: (أَيُّنَ السَّائِلُ؟) قَالَ: أَنَا. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لَقَدْ حَمِدَنَاهُ حِينَ طَلَعَ لَذَلِكَ، قَالَ: (لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وَإِنَّ كُلَّ مَا أَنْبَتَ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ حَبْطًا أَوْ يُلِمُّ^(١))، إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضِرِ^(٢)، أَكَلْتُ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا، اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسُ، فَاجْتَرَّتْ وَثَلَطَتْ^(٣) وَبَالَتْ، ثُمَّ عَادَتْ فَأَكَلْتُ. وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ حُلْوَةٌ، مَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ، فَنِعَمَ الْمَعُونَةُ هُوَ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ، كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ).

[خ/٦٤٢٧م (٩٢١) / ١٠٥٢م]

□ زاد في رواية لهما: (وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

١٣٤٨٣ - وأخرجـه / ن(٢٥٨٠) / جه(٣٩٩٥) / حم(١١٠٣٥) (١١٠٣٧) (١١١٥٧) (١١٨٦٥) (١١٨٦٦).

(١) (يقتل حبطاً أو يلثم) الحبط: انتفاخ البطن من كثرة الأكل. ومعنى (يلثم) أي: يقرب من الهلاك.

(٢) (الخضر): ضرب من الكلال يعجب الماشية.

(٣) (ثلطت): أي: ألقت ما في بطنها رقيقاً.

□ وفيها عند البخاري: فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، قُلْنَا: يُوحَى إِلَيْهِ، وَسَكَتَ النَّاسُ كَأَنَّ عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرَ، ثُمَّ إِنَّهُ مَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ الرُّحْضَاءَ^(٤)... [خ ٢٨٤٢]

□ وفيها عندهما: (وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلُوءٌ، وَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ، لِمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ، فَجَعَلَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْيَتَامَى، وَالْمَسَاكِينِ). وعند مسلم: (الْمُسْكِينِ، وَالْيَتِيمِ، وَابْنِ السَّبِيلِ).

□ وفي رواية لهما: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ. [خ ٩٢١]

□ وفي رواية لهما: فَقِيلَ لِلسَّائِلِ: مَا شَأْنُكَ، تَكَلَّمُ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا يُكَلِّمُكَ؟.. فَقَالَ: (أَيْنَ السَّائِلُ)؟ وَكَأَنَّهُ حَمِدَهُ. [خ ١٤٦٥]

١٣٤٨٤ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ، أَيْ قَوْمٌ أَنْتُمْ؟) قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: نَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ^(١) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ؟ تَتَنَافَسُونَ، ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ، ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ، ثُمَّ تَتَبَاغِضُونَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ. ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ، فَتَجْعَلُونَ بَعْضُهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ).

١٣٤٨٥ - (خ) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَقَالَ: (انْثُرُوهُ فِي الْمَسْجِدِ). وَكَانَ أَكْثَرَ مَالٍ أَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ، فَلَمَّا

(٤) (الرحضاء): العرق.

١٣٤٨٤ - وأخرجه / جه (٣٩٩٦).

(١) (كما أمرنا الله): معناه: نحمده ونشكره ونسأله المزيد.

قَضَى الصَّلَاةَ، جَاءَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ، فَمَا كَانَ يَرَى أَحَدًا؛ إِلَّا أَعْطَاهُ.

إِذْ جَاءَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَعْطِنِي، فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (خُذْ) فَحَثَا فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ يُقِلُّهُ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُوْمُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعُهُ إِلَيَّ، قَالَ: (لَا)، قَالَ: فَارْفَعُهُ أَنْتَ عَلَيَّ، قَالَ: (لَا)، فَنَثَرَ مِنْهُ، ثُمَّ ذَهَبَ يُقِلُّهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُوْمُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعُهُ عَلَيَّ، قَالَ: (لَا)، قَالَ: فَارْفَعُهُ أَنْتَ عَلَيَّ، قَالَ: (لَا). فَنَثَرَ مِنْهُ، ثُمَّ احْتَمَلَهُ، فَأَلْقَاهُ عَلَى كَاهِلِهِ، ثُمَّ انْطَلَقَ، فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتْبِعُهُ بَصَرُهُ، حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا، عَجَبًا مِنْ حِرْصِهِ، فَمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَمَّ مِنْهَا دِرْهَمٌ. [خ٤٢١]

* * *

١٣٤٨٦ - (ت) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: ابْتُلِينَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالضَّرَاءِ^(١) فَصَبَرْنَا، ثُمَّ ابْتُلِينَا بِالسَّرَاءِ^(٢) بَعْدَهُ فَلَمْ نَضْبِرْ.

[ت٢٤٦٤]

• حسن الإسناد.

١٣٤٨٧ - (حم) عَنْ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيِّ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعِنْدَهُ نَفَرٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، فَأَرْسَلَ عُمَرُ إِلَى سَفِطٍ أَتَى بِهِ مِنْ قَلْعَةٍ مِنَ الْعِرَاقِ، فَكَانَ فِيهِ خَاتَمٌ، فَأَخَذَهُ بَعْضُ بَنِيهِ فَأَدْخَلَهُ فِي فِيهِ، فَاثْتَزَعَهُ عُمَرُ مِنْهُ. ثُمَّ بَكَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ لَهُ مَنْ عِنْدَهُ: لِمَ تَبْكِي، وَقَدْ فَتَحَ اللَّهُ لَكَ، وَأَظْهَرَكَ عَلَى عَدُوِّكَ، وَأَقَرَّ عَيْنَكَ؟

١٣٤٨٦ - (١) (الضراء): العسر والشدة.

(٢) (السراء): اليسر والرخاء.

فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا تُفْتَحُ الدُّنْيَا عَلَى أَحَدٍ؛ إِلَّا أَلْقَى اللَّهُ ﻋَظْمًا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ) وَأَنَا أَشْفَقُ مِنْ ذَلِكَ.

[حم ٩٣]

• إسناده ضعيف.

١٣٤٨٨ - (حم) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ قَطُّ؛ إِلَّا بُعِثَ بِجَنَبَتَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ، يُسَمِعَانِ أَهْلَ الْأَرْضِ؛ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ. يَا أَيُّهَا النَّاسُ! هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ، فَإِنَّ مَا قُلَّ وَكَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَالْهَي، وَلَا آبَتْ شَمْسٌ قَطُّ؛ إِلَّا بُعِثَ بِجَنَبَتَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ، يُسَمِعَانِ أَهْلَ الْأَرْضِ؛ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ. اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَأَعْطِ مُمْسِكًا مَالًا تَلْفًا).

[حم ٢١٧٢١]

• إسناده حسن.

١٣٤٨٩ - (حم) عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ: (الْفَقْرُ تَخَافُونَ أَوْ الْعَوَزُ، أَوْتَهُمُكُمُ الدُّنْيَا؟ فَإِنَّ اللَّهَ فَاتِحٌ لَكُمْ أَرْضَ فَارِسَ وَالرُّومِ، وَتُصَبُّ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا صَبًّا، حَتَّى لَا يُزِيغُكُمْ بَعْدِي إِنْ أَزَاعَكُمْ إِلَّا هِيَ).

[حم ٢٣٩٨٢]

• حسن لغيره.

[وانظر: ٥٩٣٠، ٩٣٨٥، ١٥١٨٥].

١٦ - باب: خطبة عتبة بن غزوان

١٣٤٩٠ - (م) عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ الْعَدَوِيِّ قَالَ: حَظَبْنَا عُتْبَةَ بْنَ غَزْوَانَ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ

آذَنْتَ^(١) بِصُرْمٍ^(٢)، وَوَلَّتْ حَدَاءً^(٣)، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا؛ إِلَّا صُبَابَةٌ^(٤) كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ، يَتَصَابُهَا^(٥) صَاحِبُهَا. وَإِنَّكُمْ مُنْتَقِلُونَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ لَا زَوَالَ لَهَا؛ فَانْتَقِلُوا بِخَيْرٍ مَا بِحَضْرَتِكُمْ، فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفَةِ جَهَنَّمَ، فَيَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا، لَا يُدْرِكُ لَهَا قَعْرًا^(٦) وَوَاللَّهِ! لَتُمْلَأَنَّ، أَفَعَجِبْتُمْ؟ وَلَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ، مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهَا يَوْمٌ وَهُوَ كَظِيطٍ^(٧) مِنَ الرَّحَامِ. وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ، حَتَّى قَرَحَتْ^(٨) أَشْدَاقُنَا، فَالْتَقَطْتُ بُرْدَةً فَشَقَقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ^(٩)، فَاتَّزَرْتُ بِنِصْفِهَا، وَاتَّزَرَ سَعْدٌ بِنِصْفِهَا. فَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنَّا أَحَدٌ؛ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ. وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا، وَعِنْدَ اللَّهِ صَغِيرًا، وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ نُبُوءَةً قَطُّ؛ إِلَّا تَنَاسَخَتْ، حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَاقِبَتِهَا مُلْكًا؛ فَسْتَخْبِرُونَ، وَتُجَرَّبُونَ الْأَمْرَاءَ بَعْدَنَا.

[م٢٩٦٧]

□ وفي رواية: وَكَانَ عُتْبَةُ أَمِيرًا عَلَى الْبَصْرَةِ.

■ اقتصر الترمذي على ذكر الصَّخْرَةِ تُلْقَى فِي جَهَنَّمَ.

(١) (آذنت): أي: أعلمت.

(٢) (بصرم): الصرم: الانقطاع والذهاب.

(٣) (حداء): مسرعة الانقطاع.

(٤) (صبابة): البقية اليسيرة من الشراب تبقى في أسفل الإناء.

(٥) (يتصابها): تصابت الماء: شربت صبابته.

(٦) (قعرًا): قعر الشيء: أسفله.

(٧) (كظيط): أي: ممتلئ.

(٨) (قرحت): أي: صار فيها قروح وجراح من خشونة الورق الذي نأكله.

(٩) (سعد بن مالك): هو سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

١٧ - باب: التحذير من محقرات الذنوب

١٣٤٩١ - (خ) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا، هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ^(١)، إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ الْمُؤَبَّاتِ^(٢). [خ ٦٤٩٢]

* * *

١٣٤٩٢ - (جه مي) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَائِشَةُ! إِيَّاكَ وَمُحَقَّرَاتِ الْأَعْمَالِ^(١)، فَإِنَّ لَهَا مِنَ اللَّهِ طَالِبًا. [جه ٤٢٤٣ / مي ٢٧٦٨]

• صحيح.

١٣٤٩٣ - (مي) عَنْ عَبْدِ بَن قُرْطٍ قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ أُمُورًا هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ، كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ الْمُؤَبَّاتِ. [مي ٢٨١٠]

• إسناده صحيح.

١٣٤٩٤ - (حم) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ، كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ الْمُؤَبَّاتِ. [حم ١٠٩٩٥]

• صحيح، وإسناده حسن.

١٣٤٩١ - وأخرجه/ حم (١٢٦٠٤) (١٤٠٣٩).

(١) (هي أدق في أعينكم من الشعر): أي: تحسبونها هينة.

(٢) (المؤبقات): المهلكات.

١٣٤٩٢ - وأخرجه/ حم (٢٤٤١٥) (٢٥١٧٧).

(١) (محقرات الأعمال): أي: ما لا يبالي المرء به من الذنوب.

١٣٤٩٣ - وأخرجه/ حم (١٥٨٥٩) (٢٠٧٥٠ - ٢٠٧٥٢).

١٣٤٩٥ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِيَّاكُمْ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ! فَإِنَّهُنَّ يَجْتَمِعْنَ عَلَى الرَّجُلِ حَتَّى يُهْلِكُنَّهُ - وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَرَبَ لَهُنَّ مَثَلًا - كَمَثَلِ قَوْمٍ نَزَلُوا أَرْضَ فَلَاةٍ، فَحَضَرَ صَنِيعُ الْقَوْمِ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْطَلِقُ، فَيَجِيءُ بِالْعُودِ، وَالرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْعُودِ، حَتَّى جَمَعُوا سَوَادًا، فَأَجَّجُوا نَارًا، وَأَنْضَجُوا مَا قَذَفُوا فِيهَا).

[حم ٣٨١٨]

• حسن لغيره.

١٣٤٩٦ - (حم) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِيَّاكُمْ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ! كَقَوْمٍ نَزَلُوا فِي بَطْنٍ وَادٍ، فَجَاءَ ذَا بَعُودٍ، وَجَاءَ ذَا بَعُودٍ، حَتَّى أَنْضَجُوا خُبْزَتَهُمْ، وَإِنَّ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ مَتَى يُؤْخَذُ بِهَا صَاحِبُهَا، تُهْلِكُهَا).

[حم ٢٢٨٠٨]

• حديث صحيح على شرط الشيخين.

١٨ - باب: ويبقى العمل

١٣٤٩٧ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ، وَيَبْقَى مَعَهُ وَاحِدٌ: يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ).

[خ ٦٥١٤ / م ٢٩٦٠]

١٣٤٩٨ - (م) عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿الْهَنَكُمُ الْكَافِرُ﴾ ❶ قَالَ: (يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي، مَالِي) قَالَ:

١٣٤٩٧ - وأخرجه / ت (٢٣٧٩) / ن (١٩٣٦) / حم (١٢٠٨٠).

١٣٤٩٨ - وأخرجه / ت (٢٣٤٢) (٣٣٥٤) / ن (٣٦١٥) / حم (١٦٣٠٥) (١٦٣٠٦).

(١٦٣٢٢) (١٦٣٢٤) (١٦٣٢٧) (١٦٣٢٨).

(وَهَلْ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ! مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَقْنَيْتَ، أَوْ لَبَسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ)؟. [م٢٩٥٨]

■ وفي رواية لأحمد: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا، وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿الْهَنَكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ ① حَتَّى خَتَمَهَا. [حم١٦٣٢٥]

١٣٤٩٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي، مَالِي. إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ: مَا أَكَلَ فَأَقْنَى، أَوْ لَبَسَ فَأَبْلَى، أَوْ أَعْطَى فَأَقْتَنَى^(١)) وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ، وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ). [م٢٩٥٩٩]

١٩ - باب: ما قدم من ماله فهو له

١٣٥٠٠ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَيُّكُمْ مَالٌ وَارِثُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ)؟. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ، قَالَ: (فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ، وَمَالٌ وَارِثُهُ مَا أَخَّرَ). [خ٦٤٤٢]

■ وعند النسائي: (اعْلَمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا مَالٌ وَارِثُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ، مَالُكَ مَا قَدَّمْتَ، وَمَالٌ وَارِثُكَ مَا أَخَّرْتَ). [وانظر: الباب قبله].

٢٠ - باب: في الصحة والفراغ

١٣٥٠١ - (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

١٣٤٩٩ - وأخرجه / حم (٨٨١٣) (٩٣٣٩).

(١) (فاقتنى): أي: ادخر لآخرته.

١٣٥٠٠ - وأخرجه / ن (٣٦١٤) / حم (٣٦٢٦).

١٣٥٠١ - وأخرجه / ت (٢٣٠٤) / ج (٤١٧٠) / مي (٢٧٠٧) / حم (٢٣٤٠) (٣٢٠٧).

(نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ^(١) فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ). [خ٦٤١٢]

٢١ - باب: مكانة الدنيا عند الله

١٣٥٠٢ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِالسُّوقِ، دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ، وَالنَّاسُ كَنَفَتْهُ^(١) فَمَرَّ بِجَدِي أَسْكَ^(٢) مَيِّتٍ، فَتَنَّاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ، ثُمَّ قَالَ: (أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ بِدَرَاهِمٍ؟) فَقَالُوا: مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ، وَمَا نَضَعُ بِهِ؟ قَالَ: (أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟) قَالُوا: وَاللَّهِ! لَوْ كَانَ حَيًّا، كَانَ عَيْبًا فِيهِ، لِأَنَّهُ أَسْكَ، فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ؟ فَقَالَ: (فَوَاللَّهِ! لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ، مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ). [م٢٩٥٧]

١٣٥٠٣ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ، وَجَنَّةُ الْكَافِرِ). [م٢٩٥٦]

* * *

١٣٥٠٤ - (ت جه) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا، شَرْبَةً مَاءً). [ت٢٣٢٠]

□ ولفظ ابن ماجه: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، فَإِذَا هُوَ بِشَاةٍ مَيِّتَةٍ شَائِلَةٍ بِرِجْلِهَا^(١)، فَقَالَ: (أَتُرَوْنَ هَذِهِ هَيِّنَةً عَلَى صَاحِبِهَا؟)

(١) (مغبون): أي: من لم يستعملهما فيما ينبغي فقد غبن لكونه باعهما

ببخس، ولم يحمد رأيه في ذلك.

١٣٥٠٢ - وأخرجه/ د(١٨٦)/ حم(١٤٩٣٠).

(١) (كنفته): أي: بجانيبه وحوله.

(٢) (أسك): أي: صغير الأذنين.

١٣٥٠٣ - وأخرجه/ ت(٢٣٢٤)/ جه(٤١١٣)/ حم(٨٢٨٩) (٩٠٥٥) (١٠٢٨٨).

١٣٥٠٤ - (١) (شائلة برجلها): أي: رافعة رجلها من الانتفاخ.

فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ عَلَى صَاحِبِهَا. وَلَوْ
كَانَتِ الدُّنْيَا تَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بُعُوضَةٍ، مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا قَطْرَةً
أَبَدًا. [جه ٤١١٠]

• صحيح.

١٣٥٠٥ - (ت جه) عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ
الرَّكْبِ الَّذِينَ وَقَفُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّخْلَةِ الْمَيْتَةِ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَتَرُونَ هَذِهِ هَانَتْ عَلَى أَهْلِهَا حِينَ أَلْقَوْهَا؟) قَالُوا: مِنْ
هَوَانِهَا أَلْقَوْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (فَالدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ عَلَى
أَهْلِهَا). [ت ٢٣٢١ / جه ٤١١١]

• صحيح.

١٣٥٠٦ - (ت جه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: (أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا؛ إِلَّا ذِكْرُ اللَّهِ وَمَا وَالَاهُ،
وَعَالِمٌ أَوْ مُتَعَلِّمٌ). [ت ٢٣٢٢ / جه ٤١١٢]

• حسن.

١٣٥٠٧ - (مي) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِسَخْلَةٍ جَرَبَاءَ،
فَقَدْ أَخْرَجَهَا أَهْلُهَا، قَالَ: (تُرَوْنَ هَذِهِ هَيِّنَةً عَلَى أَهْلِهَا؟) قَالُوا: نَعَمْ،
قَالَ: (وَاللَّهِ! لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ عَلَى أَهْلِهَا). [مي ٢٧٧٩]

• إسناده ضعيف جداً.

١٣٥٠٥ - وأخرجه / حم (١٨٠١٣) (١٨٠٢٠) (١٨٠٢١).

١٣٥٠٧ - وأخرجه / حم (٨٤٦٤).

١٣٥٠٨ - (حم) عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ سُفْيَانَ الْكِلَابِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: (يَا ضَحَّاكُ! مَا طَعَامُكَ؟) قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اللَّحْمُ وَاللَّبَنُ، قَالَ: (تُمْ يَصِيرُ إِلَى مَاذَا؟) قَالَ: إِلَى مَا قَدْ عَلِمْتُ، قَالَ: (فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ضَرَبَ مَا يَخْرُجُ مِنْ ابْنِ آدَمَ مَثَلًا لِلدُّنْيَا).

[حم ١٥٧٤٧]

• صحيح لغيره.

١٣٥٠٩ - (حم) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ قَدْ أَلْقَاهَا أَهْلُهَا، فَقَالَ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ عَلَى أَهْلِهَا).

[حم ٣٠٤٧]

• صحيح لغيره.

١٣٥١٠ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَسَنَّتُهُ^(١))، فَإِذَا فَارَقَ الدُّنْيَا، فَارَقَ السَّجْنَ وَالسَّنَةَ).

[حم ٦٨٥٥]

• إسناده ضعيف.

١٣٥١١ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ السُّلَمِيِّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَسَمِعَ مُؤَدَّنًا يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَشْهَدُ أَنِّي مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ)، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (تَحِدُونَهُ رَاعِي غَنَمٍ، أَوْ عَازِبًا عَنْ أَهْلِهِ)، فَلَمَّا هَبَطَ

١٣٥١٠ - (١) (السنة) بفتح السين والنون: القحط والجذب.

الْوَادِي، قَالَ: مَرَّ عَلَى سَخْلَةٍ مَنبُودَةٍ فَقَالَ: (أَتَرُونَ هَذِهِ هَيِّنَةً عَلَى أَهْلِهَا، لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ عَلَى أَهْلِهَا). [حم ١٨٩٦٤]

• القسم الثاني صحيح لغيره.

[وانظر: ١١٥٨٨].

٢٢ - باب: ولضحكتكم قليلاً

١٣٥١٢ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ عليه السلام: (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا). [خ ٦٦٣٧ (٦٤٨٥)]

١٣٥١٣ - (خ) وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى. [خ. الأدب، باب ٦٨]

* * *

١٣٥١٤ - (ت جه) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ، وَأَسْمَعُ مَا لَا تَسْمَعُونَ، أَطَّتِ^(١) السَّمَاءُ، وَحَقَّ لَهَا أَنْ تَنُطَّ، مَا فِيهَا مَوْضِعُ أَرْبَعِ أَصَابِعَ؛ إِلَّا وَمَلَكٌ وَاضِعٌ جَبْهَتَهُ سَاجِدًا لِلَّهِ. وَاللَّهُ! لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَمَا تَلَذَّذْتُمْ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْفُرُشِ، وَلَخَرَجْتُمْ إِلَى الصُّعْدَاتِ^(٢) تَجَارُونَ^(٣) إِلَى اللَّهِ).

١٣٥١٢ - وأخرجه / ت (٢٣١٣) / حم (٧٤٩٩) (٨١٢٤) (٩٤١٥) (٩٥٧٧) (٩٨٤٧) (١٠٠٢٩) (١٠١٨٤) (١٠٥٢٨).

١٣٥١٤ - وأخرجه / حم (٢١٥١٦).

(١) (أطت) الأطيع: صوت الأقتاب، وأطيع الإبل: أصواتها وحنينها؛ أي:

إن كثرة ما فيها من الملائكة قد أثقلها حتى أطت.

(٢) (الصعدات): هي الطرق، وهي جمع صعد، وصعد: جمع صعيد.

(٣) (تجارون): أي: ترفعون أصواتكم وتستغيثون.

لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ شَجَرَةً تُعْصَدُ. [ت ٢٣١٢ / ج ٤١٩٠]

• حسن دون (لوددت. .).

١٣٥١٥ - (ج ٤ مي) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
(لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا).

• صحيح. [ج ٤١٩١ / مي ٢٧٧٧، ٢٧٧٨]

١٣٥١٦ - (ج ٤ مي) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
(لَا تُكْثِرُوا الضَّحِكَ، فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقُلُوبَ).

• صحيح.

[وانظر: ٩٨٥، ١٣٦٥٩].

٢٣ - باب: لن يدخل أحد الجنة بعمله

١٣٥١٧ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَنْ
يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ)، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (وَلَا أَنَا؛ إِلَّا
أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ، سَدَّدُوا^(١) وَقَارِبُوا^(٢)، وَاغْدُوا وَرُوحُوا^(٣)، وَشَيْءٌ

١٣٥١٥ - وأخرجه / حم (١٢٨٥٩) (١٣٠٠٩) (١٣١٩٠) (١٣١٩٧) (١٣٦٣١) (١٣٨٣٦) (١٣٨٣٧).

١٣٥١٧ - وأخرجه / ن (١٨١٧) (١٨١٨) / ج ٤ (٤٢٠١) / مي (٢٧٥٨) / حم (٧٢٠٣) (٧٤٧٩) (٧٥٧٨) (٧٥٨٧) (٨٠٨٦) (٨٢٥٠) (٨٣٣٠) (٨٥٢٩) (٩٠٠٢) (٩٠٦٤) (٩٨٣١) (١٠٠١٠) (١٠٠٦١) (١٠١٢٣) (١٠١٢٤) (١٠٢٥٦) (١٠٣٣٠) (١٠٤٢٥) (١٠٤٢٦) (١٠٥٣٤) (١٠٦١٤) (١٠٦٦٩) (١٠٦٧٧) (١٠٧٨٩) (١٠٩٣٩).

(١) (سددوا): أي: اقصدوا السداد، وهو الصواب.

(٢) (وقاربوا): أي: لا تفرطوا فتجهدوا أنفسكم في العبادة لئلا يفضي بكم ذلك إلى الملل.

(٣) (واغدوا وروحوا): الغدو: السير أول النهار. والروح: السير في النصف الثاني من النهار.

مِنَ الدَّلِجَةِ^(٤)، وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ^(٥) تَبَلَّغُوا). [خ ٦٤٦٣ (٥٦٧٣) / م ٢٨١٦]

□ ولم يذكر مسلم: (وَاعْدُوا...) وما بعدها.

□ وفي رواية لهما: (لَنْ يُدْخِلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ)، قالوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (لَا، وَلَا أَنَا؛ إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَلَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ: إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزْدَادَ خَيْرًا، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتَبَ^(٦)). [خ ٥٦٧٣]

□ ذكر مسلم منها إلى قوله: (وَرَحْمَةٍ). وفي رواية: (بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ).

□ زاد مسلم في رواية: (وَأَبْشِرُوا).

□ ولمسلم: مثل الرواية الثانية من حديث جابر الآتي.

■ ورواية النسائي والدارمي مختصرة.

١٣٥١٨ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (سَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا، فَإِنَّهُ لَا يُدْخِلُ أَحَدًا الْجَنَّةَ عَمَلُهُ). قالوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (وَلَا أَنَا؛ إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ). [خ ٦٤٦٧ (٦٤٦٤) / م ٢٨١٨]

□ زاد في رواية لهما: (وَأَنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ أَدْوَمُهَا إِلَى اللَّهِ وَإِنْ قَلَّ). [خ ٦٤٦٤]

١٣٥١٩ - (م) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

(٤) (الدلجة): سير الليل.

(٥) (والقصد القصد): أي: الزموا الطريق الوسط المعتدل.

(٦) (يستعتب): أي: يعترف ويلوم نفسه.

١٣٥١٨ - وأخرجه / حم (٢٤٩٤١) (٢٦٣٤٣).

١٣٥١٩ - وأخرجه / مي (٢٧٣٣) / حم (١٤٦٠٥) (١٤٦٢٨) (١٤٩٠١) (١٥٢٣٦).

(لَا يُدْخِلُ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، وَلَا يُجِيرُهُ مِنَ النَّارِ، وَلَا أَنَا؛ إِلَّا بِرَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ). [م٢٨١٧]

□ وفي رواية: (قَارِبُوا وَسَدُّوا، وَعَلِّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَنْجُو أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ)، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلَا أَنْتَ؟ قَالَ: (وَلَا أَنَا؛ إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ).

■ وفي رواية لأحمد: (اجْتَنِبُوا الْكَبَائِرَ، وَسَدُّوا وَأَبْشِرُوا).

[حم١٥٢٣٨]

* * *

١٣٥٢٠ - (حم) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَحَدٌ؛ إِلَّا بِرَحْمَةِ اللَّهِ) قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلَا أَنْتَ؟ قَالَ: (وَلَا أَنَا؛ إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ)، وَقَالَ بِيَدِهِ فَوْقَ رَأْسِهِ. • صحيح لغيره.

١٣٥٢١ - (حم) عَنْ عُثْبَةَ بْنِ عَبْدِ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَوْ أَنَّ رَجُلًا يُجَرُّ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ يَوْمٍ وَلِدَ إِلَى يَوْمٍ يَمُوتُ هَرَمًا فِي مَرْضَاةِ اللَّهِ ﷻ، لَحَقَّرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). • إسناده ضعيف.

١٣٥٢٢ - (حم) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرَةَ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: لَوْ أَنَّ عَبْدًا خَرَّ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ يَوْمٍ وَلِدَ إِلَى أَنْ يَمُوتَ هَرَمًا فِي طَاعَةِ اللَّهِ، لَحَقَّرَهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَلَوْ دَّ أَنَّهُ يُرَدُّ إِلَى الدُّنْيَا كَيْمَا يَزْدَادَ مِنَ الْأَجْرِ وَالتَّوَابِ. • إسناده صحيح.

[حم١٧٦٥٠]

٢٤ - باب: القصد في العمل والمداومة عليه

١٣٥٢٣ - (ق) عَنْ عَلْقَمَةَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْتَصِرُ مِنَ الْأَيَّامِ شَيْئًا؟ قَالَتْ: لَا، كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً^(١)، وَأَيُّكُمْ يُطِيقُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُطِيقُ. [خ ١٩٨٧ / م ٧٨٣]

□ وفي رواية لمسلم: قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ).

قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا عَمِلَتْ الْعَمَلَ لَزِمَتْهُ^(٢).

١٣٥٢٤ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَحْتَجِرُ^(١) حَصِيرًا بِاللَّيْلِ فَيَصَلِّي، وَيَسْطُطُهُ بِالنَّهَارِ فَيَجْلِسُ عَلَيْهِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَتُوبُونَ^(٢) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَيَصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ حَتَّى كَثُرُوا، فَأَقْبَلَ فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ! خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا^(٣))، وَإِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دَامَ وَإِنْ قَلَّ).

[خ ٥٨٦١ (٧٢٩) / م ٧٨٢]

□ زاد مسلم: وَكَانَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ إِذَا عَمِلُوا عَمَلًا أَثْبَتُوهُ.

١٣٥٢٣ - وأخرجه / د (١٣٧٠) / حم (٢٤١٦٢) (٢٤٢٨٢) (٢٤٨١٩) (٢٥٣١٧) (٢٥٤١٣) (٢٥٥٦٢) (٢٦١٣١) (٢٦٣٧٤).

(١) (ديمية): أي: يداوم على فعله ولا يقطعه.

(٢) (لزمته): أي: استمرت على فعله.

١٣٥٢٤ - وأخرجه / حم (٢٤٠١٦) (٢٤١٢٤) (٢٤٣٢٢) (٢٤٥٤٠) (٢٥٤٣١) (٢٥٤٧٣) (٢٥٩٦٣) (٢٦٠٣٨).

(١) (يحتجر): أي: يتخذ حجرة لنفسه، يقال: حجرت الأرض: إذا جعلت عليها علامة تمنعها عن غيرك.

(٢) (يتوبون): معناه: يرجعون، والمراد هنا: يجتمعون.

(٣) (لا يمل حتى تملوا): معناه: لا يقطع عنكم فضله حتى تملوا سؤاله.

□ وفي رواية لمسلم: سئل رسول الله ﷺ: أيُّ العملِ أحبُّ إلى الله؟ قال: (أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ).

١٣٥٢٥ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ. [خ ٦٤٦٢ (١١٣٢)]

* * *

١٣٥٢٦ - (جه) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَجُلٍ يُصَلِّي عَلَى صَخْرَةٍ، فَأَتَى نَاحِيَةَ مَكَّةَ فَمَكَثَ مَلِيًّا، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَوَجَدَ الرَّجُلَ يُصَلِّي عَلَى حَالِهِ، فَقَامَ فَجَمَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ! عَلَيْكُمْ بِالْقَصْدِ ثَلَاثًا، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا). [جه ٤٢٤١] • صحيح.

١٣٥٢٧ - (ت) عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: سُئِلَتْ عَائِشَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ: أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتَا: مَا دِيمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّ. [ت ٢٨٥٦] • صحيح.

١٣٥٢٨ - (جه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اكْلُفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ خَيْرَ الْعَمَلِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ). [جه ٤٢٤٠] • صحيح.

١٣٥٢٩ - (جه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ

١٣٥٢٥ - وأخرجه / ت (٢٨٥٦م) / ط (٤٢١).

١٣٥٢٧ - وأخرجه / حم (٢٤٠٤٣) (٢٦٤٧٩).

١٣٥٢٨ - وأخرجه / حم (٨٦٠٠).

الْعَبْدَ إِذَا صَلَّى فِي الْعَلَانِيَةِ فَأَحْسَنَ، وَصَلَّى فِي السِّرِّ فَأَحْسَنَ،
قَالَ اللَّهُ ﷻ: هَذَا عَبْدِي حَقًّا. [جه ٤٢٠٠]

• ضعيف.

١٣٥٣٠ - (حم) عَنْ مُعَاذَةَ قَالَتْ: سَأَلَتِ امْرَأَةً عَائِشَةَ، وَأَنَا شَاهِدَةٌ: عَنْ وَضْعِ صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ لَهَا: أَتَعْمَلِينَ كَعَمَلِهِ؟ فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَكَانَ عَمَلُهُ نَافِلَةً لَهُ. [حم ٢٦١٢٥]

• إسناده صحيح، رجاله رجال الشيخين.

[وانظر: الباب السابق.

وانظر: ٦٩٦٥.

وانظر: ٩٠٩٣ الذين سألوا عن عبادته ﷺ.

وانظر: ٤٨٨٠ في كراهة الانقطاع إلى العبادة.

وانظر: ٤٨٩٩ - ٤٩٠٣ في كراهة التشدد بالعبادة].

٢٥ - باب: في الكفاف والقناعة

١٣٥٣١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
(اللَّهُمَّ ارْزُقْ آلَ مُحَمَّدٍ قُوتًا^(١)). [خ ٦٤٦٠ / م ١٠٥٥م]

□ وفي رواية لمسلم: (اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا). [م ١٠٥٥م]

□ وفي رواية لمسلم: (كفافًا)^(٢). [م ١٠٥٥م / رقائق ١٩]

١٣٥٣١ - وأخرجه / ت (٢٣٦١) / جه (٤١٣٩) / حم (٧١٧٣) (٩٧٥٣) (١٠٢٣٧).

(١) (قوتًا) القوت: ما يسد الرق.

(٢) (كفافًا) الكفاف: يكون بقدر الحاجة.

١٣٥٣٢ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرَزَقَ كَفَافًا، وَقَنَعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ). [م١٠٥٤]

* * *

١٣٥٣٣ - (ت) عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (طُوبَى لِمَنْ هَدَى إِلَى الْإِسْلَامِ، وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا وَقَنَعَ). [ت٢٣٤٩] • صحيح.

١٣٥٣٤ - (ت ن جه) عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جَاءَ مُعَاوِيَةَ إِلَى أَبِي هَاشِمٍ بْنِ عُثْبَةَ، وَهُوَ مَرِيضٌ يَعُودُهُ، فَقَالَ: يَا خَالَ! مَا يُبْكِيكَ، أَوْجَعُ يُشْنِزُكَ^(١)، أَمْ حَرَصَ عَلَى الدُّنْيَا؟ قَالَ: كُلُّ لَا، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَهْدَ إِلَيَّ عَهْدًا لَمْ أَخْذُ بِهِ، قَالَ: (إِنَّمَا يَكْفِيكَ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ: خَادِمٌ، وَمَرْكَبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)، وَأَجِدُنِي الْيَوْمَ قَدْ جَمَعْتُ.

□ زاد النسائي وابن ماجه: أَمْ عَلَى الدُّنْيَا، فَقَدْ ذَهَبَ صَفْوُهَا، وفيه: (إِنَّهُ لَعَلَّكَ تُدْرِكُ أَمْوَالًا تُقَسَّمُ بَيْنَ أَقْوَامٍ، وَإِنَّمَا...) الحديث. [ت٢٣٢٧ / ن٥٣٨٧ / جه٤١٠٣]

• حسن.

١٣٥٣٥ - (جه) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: اشْتَكَيْ سَلْمَانَ، فَعَادَهُ سَعْدُ

١٣٥٣٢ - وأخرجه / ت(٢٣٤٨) / جه(٤١٣٨) / حم(٦٥٧٢) (٦٦٠٩).

١٣٥٣٣ - وأخرجه / حم(٢٣٩٤٤).

١٣٥٣٤ - وأخرجه / حم(١٥٦٦٤) (١٥٦٦٥) (٢٢٤٩٦).

(١) (يشنرك): أي: يقلقك.

١٣٥٣٥ - وأخرجه / حم(٢٣٧١١).

فَرَأَهُ يَبْكِي، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: مَا يُبْكِيكَ يَا أَخِي؟ أَلَيْسَ قَدْ صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ أَلَيْسَ، أَلَيْسَ؟ قَالَ سَلْمَانُ: مَا أَبْكِي وَاحِدَةً مِنْ اثْنَتَيْنِ، مَا أَبْكِي ضِنًّا لِلدُّنْيَا، وَلَا كَرَاهِيَةً لِلْآخِرَةِ، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَهْدَ إِلَيَّ عَهْدًا، فَمَا أُرَانِي إِلَّا قَدْ تَعَدَّيْتُ. قَالَ: وَمَا عَهْدَ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ يَكْفِي أَحَدَكُمْ مِثْلُ زَادِ الرَّاحِبِ، وَلَا أُرَانِي إِلَّا قَدْ تَعَدَّيْتُ. وَأَمَّا أَنْتَ يَا سَعْدُ! فَاتَّقِ اللَّهَ عِنْدَ حُكْمِكَ إِذَا حَكَمْتَ، وَعِنْدَ قَسْمِكَ إِذَا قَسَمْتَ، وَعِنْدَ هَمِّكَ إِذَا هَمَمْتَ.

قَالَ ثَابِتٌ: - رَاوِي الْحَدِيثِ عَنْ أَنَسٍ - فَبَلَّغَنِي أَنَّهُ مَا تَرَكَ إِلَّا بَضْعَةً وَعِشْرِينَ دِرْهَمًا، مِنْ نَفَقَةٍ كَانَتْ عِنْدَهُ. [جه ٤١٠٤]

• صحيح.

١٣٥٣٦ - (مي) عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكْفِي أَحَدَكُمْ مِنَ الدُّنْيَا: خَادِمٌ، وَمَرْكَبٌ. [مي ٢٧٦٠]

• إسناده صحيح.

١٣٥٣٧ - (ت) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَيْسَ لِابْنِ آدَمَ حَقٌّ فِي سِوَى هَذِهِ الْخِصَالِ: بَيْتٌ يَسْكُنُهُ، وَثَوْبٌ يُوَارِي عَوْرَتَهُ، وَجِلْفُ الْخُبْزِ^(١) وَالْمَاءُ). [ت ٢٣٤١]

• ضعيف، وقال الترمذي: حسن صحيح.

١٣٥٣٦ - وأخرجه / حم (٢٣٠٤٣).

١٣٥٣٧ - وأخرجه / حم (٤٤٠).

(١) (جلف الخبز): يعني: ليس معه إدام.

١٣٥٣٨ - (ت جه) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ أَغْبَطَ^(١) أَوْلِيَائِي عِنْدِي لِمُؤْمِنٍ خَفِيفُ الْحَاذِ^(٢)، ذُو حَظٍّ مِنَ الصَّلَاةِ، أَحْسَنَ عِبَادَةِ رَبِّهِ وَأَطَاعَهُ فِي السِّرِّ، وَكَانَ غَامِضاً^(٣) فِي النَّاسِ، لَا يُشَارُ إِلَيْهِ بِالأَصَابِعِ، وَكَانَ رِزْقُهُ كَفَافاً^(٤)، فَصَبَرَ عَلَى ذَلِكَ)، ثُمَّ نَقَرَ بِيَدِهِ، فَقَالَ: (عُجِّلْتُ مَيِّتُهُ، قُلْتُ بَوَاكِيهِ^(٥)، قُلْتُ تَرَاثُهُ^(٦)). [ت ٢٣٤٧ / جه ٤١١٧]

• ضعيف.

١٣٥٣٩ - (ت) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا أَرَدْتَ اللُّحُوقَ بِي، فَلْيَكْفِكَ مِنَ الدُّنْيَا كَزَادِ الرَّاكِبِ، وَإِيَّاكَ! وَمُجَالَسَةَ الْأَغْنِيَاءِ، وَلَا تَسْتَخْلِقِي ثَوْباً حَتَّى تُرَقِّعِيهِ). [ت ١٧٨٠]

• ضعيف جداً.

١٣٥٤٠ - (حم) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ بِهِ إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: (إِيَّاكَ وَالتَّنَعُّمَ! فَإِنَّ عِبَادَ اللَّهِ لَيَسُؤُوا بِالْمُتَنَعِّمِينَ). [حم ٢٢١٠٥، ٢٢١١٨]

• إسناده ضعيف.

[وانظر: ٦٥٥٢، ١٣٦٥٩].

١٣٥٣٨ - وأخرجه / حم (٢٢١٦٧) (٢٢١٩٧) (٢٢١٩٨).

(١) (أغبط): أي: أحسنهم حالاً.

(٢) (الحاذ): الحال: أي الذي يكون قليل المال، وخفيف الظهر من العيال.

(٣) (غامضاً): أي: خاملاً غير مشهور.

(٤) (كفافاً): أي: بقدر الكفاية.

(٥) (بواكيه): جمع باكية.

(٦) (تراثه): أي: ميراثه.

٢٦ - باب: الغنى غنى النفس

١٣٥٤١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ^(١))، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ). [خ ٦٤٤٦م / ١٠٥١م]

* * *

١٣٥٤٢ - (د ت) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ، فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ، لَمْ تُسَدَّ فَاقَتُهُ. وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ، أَوْشَكَ اللَّهُ لَهُ بِالْغِنَى، إِمَّا بِمَوْتٍ عَاجِلٍ، أَوْ غِنًى عَاجِلٍ). [١٦٤٥د / ت ٢٣٢٦]

□ وعند الترمذي: (فَأَنْزَلَهَا بِاللَّهِ، فَيُوشِكُ اللَّهُ لَهُ بِرِزْقٍ عَاجِلٍ أَوْ آجِلٍ).

• صحيح.

[وانظر: ١٣٤٥٩].

٢٧ - باب: فضل الصبر على الفقر

١٣٥٤٣ - (خ) عَنْ سَهْلِ بْنِ قَالٍ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟) قَالُوا: حَرِيٌّ^(١) إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ^(٢)، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ. قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ، فَمَرَّ

١٣٥٤١ - وأخرجه / ت (٢٣٧٣) / جه (٤١٣٧) / حم (٧٣١٦) (٧٥٥٥) (٨١٧٤) (٩٠٦٢) (٩٦٤٧) (٩٧١٨) (١٠٩٦٥).

(١) (العرض): هو متاع الدنيا.

١٣٥٤٢ - وأخرجه / حم (٣٦٩٦) (٣٨٦٩) (٤٢١٩) (٤٢٢٠).

١٣٥٤٣ - وأخرجه / جه (٤١٢٠).

(١) (حري): أي: حقيق وجدير.

(٢) (أن يشفع): أي: تقبل شفاعته.

رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: (مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟) قَالُوا: حَرِيٌّ
إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا
يُسْتَمَعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلءِ الْأَرْضِ مِثْلَ
هَذَا). [خ ٥٠٩١]

١٣٥٤٤ - (م) عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَلَسْنَا مِنْ فُقَرَاءِ
الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَكِ امْرَأَةٌ تَأْوِي إِلَيْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ.
قَالَ: أَلَكِ مَسْكَنٌ تَسْكُنُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَنْتِ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ. قَالَ:
فَإِنَّ لِي خَادِمًا. قَالَ: فَأَنْتِ مِنَ الْمُلُوكِ.

□ وفي رواية قال: وَجَاءَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ
الْعَاصِ، وَأَنَا عَنْدَهُ، فَقَالُوا: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! إِنَّا، وَاللَّهِ! مَا نَقْدِرُ عَلَى
شَيْءٍ، لَا نَفَقَةٍ، وَلَا دَابَّةٍ، وَلَا مَتَاعٍ. فَقَالَ لَهُمْ: مَا شِئْتُمْ؟ إِنْ شِئْتُمْ
رَجَعْتُمْ إِلَيْنَا فَأَعْطَيْنَاكُمْ مَا يَسَّرَ اللَّهُ لَكُمْ. وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَّرْنَا أَمْرَكُمْ
لِلسُّلْطَانِ. وَإِنْ شِئْتُمْ صَبَرْتُمْ. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ
فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الْأَغْنِيَاءَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَى الْجَنَّةِ بِأَرْبَعِينَ
خَرِيفًا).

قَالُوا: فَإِنَّا نَصْبِرُ، لَا نَسْأَلُ شَيْئًا. [م ٢٩٧٩م]

■ ولفظ الدارمي: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: بَيْنَا أَنَا قَاعِدٌ
فِي الْمَسْجِدِ - وَحَلَقَةٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ قُعُودٌ -، إِذْ دَخَلَ
النَّبِيُّ ﷺ، فَقَعَدَ إِلَيْهِمْ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُمْ: (لِيُبَشِّرْ

فَقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ بِمَا يَسُرُّ وُجُوهَهُمْ، فَإِنَّهُمْ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِأَرْبَعِينَ عَامًا).

قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَلْوَانَهُمْ أَسْفَرَتْ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: حَتَّى تَمْنَيْتُ أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ أَوْ مِنْهُمْ.

[مي ٢٨٨٦]

* * *

١٣٥٤٥ - (جه) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا مِنْ غَنِيٍّ وَلَا فَقِيرٍ؛ إِلَّا وَدَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّهُ أَتَى مِنَ الدُّنْيَا قُوتًا). [جه ٤١٤٠]

• ضعيف جداً.

١٣٥٤٦ - (ت) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَفَّلٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ، فَقَالَ: (انْظُرْ مَاذَا تَقُولُ)؟ قَالَ: وَاللَّهِ! إِنِّي لِأُحِبُّكَ، فَقَالَ: (انْظُرْ مَاذَا تَقُولُ)؟ قَالَ: وَاللَّهِ! إِنِّي لِأُحِبُّكَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ: (إِنْ كُنْتَ تُحِبُّنِي، فَأَعِدْ لِلْفَقْرِ تَجَفُّفًا^(١))، فَإِنَّ الْفَقْرَ أَسْرَعُ إِلَى مَنْ يُحِبُّنِي مِنَ السَّيْلِ إِلَى مُتَّهَاهُ).

[ت ٢٣٥٠]

• ضعيف.

١٣٥٤٧ - (جه) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ، الْفَقِيرَ، الْمُتَعَفِّفَ، أَبَا الْعِيَالِ). [جه ٤١٢١]

• ضعيف.

١٣٥٤٨ - (حم) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّهُ شَكََا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اصْبِرْ أَبَا سَعِيدٍ! فَإِنَّ

١٣٥٤٥ - وأخرجه/ حم (١٢١٦٣) (١٢٧١٠).

١٣٥٤٦ - (١) (تجفافاً): أي: درعاً وجنة.

الْفَقْرَ إِلَى مَنْ يُحِبُّنِي مِنْكُمْ، أَسْرَعُ مِنَ السَّيْلِ عَلَى أَعْلَى الْوَادِي، وَمَنْ
أَعْلَى الْجَبَلِ إِلَى أَسْفَلِهِ. [حم ١١٣٧٩]

• إسناده ضعيف.

[وانظر: ٥٩٠، ٥٩٣، ٦٥٥٢، ١٥٠٢٤ - ١٥٠٢٩.

وانظر في الاستعاذة من الفقر: ٤٤٥١، ٤٥٠٢، ٨٨٠٢.

وانظر في الاستعاذة من الجوع: ١٠٥٠٩].

٢٨ - باب: لينظر إلى من هو أسفل منه

١٣٥٤٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا
نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ
أَسْفَلَ مِنْهُ). [خ ٦٤٩٠ / م ٢٩٦٣]

□ زاد في مسلم (مِمَّنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ).

□ وفي رواية له: (انْظُرُوا إِلَى مَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى
مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ).
قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: (عَلَيْكُمْ).

* * *

١٣٥٥٠ - (ت) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: (خَصَلَتَانِ مَنْ كَانَتَا فِيهِ كَتَبَهُ اللَّهُ شَاكِرًا صَابِرًا، وَمَنْ لَمْ تَكُنَا
فِيهِ، لَمْ يَكْتَبْهُ اللَّهُ شَاكِرًا وَلَا صَابِرًا. مَنْ نَظَرَ فِي دِينِهِ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ،
فَاقْتَدَى بِهِ، وَمَنْ نَظَرَ فِي دُنْيَاهُ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ، فَحَمِدَ اللَّهَ عَلَى مَا

فَضَّلَهُ بِهِ عَلَيْهِ، كَتَبَهُ اللَّهُ شَاكِرًا صَابِرًا. وَمَنْ نَظَرَ فِي دِينِهِ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ، وَنَظَرَ فِي دُنْيَاهُ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ، فَأَسِيفَ عَلَى مَا فَاتَهُ مِنْهُ، لَمْ يَكُتِبْهُ اللَّهُ شَاكِرًا وَلَا صَابِرًا). [ت٢٥١٢]

• ضعيف.

٢٩ - باب: يدخل الفقراء الجنة قبل الأغنياء

١٣٥٥١ - (ت جه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَدْخُلُ الْفُقَرَاءُ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ، بِخَمْسِمِائَةِ عَامٍ، نِصْفِ يَوْمٍ). [ت٢٣٥٣، ٢٣٥٤ / جه٤١٢٢]

□ وللترمذي: (يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ...).
□ وعند ابن ماجه: (يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ...).

■ زاد في رواية لأحمد: قَالَ وَتَلَا: ﴿وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ﴾ [الحج: ٤٧]. [حم١٠٧٣٠]

• حسن صحيح.

١٣٥٥٢ - (ت جه) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِخَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ).

• حسن. [ت٢٣٥١ / جه٤١٢٣]

١٣٥٥٣ - (ت) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

١٣٥٥١ - وأخرجه / حم (٧٩٤٦) (٨٥٢١) (٩٨٢٣) (١٠٦٥٤).

١٣٥٥٣ - وأخرجه / حم (١٤٤٧٦).

(يَدْخُلُ فَقَرَاءُ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا). [ت٢٣٥٥]

• صحيح بلفظ: فقراء المهاجرين.

١٣٥٥٤ - (ج) عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: اشْتَكَى فَقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْهِمْ أَغْنِيَاءَهُمْ، فَقَالَ: (يَا مَعْشَرَ الْفُقَرَاءِ! أَلَا أُبَشِّرُكُمْ أَنَّ فَقَرَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِنِصْفِ يَوْمٍ خَمْسِمِائَةٍ عَامٍ).

ثُمَّ تَلَا مُوسَى هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ﴾ [الحج: ٤٧].

[ج٤١٢٤]

• ضعيف.

١٣٥٥٥ - (د) عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَنْ يُعْجَزَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ مِنْ نِصْفِ يَوْمٍ).

[د٤٣٤٩]

• صحيح.

١٣٥٥٦ - (د) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا تَعْجَزَ أُمَّتِي عِنْدَ رَبِّهَا، أَنْ يُؤَخَّرَهُمْ نِصْفُ يَوْمٍ)، قِيلَ لِسَعْدٍ: وَكَمْ نِصْفُ ذَلِكَ الْيَوْمِ؟ قَالَ: خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ.

[د٤٣٥٠]

• صحيح.

١/١٣٥٥٦ - (د) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَلَسْتُ فِي

١٣٥٥٦ - وأخرجه/ حم (١٤٦٤) (١٤٦٥).

١/١٣٥٥٦ - وأخرجه/ حم (١١٦٠٤) (١١٩١٥).

عِصَابَةٍ مِنْ ضَعْفَاءِ الْمُهَاجِرِينَ، وَإِنَّ بَعْضَهُمْ لَيَسْتَتِرُ بِبَعْضٍ مِنَ الْعُرَى،
وَقَارِئٌ يَقْرَأُ عَلَيْنَا، إِذْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ عَلَيْنَا، فَلَمَّا قَامَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، سَكَتَ الْقَارِئُ، فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: (مَا كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟)
قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ كَانَ قَارِئٌ لَنَا يَقْرَأُ عَلَيْنَا، فَكُنَّا نَسْتَمِعُ إِلَى
كِتَابِ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ مِنْ
أُمَّتِي مَنْ أَمِرْتُ أَنْ أَصْبِرَ نَفْسِي مَعَهُمْ)، قَالَ: فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
وَسَطْنَا لِيَعْدِلَ بِنَفْسِهِ فِينَا، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَتَحَلَّقُوا، وَبَرَزَتْ
وُجُوهُهُمْ لَهُ، قَالَ: فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَفَ مِنْهُمْ أَحَدًا غَيْرِي،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَبْشُرُوا يَا مَعْشَرَ صَعَالِيكِ^(١) الْمُهَاجِرِينَ بِالنُّورِ
التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَاءِ النَّاسِ بِنِصْفِ يَوْمٍ، وَذَٰكَ
خَمْسُمِائَةِ سَنَةٍ).

[٣٦٦٦د]

• ضعيف، إلا جملة دخول الجنة.

١٣٥٥٧ - (حم) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا أَبَا
ذَرٍّ! انْظُرْ أَرْفَعَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ)، قَالَ: فَتَنَظَرْتُ فَإِذَا رَجُلٌ عَلَيْهِ حُلَّةٌ،
قَالَ: قُلْتُ: هَٰذَا، قَالَ: قَالَ لِي: (انْظُرْ أَوْضَعَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ)،
قَالَ: فَتَنَظَرْتُ فَإِذَا رَجُلٌ عَلَيْهِ أَخْلَاقٌ، قَالَ: قُلْتُ: هَٰذَا، قَالَ: فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَهَٰذَا عِنْدَ اللَّهِ أَحْيَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِنْ
مِثْلِ هَٰذَا).

[حم ٢١٣٩٥-٢١٣٩٨، ٢١٤٩٣]

• إسناده صحيح.

١/١٣٥٥٧ - (حم) عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ، عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ،

(١) (صعاليك): أي: فقراء.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (يَدْخُلُ فَقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِأَرْبَعِمِائَةِ عَامٍ)، قَالَ فَقُلْتُ: إِنَّ الْحَسَنَ يَذْكُرُ أَرْبَعِينَ عَامًا، فَقَالَ عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَرْبَعِمِائَةِ عَامٍ، قَالَ: (حَتَّى يَقُولَ الْغَنِيُّ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ عَيْلًا!)، قَالَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! سَمَّيْنَاهُمْ لَنَا بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ: (هُمْ الَّذِينَ إِذَا كَانَ مَكْرُوهُ بُعِثُوا لَهُ، وَإِذَا كَانَ مَغْنَمٌ بُعِثَ إِلَيْهِ سِوَاهُمْ، وَهُمْ الَّذِينَ يُحْجَبُونَ عَنِ الْأَبْوَابِ). [حم ٢٣١٠٣]

• إسناده ضعيف.

٣٠ - باب: ما جاء في المساكين

١٣٥٥٨ - (ت) عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (اللَّهُمَّ! أَحْيِنِي مِسْكِينًا، وَأَمِتْنِي مِسْكِينًا، وَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِينِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (إِنَّهُمْ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا. يَا عَائِشَةُ! لَا تَرُدِّي الْمِسْكِينَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ. يَا عَائِشَةُ! أَحَبِّي الْمَسَاكِينَ وَقَرَّبِيهِمْ، فَإِنَّ اللَّهَ يُقَرِّبُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [ت ٢٣٥٢]

• صحيح، وقول عائشة وما بعده ضعيف جداً.

١٣٥٥٩ - (ج) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَحْبَبُوا الْمَسَاكِينَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: (اللَّهُمَّ! أَحْيِنِي مِسْكِينًا، وَأَمِتْنِي مِسْكِينًا، وَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِينِ). [ج ٤١٢٦]

• صحيح.

٣١ - باب: الزهد في الدنيا

١٣٥٦٠ - (ت جه) عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الزَّهَادَةُ فِي الدُّنْيَا لَيْسَتْ بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ، وَلَا إِضَاعَةِ الْمَالِ، وَلَكِنَّ الزَّهَادَةَ فِي الدُّنْيَا، أَنْ لَا تَكُونَ بِمَا فِي يَدَيْكَ أَوْثَقَ مِمَّا فِي يَدَيْ اللَّهِ، وَأَنْ تَكُونَ فِي ثَوَابِ الْمُصِيبَةِ إِذَا أَنْتَ أَصَبْتَ بِهَا، أَرْغَبَ فِيهَا لَوْ أَنَّهَا أُبْقِيَتْ لَكَ). [ت ٢٣٤٠ / جه ٤١٠٠]

□ وعند ابن ماجه: (.. أَنْ لَا تَكُونَ بِمَا فِي يَدَيْكَ أَوْثَقَ مِنْكَ بِمَا فِي يَدِ اللَّهِ..).

• ضعيف جداً.

١٣٥٦١ - (جه) عَنْ أَبِي خَلَّادٍ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ قَدْ أُعْطِيَ زُهْدًا فِي الدُّنْيَا، وَقَلَّةَ مَنْطِقٍ، فَاقْتَرِبُوا مِنْهُ، فَإِنَّهُ يُلْقِي الْحِكْمَةَ).

[جه ٤١٠١]

• ضعيف.

١٣٥٦٢ - (جه) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ، إِذَا أَنَا عَمِلْتُهُ، أَحَبَّنِي اللَّهُ، وَأَحَبَّنِي النَّاسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ارْزُهِدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللَّهُ، وَارْزُهِدْ فِيمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ، يُحِبُّوكَ).

[جه ٤١٠٢]

• صحيح، وقال في «الزوائد»: ضعيف.

١٣٥٦٣ - (حم) عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: يَقُولُ النَّاسُ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ - يَعْنِي: مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ - زَاهِدٌ، إِنَّمَا الزَّاهِدُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الَّذِي أَتَتْهُ الدُّنْيَا، فَتَرَكَهَا.

[حم ٢٢١٤٣]

• إسناده ضعيف.

٣٢ - باب: الهمّ بالدنيا

١٣٥٦٤ - (ج) عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: خَرَجَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ بْنِصِفِ النَّهَارِ، قُلْتُ: مَا بَعَثَ إِلَيْهِ هَذِهِ السَّاعَةَ؛ إِلَّا لِشَيْءٍ سَأَلَ عَنْهُ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: سَأَلْنَا عَنْ أَشْيَاءَ سَمِعْنَاهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هَمَّهُ، فَفَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا؛ إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ. وَمَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ نِيَّتَهُ جَمَعَ اللَّهُ لَهُ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ).

[ج٤١٠٥]

• صحيح.

١٣٥٦٥ - (ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ! تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي، أَمْلَأْ صَدْرَكَ غِنًى، وَأَسَدِّ فَقْرَكَ؛ وَإِلَّا تَفَعَّلْ، مَلَأْتُ يَدَيْكَ شُغْلًا، وَلَمْ أَسَدِّ فَقْرَكَ).

[ت٢٤٦٦ / ج٤١٠٧]

• صحيح.

١٣٥٦٦ - (ت) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ هَمَّهُ، جَعَلَ اللَّهُ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَجَمَعَ لَهُ شَمْلَهُ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ. وَمَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هَمَّهُ، جَعَلَ اللَّهُ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَفَرَّقَ عَلَيْهِ شَمْلَهُ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا؛ إِلَّا مَا قُدِّرَ لَهُ).

[ت٢٤٦٥]

• صحيح.

١٣٥٦٧ - (حم) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(الدُّنْيَا دَارُ مَنْ لَا دَارَ لَهُ، وَمَالٌ مَنْ لَا مَالَ لَهُ، وَلَهَا يَجْمَعُ مَنْ لَا عَقْلَ لَهُ).

[حم ٢٤٤١٩]

• إسناده ضعيف.

[انظر: ٩١٧، ٩٣٧].

٣٣ - باب: تعس عبد الدينار

١٣٥٦٨ - (ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لِعَنَ عَبْدُ الدِّينَارِ، لِعَنَ عَبْدُ الدَّرْهِمِ).

[ت ٢٣٧٥]

• ضعيف.

١٣٥٦٩ - (حم) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ طَمَعٍ يَهْدِي إِلَى طَبْعٍ^(١)، وَمِنْ طَمَعٍ يَهْدِي إِلَى غَيْرِ مَطْمَعٍ، وَمِنْ طَمَعٍ حَيْثُ لَا طَمَعٍ).

[حم ٢٢٠٢١، ٢٢١٢٨]

• إسناده ضعيف.

[وانظر: ٨٢٤٣].

٣٤ - باب: المكثرون

١٣٥٧٠ - (جه) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْأَكْثَرُونَ هُمُ الْأَسْفَلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا، وَكَسَبَهُ مِنْ طَيِّبٍ).

[جه ٤١٣٠]

• حسن صحيح.

١٣٥٦٩ - (١) (الطبع): الدنس والعيب.

١٣٥٧٠ - وأخرجه/ حم (٢١٥٧٠).

١٣٥٧١ - (جه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْأَكْثَرُونَ هُمُ الْأَسْفَلُونَ؛ إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا) ثَلَاثًا. [جه ٤١٣١]

■ وفي رواية لأحمد بلفظ: (إِنَّ الْمُكْثِرِينَ - يَعْنِي: - هُمُ الْأَقْلُونَ...). [حم ٨٦٩٨]

• حسن صحيح.

١٣٥٧٢ - (جه) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (وَيْلٌ لِلْمُكْثِرِينَ؛ إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا) أَرْبَعَ: عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، وَمِنْ قُدَامِهِ، وَمِنْ وَرَائِهِ. [جه ٤١٢٩]

• في «الزوائد»: في سنده ضعيفان.

١٣٥٧٣ - (جه) عَنْ عَمْرِو بْنِ غَيْلَانَ الثَّقَفِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اللَّهُمَّ! مَنْ آمَنَ بِي وَصَدَّقَنِي، وَعَلِمَ أَنَّ مَا جِئْتُ بِهِ هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ، فَأَقْلِلْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَحَبَّبْ إِلَيْهِ لِقَاءَكَ، وَعَجَّلْ لَهُ الْقَضَاءَ، وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِي، وَلَمْ يُصَدِّقَنِي، وَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ مَا جِئْتُ بِهِ هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ، فَأَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَأَطِلْ عُمُرَهُ). [جه ٤١٣٣]

• ضعيف.

١٣٥٧٤ - (جه) عَنْ نُقَادَةَ الْأَسَدِيِّ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَجُلٍ يَسْتَمْنِحُهُ نَاقَةً، فَرَدَّهٗ، ثُمَّ بَعَثَنِي إِلَى رَجُلٍ آخَرَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ بِنَاقَةٍ، فَلَمَّا أَبْصَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (اللَّهُمَّ! بَارِكْ فِيهَا، وَفِي مَنْ

١٣٥٧١ - وأخرجه / حم (٨٣٢٣) (٨٤٨٢) (٩١٧٨).

١٣٥٧٢ - وأخرجه / حم (١١٢٥٩) (١١٤٩١).

١٣٥٧٤ - وأخرجه / حم (٢٠٧٣٥).

بَعَثَ بِهَا). قَالَ نُقَادَةُ: فَقُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: وَفِيمَنْ جَاءَ بِهَا، قَالَ: (وَفِيمَنْ جَاءَ بِهَا). ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَحُلِبَتْ فَدَرَّتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اللَّهُمَّ! أَكْثِرْ مَالَ فُلَانٍ لِلْمَانِعِ الْأَوَّلِ: (وَاجْعَلْ رِزْقَ فُلَانٍ يَوْمًا بِيَوْمٍ لِلَّذِي بَعَثَ بِالنَّاقَةِ).

[جه ٤١٣٤]

• ضعيف.

١٣٥٧٥ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْفَقْرَ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمُ التَّكَاثُرَ، وَمَا أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْخَطَأَ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْعَمَدَ).

[حم ٨٠٧٤، ١٠٩٥٨]

• إسناده صحيح على شرط مسلم.

١٣٥٧٦ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي نَخْلٍ لِبَعْضِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: (يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! هَلْكَ الْمُكْثِرُونَ؛ إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، حَتَّى يَكْفَهُ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ - وَقَلِيلٌ مَا هُمْ). ثُمَّ مَشَى سَاعَةً فَقَالَ: (يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟) فَقُلْتُ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَلَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ)، ثُمَّ مَشَى سَاعَةً، فَقَالَ: (يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ النَّاسِ عَلَى اللَّهِ، وَمَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى النَّاسِ؟) قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (فَإِنْ حَقَّ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ: أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَحَقُّ عَلَيْهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ).

[حم ٨٠٨٥، ٩٠٧٥، ٩٥٢٦، ١٠٧٩٥]

□ وزاد في رواية: قُلْتُ: أَفَلَا أَخْبَرُهُمْ؟ قَالَ: (دَعَهُمْ فَلْيَعْمَلُوا).

[حم ١٠٩١٨]

• إسناده صحيح.

١٣٥٧٧ - (حم) عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (يَا أَبَا ذَرٍّ! اعْقِلْ مَا أَقُولُ لَكَ، لَعَنَاقُ يَأْتِي رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَحَدٍ ذَهَبًا يَتْرُكُهُ وَرَاءَهُ. يَا أَبَا ذَرٍّ اعْقِلْ مَا أَقُولُ لَكَ إِنَّ الْمُكْثِرِينَ هُمْ الْأَقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ إِلَّا مَنْ قَالَ كَذًا وَكَذًا. اعْقِلْ يَا أَبَا ذَرٍّ! مَا أَقُولُ لَكَ، إِنَّ الْخَيْلَ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَوْ إِنَّ الْخَيْلَ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ). [حم ٢١٥٧٠]

• حديث صحيح، وإسناده ضعيف.

٣٥ - باب: طول العمر وحسن العمل

١٣٥٧٨ - (ت) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسَيْرٍ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ خَيْرُ النَّاسِ؟ قَالَ: (مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَحَسَنَ عَمَلُهُ). [ت ٢٣٢٩]

■ زاد أحمد: وَقَالَ الْآخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ، فَمُرْنِي بِأَمْرٍ أَتَثَبْتُ بِهِ، فَقَالَ: (لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا بِذِكْرِ اللَّهِ ﷻ).

• صحيح.

١٣٥٧٩ - (ت مي) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: (مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَحَسَنَ عَمَلُهُ)، قَالَ: فَأَيُّ النَّاسِ شَرٌّ؟ قَالَ: (مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَسَاءَ عَمَلُهُ). [ت ٢٣٣٠ / مي ٢٧٨٤، ٢٧٨٥]

• صحيح.

١٣٥٧٨ - وأخرجه / حم (١٧٦٨٠) (١٧٦٩٧).

١٣٥٧٩ - وأخرجه / حم (٢٠٤١٥) (٢٠٤٤٣) (٢٠٤٤٤) (٢٠٤٨٠ - ٢٠٤٨٢) (٢٠٤٩١) (٢٠٤٩٢) (٢٠٥٠٠) (٢٠٥٠١) (٢٠٥٠٤).

١٣٥٨٠ - (د ن) عَنْ عُيَيْدِ بْنِ خَالِدٍ السُّلَمِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آخَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ، فَقُتِلَ أَحَدُهُمَا، وَمَاتَ الْآخَرُ بَعْدَهُ، فَصَلَّيْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَا قُلْتُمْ؟) قَالُوا: دَعَوْنَا لَهُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ! اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ! اللَّهُمَّ أَلْحِقْهُ بِصَاحِبِهِ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (فَأَيْنَ صَلَاتُهُ بَعْدَ صَلَاتِهِ، وَأَيْنَ عَمَلُهُ بَعْدَ عَمَلِهِ؟ فَلَمَّا بَيْنَهُمَا، كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ).

[١٩٨٤ن / ٢٥٢٤د]

□ وعند أبي داود: مَاتَ بَعْدَهُ بِجُمُعَةٍ، وَزَادَ: (وَصَوْمُهُ بَعْدَ صَوْمِهِ).

• صحيح.

١٣٥٨١ - (حم) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَا مِنْ مُعَمَّرٍ يُعَمَّرُ فِي الْإِسْلَامِ أَرْبَعِينَ سَنَةً؛ إِلَّا صَرَفَ اللَّهُ عَنْهُ ثَلَاثَةَ أَنْوَاعٍ مِنَ الْبَلَاءِ: الْجُنُونُ، وَالْجَذَامُ، وَالْبَرَصُ. فَإِذَا بَلَغَ خَمْسِينَ سَنَةً، لَيِّنَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِسَابَ. فَإِذَا بَلَغَ سِتِّينَ، رَزَقَهُ اللَّهُ الْإِنَابَةَ إِلَيْهِ بِمَا يُحِبُّ. فَإِذَا بَلَغَ سَبْعِينَ سَنَةً، أَحَبَّهُ اللَّهُ وَأَحَبَّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ. فَإِذَا بَلَغَ الثَّمَانِينَ، قَبِلَ اللَّهُ حَسَنَاتِهِ، وَتَجَاوَزَ عَنْ سَيِّئَاتِهِ. فَإِذَا بَلَغَ تِسْعِينَ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَسُمِّيَ أَسِيرَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، وَشَفَعَ لِأَهْلِ بَيْتِهِ).

[حم ١٣٢٧٩، ٥٦٢٦، ٥٦٢٧]

• إسناده ضعيف جداً.

١٣٥٨٢ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَلَا

أَنْبِئُكُمْ بِخَيْرِكُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (خَيْرُكُمْ أَطْوَلُكُمْ أَعْمَارًا، وَأَحْسَنُكُمْ أَعْمَالًا). [حم ٧٢١٢، ٩٢٣٥]

• صحيح لغيره، وإسناده حسن.

[وانظر: ١١٣٨٧، ١١٦٧٦، ١٣٥١٧].

٣٦ - باب: أعمار هذه الأمة

١٣٥٨٤ - (ت جه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (عُمْرُ أُمَّتِي مِنْ سِتِّينَ سَنَةً إِلَى سَبْعِينَ سَنَةً). [ت ٢٣٣١، ٣٥٥٠ / جه ٤٢٣٦]

□ ولفظ ابن ماجه، وهو رواية للترمذي: (أَعْمَارُ أُمَّتِي مَا بَيْنَ السِّتِينَ إِلَى السَّبْعِينَ، وَأَقْلَهُمْ مَنْ يَجُوزُ ذَلِكَ).

• صحيح.

٣٧ - باب: ذكر الموت والاستعداد له

١٣٥٨٥ - (ت ن جه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَكْثَرُ مَا ذَكَرَ هَازِمُ اللَّذَاتِ). يَعْنِي: الْمَوْتَ. [ت ٢٣٠٧ / ن ١٨٢٣ / جه ٤٢٥٨]

• حسن صحيح.

١٣٥٨٦ - (ت جه) عَنْ هَانِئٍ - مَوْلَى عُثْمَانَ - قَالَ: كَانَ عُثْمَانُ إِذَا وَقَفَ عَلَى قَبْرِ بَكَّى، حَتَّى يُبَلَّ لِحِيَّتُهُ، فَقِيلَ لَهُ: تَذْكُرُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ فَلَا تَبْكِي، وَتَبْكِي مِنْ هَذَا؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْقَبْرَ

١٣٥٨٣ - سقط هذا الرقم سهواً ولا حديث تحته.

١٣٥٨٥ - وأخرجه / حم (٧٩٢٥).

١٣٥٨٦ - وأخرجه / حم (٤٥٤).

أَوَّلُ مَنْزِلٍ مِنْ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ، فَإِنْ نَجَا مِنْهُ، فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ. وَإِنْ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ، فَمَا بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ).

قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا رَأَيْتُ مَنْظَرًا قَطُّ؛ إِلَّا الْقَبْرُ أَفْظَعَ مِنْهُ).

[ت ٢٣٠٨ / ج ٤٢٦٧هـ]

• حسن.

١٣٥٨٧ - (ت ج هـ) عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى شَابٍّ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ، فَقَالَ: (كَيْفَ تَجِدُكَ؟) قَالَ: أَرْجُو اللَّهَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَأَخَافُ ذُنُوبِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ، فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْطِنِ؛ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا يَرْجُو، وَأَمَنَهُ مِمَّا يَخَافُ).

[ت ٩٨٣ / ج ٤٢٦١هـ]

• حسن.

١٣٥٨٨ - (ج هـ) عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا)، قَالَ: (فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْبَرُ؟) قَالَ: (أَكْثَرُهُمْ لِلْمَوْتِ ذِكْرًا، وَأَحْسَنُهُمْ لِمَا بَعْدَهُ اسْتِعْدَادًا، أُولَئِكَ الْأَكْيَاسُ).

[ج ٤٢٥٩هـ]

• حسن، وقال في «الزوائد»: في سنده مجهولان.

١٣٥٨٩ - (ج هـ) عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي

جَنَازَةٍ، فَجَلَسَ عَلَى شَفِيرِ الْقَبْرِ، فَبَكَى حَتَّى بَلَ الشَّرَى، ثُمَّ قَالَ:
[ج ٤١٩٥] يَا إِخْوَانِي! لِمِثْلِ هَذَا فَأَعِدُّوا).

• حسن، وقال في «الزوائد»: إسناده ضعيف.

١٣٥٩٠ - (ت مي) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُصَلَّاهُ، فَرَأَى نَاسًا كَأَنَّهُمْ يَكْتَشِرُونَ^(١) قَالَ: (أَمَا إِنَّكُمْ لَوْ أَكْثَرْتُمْ ذِكْرَ هَازِمِ اللَّذَاتِ، لَشَغَلَكُمْ عَمَّا أَرَى، فَأَكْثِرُوا مِنْ ذِكْرِ هَازِمِ اللَّذَاتِ الْمَوْتِ. فَإِنَّهُ لَمْ يَأْتِ عَلَى الْقَبْرِ يَوْمٌ؛ إِلَّا تَكَلَّمَ فِيهِ، فَيَقُولُ: أَنَا بَيْتُ الْغُرْبَةِ، وَأَنَا بَيْتُ الْوَحْدَةِ، وَأَنَا بَيْتُ التُّرَابِ، وَأَنَا بَيْتُ الدُّودِ. فَإِذَا دُفِنَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ، قَالَ لَهُ الْقَبْرُ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا، أَمَا إِنْ كُنْتُ لَأَحَبُّ مَنْ يَمْشِي عَلَى ظَهْرِي إِلَيَّ، فَإِذَا وَلَّيْتُكَ الْيَوْمَ وَصِرْتُ إِلَيَّ، فَسَتَرِي صَنِيعِي بِكَ. قَالَ: فَيَتَسَّعُ لَهُ مَدَّةَ بَصَرِهِ، وَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ.

وَإِذَا دُفِنَ الْعَبْدُ الْفَاجِرُ، أَوْ الْكَافِرُ، قَالَ لَهُ الْقَبْرُ: لَا مَرْحَبًا، وَلَا أَهْلًا، أَمَا إِنْ كُنْتُ لَأَبْغَضُ مَنْ يَمْشِي عَلَى ظَهْرِي إِلَيَّ، فَإِذَا وَلَّيْتُكَ الْيَوْمَ وَصِرْتُ إِلَيَّ، فَسَتَرِي صَنِيعِي بِكَ. قَالَ: فَيَلْتَمِسُ عَلَيْهِ حَتَّى يَلْتَقِيَ عَلَيْهِ وَتَخْتَلِفُ أَضْلَاعُهُ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصَابِعِهِ، فَأَدْخَلَ بَعْضَهَا فِي جَوْفِ بَعْضٍ قَالَ: وَيَقْيِضُ اللَّهُ لَهُ سَبْعِينَ تَنِيْنًا، لَوْ أَنَّ وَاحِدًا مِنْهَا نَفَخَ فِي الْأَرْضِ، مَا أَتَبَّتْ شَيْئًا مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا، فَيَنْهَشُهُ وَيَخْدِشُهُ حَتَّى يُفْضَى بِهِ إِلَى الْحِسَابِ).

١٣٥٩٠ - وأخرجه / حم (١١٣٣٤).

(١) (يكتشرون): أي: تظهر أسنانهم من الضحك.

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّمَا الْقَبْرُ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ،
أَوْ حُفْرَةٌ مِنْ حُفْرِ النَّارِ). [ت ٢٤٦٠ / مي ٢٨٥٧]

□ وهو مختصر عند الدارمي.

• ضعيف جداً.

٣٨ - باب: محاسبة النفس

١٣٥٩١ - (ت جه) عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
(الْكَيْسُ^(١) مَنْ دَانَ نَفْسَهُ^(٢) وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ
نَفْسَهُ هَوَاهَا، وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ). [ت ٢٤٥٩ / جه ٤٢٦٠]

• ضعيف، وقال الترمذي: حسن.

١٣٥٩٢ - (ت) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: حَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ
أَنْ تُحَاسَبُوا، وَتَزَيِّنُوا لِلْعَرْضِ الْأَكْبَرِ، وَإِنَّمَا يَخْفُ الْحِسَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
عَلَى مَنْ حَاسَبَ نَفْسَهُ فِي الدُّنْيَا. [ت ٢٤٥٩ م]

• أخرجه الترمذي تعليقا.

١٣٥٩٣ - (ت) عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: لَا يَكُونُ الْعَبْدُ تَقِيًّا حَتَّى
يُحَاسِبَ نَفْسَهُ، كَمَا يُحَاسِبُ شَرِيكَهُ مِنْ أَيْنَ مَطْعَمُهُ وَمَلْبَسُهُ. [ت ٢٤٥٩ م]

• أخرجه الترمذي تعليقا.

١٣٥٩١ - وأخرجه/ حم (١٧١٢٣).

(١) (الكيس): العاقل.

(٢) (دان نفسه): أي: حاسبها.

٣٩ - باب: من خاف أدلج

١٣٥٩٤ - (ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ خَافَ^(١) أَذْلَجَ^(٢))، وَمَنْ أَذْلَجَ بَلَغَ الْمَنْزِلَ^(٣)، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ غَالِيَةٌ، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ الْجَنَّةُ). [ت ٢٤٥٠]

• صحيح.

٤٠ - باب: ملازمة التقوى والورع

١٣٥٩٥ - (ت مي) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اتَّقِ اللَّهَ! حَيْثُمَا كُنْتَ، وَاتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ). [ت ١٩٨٧ / مي ٢٨٣٣]

• حسن.

١٣٥٩٦ - (ت) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... نَحْوُهُ. [ت ١٩٨٧م]

١٣٥٩٧ - (ج هـ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (كُلُّ مَخْمُومٍ الْقَلْبِ، صَدُوقِ اللِّسَانِ)، قَالُوا:

١٣٥٩٤ - (١) (من خاف): أي: الإغارة من العدو وقت السحر.

(٢) (أدلج): من سار أول الليل.

(٣) (بلغ المنزل): وصل إلى المطلب.

قال الطيبي رحمه الله: هذا مثل ضربه النبي ﷺ لسالك الآخرة، فإن الشيطان على طريقه، والنفس وأمانيه الكاذبة أعوانه، فإن تيقظ في مسيره وأخلص النية في عمله أمن من الشيطان وكيده، ومن قطع الطريق بأعوانه، ثم أرشد إلى أن سلوك طريق الآخرة صعب، وتحصيل الآخرة متعسر لا يحصل بأدنى سعي فقال: (ألا إن سلعة الله غالية)... (تحفة الأحوذى).

١٣٥٩٥ - وأخرجه/ حم (٢١٣٥٤) (٢١٤٠٣) (٢١٥٣٦).

١٣٥٩٦ - وأخرجه/ حم (٢١٩٨٨) (٢٢٠٥٩).

صَدُوقُ اللِّسَانِ نَعْرِفُهُ، فَمَا مَحْمُومُ الْقَلْبِ؟ قَالَ: (هُوَ التَّقِيُّ النَّقِيُّ، لَا
إِثْمَ فِيهِ، وَلَا بَغْيٍ، وَلَا غِلٍّ، وَلَا حَسَدٍ). [جه ٤٢١٦]

• صحيح.

١٣٥٩٨ - (ت جه) عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْحَسْبُ الْمَالُ، وَالْكَرَمُ التَّقْوَى). [ت ٣٢٧١ / جه ٤٢١٩]

• صحيح.

١٣٥٩٩ - (جه مي) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنِّي
لَأَعْرِفُ كَلِمَةً - وَقَالَ عُثْمَانُ: آيَةً - لَوْ أَخَذَ النَّاسُ كُلُّهُمْ بِهَا، لَكَفَتُهُمْ)،
قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! آيَةُ آيَةٍ؟ قَالَ: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾
[الطلاق: ٢]. [جه ٤٢٢٠ / مي ٢٧٦٧]

• ضعيف.

١٣٦٠٠ - (ت جه) عَنْ عَطِيَّةَ السَّعْدِيِّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُتَّقِينَ،
حَتَّى يَدَعَ مَا لَا بَأْسَ بِهِ، حَذَرًا لِمَا بِهِ الْبَأْسُ). [ت ٢٤٥١ / جه ٤٢١٥]

• ضعيف.

١٣٦٠١ - (جه) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا عَقْلَ
كَالتَّذْيِيرِ، وَلَا وَرَعَ كَالْكَفِّ^(١)، وَلَا حَسَبٍ^(٢) كَحُسْنِ الْخُلُقِ). [جه ٤٢١٨]

• ضعيف.

١٣٥٩٨ - وأخرجه/ حم (٢٠١٠٢).

١٣٦٠١ - (١) (كال كف): أي: الكف عن المنهيات والمحارم.

(٢) (لا حسب): أي: لا شرف للنفس.

١٣٦٠٢ - (ت) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: ذَكَرَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِعِبَادَةٍ وَاجْتِهَادٍ، وَذَكَرَ عِنْدَهُ آخَرُ بِرِعَةٍ^(١)، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا يُعْدَلُ بِالرَّعَةِ).

[ت٢٥١٩]

• ضعيف.

١٣٦٠٣ - (ت) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَكَلَ طَيِّبًا، وَعَمِلَ فِي سُنَّةٍ، وَأَمِنَ النَّاسَ بَوَائِقَهُ، دَخَلَ الْجَنَّةَ)، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ هَذَا الْيَوْمَ فِي النَّاسِ لَكَثِيرٌ، قَالَ: (وَسَيَكُونُ فِي قُرُونٍ بَعْدِي).

[ت٢٥٢٠]

• ضعيف.

١٣٦٠٤ - (ت) عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَلَمَةَ الْجُعْفِيِّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي قَدْ سَمِعْتُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا، أَخَافُ أَنْ يُنْسِينِي أَوَّلُهُ آخِرُهُ، فَحَدَّثَنِي بِكَلِمَةٍ تَكُونُ جَمَاعًا، قَالَ: (اتَّقِ اللَّهَ فِيمَا تَعْلَمُ). [ت٢٦٨٣]

• ضعيف.

١٣٦٠٥ - (ت) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَنْ يَشْبَعَ الْمُؤْمِنُ مِنْ خَيْرٍ يَسْمَعُهُ، حَتَّى يَكُونَ مُنْتَهَاهُ الْجَنَّةَ). [ت٢٦٨٦]

• ضعيف.

١٣٦٠٦ - (حم) عَنْ أَبِي ذَرٍّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: (انْظُرْ فَإِنَّكَ لَيْسَ بِخَيْرٍ مِنْ أَحْمَرَ، وَلَا أَسْوَدَ؛ إِلَّا أَنْ تَفْضُلَهُ بِتَقْوَى). [حم٢١٤٠٧]

• صحيح لغيره.

١٣٦٠٢ - (١) (الرعة): مصدر من الورع، وهو التقوى.

١٣٦٠٧ - (حم) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا أَعْجَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا، وَلَا أَعْجَبُهُ أَحَدٌ قَطُّ إِلَّا ذُو ثَقْلَى. [حم ٢٤٤٠٠، ٢٤٤٠٣]

• حديث ضعيف.

[وانظر: ١٣٦٥٩، ١٦٠٥٠].

٤١ - باب: الذين إذا رؤوا ذكر الله

١٣٦٠٨ - (جه) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِخِيَارِكُمْ؟) قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (خِيَارُكُمْ الَّذِينَ إِذَا رُؤُوا ذَكَرَ اللَّهُ ﷻ).

• ضعيف، وقال في «الزوائد»: إسناده حسن.

■ زاد أحمد: ثُمَّ قَالَ: (أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِشِرَارِكُمْ؟ الْمَشَاوُونَ بِالنَّمِيمَةِ، الْمُفْسِدُونَ بَيْنَ الْأَحِبَّةِ، الْبَاغُونَ لِلْبُرَاءِ الْعَنَتَ).

١٣٦٠٩ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ قَالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ حَدِيثًا مُنْذُ زَمَانٍ: إِذَا كُنْتَ فِي قَوْمٍ عَشْرِينَ رَجُلًا، أَوْ أَقَلَّ أَوْ أَكْثَرَ، فَتَصَفَّحْتَ فِي وُجُوهِهِمْ، فَلَمْ تَرَ فِيهِمْ رَجُلًا يُهَابُ فِي اللَّهِ، فاعْلَمْ أَنَّ الْأَمْرَ قَدْ رَقَّ.

• إسناده حسن.

١٣٦١٠ - (حم) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ: يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: (خِيَارُ عِبَادِ اللَّهِ الَّذِينَ إِذَا رُؤُوا ذَكَرَ اللَّهُ، وَشِرَارُ عِبَادِ اللَّهِ الْمَشَاوُونَ بِالنَّمِيمَةِ، الْمُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْأَحِبَّةِ، الْبَاغُونَ لِلْبُرَاءِ الْعَنَتَ). [حم ١٧٩٩٨]

• حسن بشواهده.

٤٢ - باب: الذين إذا غابوا لم يفتقدوا

١٣٦١١ - (جه) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّهُ خَرَجَ يَوْمًا إِلَى مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ قَاعِدًا عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، يَبْكِي، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: يُبْكِينِي شَيْءٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ يَسِيرَ الرَّيَاءِ شِرْكٌ، وَإِنَّ مَنْ عَادَى لِلَّهِ وَلِيًّا، فَقَدْ بَارَزَ اللَّهَ بِالْمُحَارَبَةِ. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْأَبْرَارَ، الْأَتْقِيَاءَ الْأَخْفِيَاءَ، الَّذِينَ إِذَا غَابُوا لَمْ يُفْتَقَدُوا، وَإِنْ حَضَرُوا لَمْ يُدْعَوْا، وَلَمْ يَعْرِفُوا، قُلُوبُهُمْ مَصَابِيحُ الْهُدَى، يَخْرُجُونَ مِنْ كُلِّ غَبْرَاءٍ مُظْلِمَةٍ). [جه ٣٩٨٩]

• ضعيف.

٤٣ - باب: شدة الزمان وعظم البلاء

١٣٦١٢ - (ت جه) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (عِظُمُ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ). [ت ٢٣٩٦ / جه ٤٠٣١]

□ زاد الترمذي: وَقَالَ ﷺ: (إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ، عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا. وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ، أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ، حَتَّى يُوَفِّيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

• حسن.

١٣٦١٣ - (ت جه مي) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: (الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْأَمْثُلُ فَالْأَمْثُلُ،

يُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى قَدَرِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكُهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ). [ت ٢٣٩٨ / جه ٤٠٢٣ / مي ٢٨٢٥]

• حسن صحيح.

١٣٦١٤ - (ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ، فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ، وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ). [ت ٢٣٩٩]

• حسن صحيح.

١٣٦١٥ - (جه) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ، فَوَجَدْتُ حَرَّهُ بَيْنَ يَدَيَّ، فَوْقَ اللَّحَافِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَشَدَّهَا عَلَيْكَ! قَالَ: (إِنَّا كَذَلِكَ، يُضَعَّفُ لَنَا الْبَلَاءُ، وَيُضَعَّفُ لَنَا الْأَجْرُ). قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: (الْأَنْبِيَاءُ). قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: (ثُمَّ الصَّالِحُونَ، إِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لَيُبْتَلَى بِالْفَقْرِ، حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُهُمْ؛ إِلَّا الْعِبَاءَةَ يُحَوِّيَهَا^(١)، وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لَيَفْرَحُ بِالْبَلَاءِ، كَمَا يَفْرَحُ أَحَدُكُمْ بِالرَّخَاءِ).

[جه ٤٠٢٤]

• صحيح.

١٣٦١٤ - وأخرجه/ ط (٥٥٦) / حم (٧٨٥٩) (٩٨١١).

١٣٦١٥ - وأخرجه/ حم (١١٨٩٣).

(١) (يحويها) التحوية: أن يدير كساء حول سنام البعير، ثم يركبه والذي عند

أحمد (بجوبها): أي: يقطعها ليلبسها في عنقه.

١٣٦١٦ - (ت) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَوَدُّ أَهْلُ الْعَافِيَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حِينَ يُعْطَى أَهْلُ الْبَلَاءِ الثَّوَابَ، لَوْ أَنَّ جُلُودَهُمْ كَانَتْ قُرِضَتْ فِي الدُّنْيَا بِالْمَقَارِيضِ). [ت٢٤٠٢]

• حسن.

١٣٦١٧ - (حم) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ صَبَرَ فَلَهُ الصَّبْرُ، وَمَنْ جَزَعَ فَلَهُ الْجَزَعُ). [حم٢٣٦٢٣، ٢٣٦٣٣، ٢٣٦٤١]

• إسناده جيد.

[وانظر: ١٢٧٩٠].

٤٤ - باب: من أرضى الله بسخط الناس

١٣٦١٨ - (ت) عَنْ مُعَاوِيَةَ: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنْ أَكْتُبِيَ إِلَيَّ كِتَابًا تُوصِينِي فِيهِ، وَلَا تُكْثِرِي عَلَيَّ، فَكَتَبَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَى مُعَاوِيَةَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ التَّمَسَّ رِضَا اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ، كَفَاهُ اللَّهُ مُؤْنَةَ النَّاسِ. وَمَنْ التَّمَسَّ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ، وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ)، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ. [ت٢٤١٤]

• صحيح.

٤٥ - باب: حسن الظن بالله تعالى

١٣٦١٩ - (مي) عَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، فَلْيُظَنَّ بِي مَا شَاءَ). [مي٢٧٧٣]

• صحيح.

■ وهو عند أحمد: عَنْ حَبَّانَ أَبِي النَّضْرِ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ عَلَى أَبِي الْأَسْوَدِ الْجُرَشِيِّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَجَلَسَ، قَالَ: فَأَخَذَ أَبُو الْأَسْوَدِ يَمِينَ وَائِلَةَ فَمَسَحَ بِهَا عَلَى عَيْنَيْهِ وَوَجْهِهِ، لِيَبْعَثَهُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ وَائِلَةُ: وَاحِدَةٌ أَسْأَلُكَ عَنْهَا؟ قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: كَيْفَ ظَنُّكَ بِرَبِّكَ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ وَأَشَارَ بِرَأْسِهِ: أَيُّ حَسَنٍ، قَالَ وَائِلَةُ: أَبَشِّرْ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (قَالَ اللَّهُ ﷻ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، فَلْيُظَنَّ بِي مَا شَاءَ).

[حم ١٦٠١٦، ١٦٠١٧، ١٦٩٧٩]

• إسناده صحيح.

١٣٦٢٠ - (حم) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنْ شِئْتُمْ أَنْبَأْتُكُمْ مَا أَوَّلُ مَا يَقُولُ اللَّهُ ﷻ لِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَا أَوَّلُ مَا يَقُولُونَ لَهُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ: هَلْ أَحْبَبْتُمْ لِقَائِي؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ يَا رَبَّنَا، فَيَقُولُ: لِمَ؟ فَيَقُولُونَ: رَجَوْنَا عَفْوَكَ وَمَغْفِرَتَكَ، فَيَقُولُ: قَدْ وَجَبَتْ لَكُمْ مَغْفِرَتِي).

[حم ٢٢٠٧٢]

• إسناده ضعيف.

[وانظر: ٥٨٤٦، ٥٨٤٨].

٤٦ - باب: ما جاء في الأولياء

[انظر: ١٣٦١١، ١٣٧٣٢].

٤٧ - باب: التفكير والاعتبار

١٣٦٢١ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (رَأَيْتُ لَيْلَةً أُسْرِيَ بِي لَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ.. فَلَمَّا نَزَلْتُ إِلَى

السَّمَاءِ الدُّنْيَا، نَظَرْتُ أَسْفَلَ مِنِّي، فَإِذَا أَنَا بِرَهْجٍ وَدُخَانٍ وَأَصْوَاتٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذِهِ الشَّيَاطِينُ يَحُومُونَ عَلَى أَعْيُنِ بَنِي آدَمَ، أَنْ لَا يَتَفَكَّرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَرَأَوْا الْعَجَائِبَ). [حم: ٨٦٤٠، ٨٧٥٧]

• إسناده ضعيف.

[وانظر: ١٤٢٤٢].

٤٨ - باب: سلامة الصدر

١٣٦٢٢ - (حم) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (يَطْلُعُ عَلَيْكُمُ الْآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ)، فَطَلَعَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، تَنْطِفُ لِحْيَتُهُ مِنْ وُضُوئِهِ، قَدْ تَعَلَّقَ نَعْلَيْهِ فِي يَدِهِ الشِّمَالِ. فَلَمَّا كَانَ الْعَدُوُّ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ، فَطَلَعَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مِثْلَ الْمَرَّةِ الْأُولَى. فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الثَّالِثُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَ مَقَالَتِهِ أَيْضًا، فَطَلَعَ ذَلِكَ الرَّجُلُ عَلَى مِثْلِ حَالِهِ الْأُولَى.

فَلَمَّا قَامَ النَّبِيُّ ﷺ، تَبِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، فَقَالَ: إِنِّي لَأَحِثُّ أَبِي، فَأَقْسَمْتُ أَنْ لَا أَدْخُلَ عَلَيْهِ ثَلَاثًا، فَإِنْ رَأَيْتُ أَنْ تُؤْوِيَنِي إِلَيْكَ حَتَّى تَمْضِيَ، فَعَلْتُ، قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ أَنَسٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُحَدِّثُ: أَنَّهُ بَاتَ مَعَهُ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلَاثَ، فَلَمْ يَرَهُ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا تَعَارَّ وَتَقَلَّبَ عَلَى فِرَاشِهِ ذَكَرَ اللَّهَ ﷻ وَكَبَّرَ، حَتَّى يَقُومَ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: غَيْرَ أَنِّي لَمْ أَسْمَعُهُ يَقُولُ إِلَّا خَيْرًا، فَلَمَّا مَضَتِ الثَّلَاثُ لَيَالٍ، وَكِدْتُ أَنْ أَحْتَقِرَ عَمَلَهُ، قُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! إِنِّي لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي غَضَبٌ،

وَلَا هَجْرَ ثَمَّ، وَلَكِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَكَ ثَلَاثَ مِرَارٍ: (يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ الْآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ)، فَطَلَعْتَ أَنْتَ الثَّلَاثَ مِرَارٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ آوِيَ إِلَيْكَ لِأَنْظُرَ مَا عَمَلَكَ فَأَقْتَدَيْ بِهِ؟ فَلَمْ أَرَكَ تَعْمَلُ كَثِيرَ عَمَلٍ، فَمَا الَّذِي بَلَغَ بِكَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا هُوَ إِلَّا مَا رَأَيْتُ، قَالَ: فَلَمَّا وَلَّيْتُ دَعَانِي فَقَالَ: مَا هُوَ إِلَّا مَا رَأَيْتُ، غَيْرَ أَنِّي لَا أَجِدُ فِي نَفْسِي لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ غَشًّا، وَلَا أَحْسُدُ أَحَدًا عَلَى خَيْرٍ أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذِهِ الَّتِي بَلَغْتَ بِكَ وَهِيَ الَّتِي لَا نُطِيقُ.

[حم ١٢٦٩٧]

• إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٤٩ - باب: تعجيل العقوبة في الدنيا

١٣٦٢٣ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقِلٍ: أَنَّ رَجُلًا لَقِيَ امْرَأَةً كَانَتْ بَغِيًّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَجَعَلَ يُلَاعِبُهَا حَتَّى بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: مَهْ! فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ ذَهَبَ بِالشَّرِّكِ - وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: ذَهَبَ بِالْجَاهِلِيَّةِ - وَجَاءَنَا بِالْإِسْلَامِ، فَوَلَّى الرَّجُلُ فَأَصَابَ وَجْهَهُ الْحَائِطُ، فَشَجَّهُ. ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: (أَنْتَ عَبْدٌ أَرَادَ اللَّهُ بِكَ خَيْرًا، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ ﷻ بِعَبْدٍ خَيْرًا، عَجَّلَ لَهُ عُقُوبَةَ ذَنْبِهِ. وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ شَرًّا، أَمْسَكَ عَلَيْهِ بِذَنْبِهِ، حَتَّى يُوفَّى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ عَيْرٌ^(١)). [حم ١٦٨٠٦]

• صحيح لغيره.

[وانظر: ١٣٦١٢].

١٣٦٢٣ - (١) (كأنه عير): أي: كأن ذنوبه مثل عير، وهو جبل بالمدينة.



١ - باب: حسن الخلق

١٣٦٢٤ - (د ت) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَا مِنْ شَيْءٍ أَثْقَلَ فِي الْمِيزَانِ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ). [٤٧٩٩د / ت ٢٠٠٢، ٢٠٠٣] □ زاد الترمذي: (وَإِنَّ صَاحِبَ حُسْنِ الْخُلُقِ لَيَبْلُغُ بِهِ دَرَجَةً صَاحِبِ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ). □ وفي رواية له: (مَا شَيْءٌ أَثْقَلَ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَذِيءَ). • صحيح.

١٣٦٢٥ - (د) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُذْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ). [٤٧٩٨د] • صحيح.

١٣٦٢٦ - (ت جه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ؟ فَقَالَ: (تَقْوَى اللَّهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ)، وَسُئِلَ عَنْ

١٣٦٢٤ - وأخرجه / حم (٢٧٤٩٦) (٢٧٥١٧) (٢٧٥٣٢) (٢٧٥٥٣) (٢٧٥٥٥).

١٣٦٢٥ - وأخرجه / ط (١٦٧٥) / حم (٢٤٣٥٥) (٢٤٥٩٥) (٢٥٠١٣) (٢٥٥٣٧).

١٣٦٢٦ - وأخرجه / حم (٧٩٠٧) (٩٠٩٦) (٩٦٩٦).

أَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ؟ فَقَالَ: (الْفَمُّ وَالْفَرْجُ). [ت ٢٠٠٤ / جه ٤٢٤٦]

• حسن.

١٣٦٢٧ - (ت) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ أَنَّهُ وَصَفَ حُسْنَ الْخُلُقِ فَقَالَ: هُوَ بَسْطُ الْوَجْهِ، وَبَذْلُ الْمَعْرُوفِ، وَكَفُّ الْأَذَى. [ت ٢٠٠٥]

١٣٦٢٨ - (د) عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَنَا زَعِيمٌ^(١) بَيِّتٌ فِي رِبْضِ الْجَنَّةِ^(٢) لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَبَيِّتٌ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكُذْبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا، وَبَيِّتٌ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ). [د ٤٨٠٠]

• حسن.

١٣٦٢٩ - (د ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْمُؤْمِنُ غَرٌّ كَرِيمٌ^(١)، وَالْفَاجِرُ خَبٌّ لَيْئِمٌ^(٢)). [د ٤٧٩٠ / ت ١٩٦٤]

• حسن.

١٣٦٣٠ - (ت) عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبُكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا. وَإِنْ

١٣٦٢٨ - (١) (زعيم): ضامن وكفيل.

(٢) (ربض الجنة): ما حولها خارجاً عنها.

١٣٦٢٩ - وأخرجه / حم (٩١١٨).

(١) (غر كريم): معناه: أن المؤمن هو من كان طبعه وشيمته قلة الفطنة للشّر، وترك البحث عنه، وأن ذلك ليس منه جهلاً، لكنه كرم وحسن خلق.

(٢) (خب لئيم): معناه: أن الفاجر من كانت عادته الخب والدهاء، والوغل في معرفة الشر، وليس ذلك منه عقلاً، ولكنه خب ولؤم. (خطابي).

(والخب): الخداع والخبث والغش.

أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ، وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي مَجْلِساً يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الثَّرَثَارُونَ^(١)،
وَالْمُتَشَدِّقُونَ^(٢)، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ عَلِمْنَا
الثَّرَثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ، فَمَا الْمُتَفَيِّهُونَ؟ قَالَ: (الْمُتَكَبِّرُونَ). [ت ٢٠١٨]
• صحيح.

١٣٦٣١ - (ت) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ مِنْ
أَكْمَلِ الْمُؤْمِنِينَ إِيْمَانًا، أَحْسَنَهُمْ خُلُقًا، وَأَلَطَهُمْ بِأَهْلِهِ). [ت ٢٦١٢]
• ضعيف، وقال الترمذي: صحيح.

١٣٦٣٢ - (حم ط) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
(إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ). [حم ٨٩٥٢ / ط ١٦٧٧ بلاغاً]
• صحيح.

١٣٦٣٣ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (الْمُؤْمِنُ
مَأْلُفٌ، وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَأْلُفُ وَلَا يُؤْلَفُ). [حم ٩١٩٨]
• إسناده حسن.

١٣٦٣٤ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ:
(خِيَارُكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا إِذَا فَقَهُوا). [حم ١٠٠٢٢، ١٠٠٦٦، ١٠٢٣٢، ١٠٢٤٠]
• إسناده صحيح على شرط مسلم.

١٣٦٣٥ - (حم) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

١٣٦٣٠ - (١) (الثَّرَثَارُ): هو الكثير الكلام.

(٢) (المتشدد): الذي يتناول على الناس في الكلام ويبذو عليهم.

١٣٦٣١ - وأخرجه / حم (٢٤٢٠٤) (٢٤٦٧٧).

يَقُولُ: (اللَّهُمَّ! أَحْسَنْتَ خُلُقِي، فَأَحْسِنْ خُلُقِي). [حم ٢٤٣٩٢، ٢٥٢٢١]

• حديث صحيح، رجاله رجال الشيخين.

١٣٦٣٦ - (حم) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ:

(اللَّهُمَّ! أَحْسَنْتَ خُلُقِي، فَأَحْسِنْ خُلُقِي). [حم ٣٨٢٣]

• إسناده حسن.

١٣٦٣٧ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ الْمُسْلِمَ الْمُسَدَّدَ، لَيُدرِكُ دَرَجَةَ الصَّوَامِ الْقَوَّامِ

بِآيَاتِ اللَّهِ، بِحُسْنِ خُلُقِهِ وَكَرَمِ ضَرِيَّتِهِ^(١)). [حم ٦٦٤٨، ٦٦٤٩، ٧٠٥٢]

• صحيح لغيره.

١٣٦٣٨ - (حم) عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّهُ

سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَحَبِّكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبُكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا

يَوْمَ الْقِيَامَةِ! فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَأَعَادَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، قَالَ الْقَوْمُ: نَعَمْ

يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (أَحْسَنُكُمْ خُلُقًا). [حم ٦٧٣٥، ٧٠٣٥]

• إسناده حسن.

١٣٦٣٩ - (حم) عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي فِي الْآخِرَةِ: مَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا. وَإِنَّ

أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ، وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي فِي الْآخِرَةِ: مَسَاوِيكُمْ أَخْلَاقًا: الثَّرَثَارُونَ،

الْمُتَفَيِّهُونَ، الْمُتَشَدِّقُونَ). [حم ١٧٧٣٢، ١٧٧٤٣]

• حسن لغيره.

١٣٦٣٧ - (١) (الضريبة): الطبيعة والسجية.

١٣٦٤٠ - (حم) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: وَأَبِي سَمُرَةَ جَالِسٌ أَمَامِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ الْفُحْشَ وَالْتَفَحْشَ لَيْسَا مِنَ الْإِسْلَامِ وَإِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ إِسْلَامًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا). [حم ٢٠٨٣١، ٢٠٩٤٣]

• صحيح لغيره.

١٣٦٤١ - (حم) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَتَذَكَّرُ مَا يَكُونُ، إِذْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا سَمِعْتُمْ بِجَبَلٍ زَالَ عَنْ مَكَانِهِ فَصَدَّقُوا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِرَجُلٍ تَغَيَّرَ عَنْ خُلُقِهِ فَلَا تُصَدِّقُوا بِهِ، وَإِنَّهُ يَصِيرُ إِلَى مَا جُبِلَ عَلَيْهِ). [حم ٢٧٤٩٩]

• إسناده ضعيف.

١٣٦٤٢ - (حم) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْمُؤْمِنُ مَأْلَفَةٌ، وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَأْلَفُ وَلَا يُؤْلَفُ).

[حم ٢٢٨٤٠]

• متن الحديث حسن.

١٣٦٤٣ - (ط) عَنْ مَالِكٍ: أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ قَالَ: آخِرُ مَا أَوْصَانِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ وَضَعْتُ رِجْلِي فِي الْغَرَزِ أَنْ قَالَ: (أَحْسِنْ خُلُقَكَ لِلنَّاسِ، يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ!). [ط ١٦٧٠]

[وانظر: ٩٣٦١، ١٣٧٥٧، ١٥٣٠٩].

٢ - باب: أحاديث جامعة في الخير

١٣٦٤٤ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (سَبْعَةٌ

يُظِلُّهُمْ اللَّهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَدْلٌ، وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ، فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ). [خ ١٤٢٣ (٦٦٠) / م ١٠٣١]

□ وفي رواية لمسلم: عن أبي سعيد الخدري، أو عن أبي هريرة: مثله، وفيه: (وَرَجُلٌ مُعَلَّقٌ بِالْمَسْجِدِ، إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهِ).

١٣٦٤٥ - (ق) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ؟ فَقَالَ الْقَوْمُ: مَا لَهُ مَا لَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَرْبُ^(١) مَا لَهُ؟) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، ذَرَهَا). قَالَ: كَأَنَّهُ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ. [خ ٥٩٨٣ (١٣٩٦) / م ١٣]

□ ولفظ مسلم: أَنَّ أَعْرَابِيًّا عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي سَفَرٍ. فَأَخَذَ بِخَطَامِ نَاقَتِهِ أَوْ بِزِمَامِهَا. ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ يَا مُحَمَّدًا! أَخْبِرْنِي بِمَا يُقَرِّبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ، وَمَا يُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَكَفَّ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ نَظَرَ فِي أَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: (لَقَدْ وَفَّقَ، أَوْ لَقَدْ هُدِيَ). قَالَ: (كَيْفَ قُلْتَ؟) قَالَ: فَأَعَادَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

١٣٦٤٥ - وأخرجه / ن (٤٦٧) / حم (٢٣٥٣٨) (٢٣٥٥٠).

(١) (أرب): حاجة.

قال ابن حجر: المستفهم الصحابة، والمجيب النبي ﷺ، وما: زائدة، كأنه قال: له حاجة ما. وقال ابن الجوزي: المعنى له حاجة مهمة مفيدة جاءت به.

(تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، دَعِ النَّاقَةَ).

□ وفي رواية له: فَلَمَّا أَدْبَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنْ تَمَسَّكَ بِمَا أُمِرَ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ).

١٣٦٤٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ، إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ. قَالَ: (تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ). قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا. فَلَمَّا وَلَّى، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؛ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا).

[خ ١٣٩٧ / م ١٤]

□ وعند مسلم: لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا شَيْئًا أَبَدًا، وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ.

١٣٦٤٧ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلَا يُوْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ).

[خ ٦٠١٨ (٥١٨٥) / م ٤٧]

□ وفي رواية للبخاري: (وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ) ولم يذكر الجار.

[خ ٦١٣٨]

□ وفي رواية لمسلم: (فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ).

١٣٦٤٦ - وأخرجه / حم (٨٥١٥).

١٣٦٤٧ - وأخرجه / د (٥١٥٤) / ت (٢٥٠٠) / ج (٣٩٧١) / حم (٧٦٢٦) (٧٦٤٥) (٩٥٩٥) (٩٩٦٧) (٩٩٧٠).

■ رواية ابن ماجه مختصرة.

١٣٦٤٨ - (ق) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ). قُلْتُ: فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (أَغْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا). قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: (تُعِينُ صَانِعًا، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ^(١)). قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: (تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ).

[خ ٢٥١٨ / م ٨٤م]

■ رواية «السنن» مختصرة.

١٣٦٤٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: (إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ). قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: (الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ). قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: (حَجٌّ مَبْرُورٌ). [خ ٢٦ / م ٨٣م]

■ وعند الترمذي: (الْجِهَادُ سَنَامُ الْإِسْلَام).

■ ولفظ أحمد: (أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ عِنْدَ اللَّهِ: إِيمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وَغَزْوٌ لَا غُلُولَ فِيهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ).

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: حَجٌّ مَبْرُورٌ يُكَفِّرُ خَطَايَا تِلْكَ السَّنَةِ.

١٣٦٥٠ - (خ) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

١٣٦٤٨ - وأخرجه / ن (٣١٢٩) / ج (٢٥٢٣) / م (٢٧٣٨) / حم (٢١٣٣١) (٢١٤٤٩) (٢١٥٠٠).

(١) (الأخرق): الذي لا يحسن العمل.

١٣٦٤٩ - وأخرجه / ت (١٦٥٨) / ن (٢٦٢٣) (٣١٣٠) (٥٠٠٠) / م (٢٣٩٣) / حم (٧٥١١) (٧٤٩٠) (٧٦٤١) (٧٨٦٣) (٨٥٨٠) (٩٧٠٠) (١٠٧٥٧).

١٣٦٥٠ - وأخرجه / د (٣١٠٥) / م (٢٤٦٥) / حم (١٩٥١٧) (١٩٦٤١).

(فُكُّوا الْعَانِي - يَعْنِي: الْأَسِيرَ .، وَأَطْعِمُوا الْجَائِعَ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ).

[خ٣٠٤٦]

□ وفي رواية: (وَأَحْيُوا الدَّاعِيَ).

[خ٧١٧٣]

١٣٦٥١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا. فَيَرْضَى لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا. وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا، وَلَا تَفَرَّقُوا. وَيَكْرَهُ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ).

[م١٧١٥]

■ زاد عند أحمد: (وَأَنْ تَنْصَحُوا لِوَلَاةِ الْأَمْرِ).

١٣٦٥٢ - (م) عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْخَزَاعِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ. وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ. وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ).

[م٤٨]

١٣٦٥٣ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً^(١) مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا

١٣٦٥١ - وأخرجه / ط (١٨٦٣) / حم (٨٣٣٤) (٨٧١٨) (٨٧٩٩).

١٣٦٥٢ - وأخرجه / جه (٣٦٧٢) / حم (١٦٣٧٠) (٢٧١٥٩).

١٣٦٥٣ - وأخرجه / د (١٤٥٥) (٣٦٤٣) (٤٩٤٦) / ت (١٤٢٥) (١٩٣٠) (٢٦٤٦)

(٢٩٤٥) / جه (٢٢٥) (٢٥٤٤) / مي (٣٤٤) / حم (٧٤٢٧) (٧٧٠١) (٧٩٤٢)

(٨٣١٦) (٩٠٤٥) (٩٢٤٨) (٩٢٧٤) (١٠٤٩٦) (١٠٦٧٦) (١٠٧٦١).

(١) (نَفَسَ كُرْبَةً): أي: فرج كربة، و(الكربة): الهم والغم.

كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ. وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ. وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَذَكَّرُونَ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَحَقَّتْ لَهُمْ^(٢) الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ. وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ^(٣)، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ.

[م٢٦٩٩م]

١٣٦٥٤ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ! مَرِضْتُ فَلَمْ تُعْذِنِي. قَالَ: يَا رَبِّ! كَيْفَ أَعُوذُكَ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ. قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تُعْذِهِ. أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَنِي، لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ؟

يَا ابْنَ آدَمَ! اسْتَطَعْمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي. قَالَ: يَا رَبِّ! وَكَيْفَ أُطْعِمُكَ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ. قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطَعْمَكَ عَبْدِي فَلَانٌ، فَلَمْ تُطْعِمْهُ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أُطْعِمْتَهُ، لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي؟

يَا ابْنَ آدَمَ! اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي. قَالَ: يَا رَبِّ! كَيْفَ أَسْقِيكَ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ. قَالَ: اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فَلَانٌ، فَلَمْ تَسْقِهِ. أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ، وَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي.

[م٢٥٦٩م]

١٣٦٥٥ - (م) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(٢) (وحفتهم): أي: أحاطت بهم.

(٣) (بطأ به عمله): معناه: من كان عمله ناقصاً.

١٣٦٥٤ - وأخرجه / حم (٩٢٤٢).

١٣٦٥٥ - وأخرجه / ت (٣٥١٧) / ن (٢٤٣٦) / ج (٢٨٠) / م (٦٥٣) / حم (٢٢٩٠٢) / (٢٢٩٠٨) (٢٢٩٠٩).

(الطُّهُورُ^(١) شَطْرُ^(٢) الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيرَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَنِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ^(٣)، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ. كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو^(٤)، فَبَايَعُ نَفْسَهُ، فَمُعْتَقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا^(٥)). [م٢٢٣]

■ ولفظ الترمذي: (الْوُضُوءُ شَطْرُ الْإِيمَانِ)، ولفظ النسائي وابن ماجه: (إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ شَطْرُ الْإِيمَانِ).

١٣٦٥٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا. وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ).

* * *

١٣٦٥٧ - (د ن مي) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَشٍ الْخَثْعَمِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (إِيمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وَجِهَادٌ لَا غُلُولَ فِيهِ، وَحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ). قِيلَ: فَأَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (طُولُ الْقُنُوتِ). قِيلَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (جُهْدُ الْمُقِلِّ). قِيلَ: فَأَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (مَنْ هَجَرَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ ﷻ). قِيلَ: فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (مَنْ

(١) (الطهور): المقصود به الطهارة. فتشمل الوضوء وغيره.

(٢) (شطر): أصل الشطر: النصف.

(٣) (والصدقة برهان): معناه: أنها حجة على إيمان فاعلها.

(٤) (كل الناس يغدو): معناه: كل إنسان يسعى.

(٥) (فمعتقها أو موبقها): أي: معتقها بالطاعة من العذاب، أو مهلكها باتباع الهوى.

١٣٦٥٦ - وأخرجه / ت (٢٠٢٩) / مي (١٦٧٦) / ط (١٨٨٥) مرسلًا، حم (٧٢٠٦).

١٣٦٥٧ - وأخرجه / حم (١٥٤٠١).

جَاهِدَ الْمُشْرِكِينَ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ). قِيلَ: فَأَيُّ الْقَتْلِ أَشْرَفُ؟ قَالَ: (مَنْ أَهْرَبَ دَمَهُ، وَعُقِرَ جَوَادُهُ). [١٣٢٥، ١٤٤٩ / ٢٥٢٥، ٥٠٠١ / مي ١٤٦٤]

□ وعند أبي داود: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ، قَالَ: (طُولُ الْقِيَامِ)، فحذف الفقرة الأولى من الحديث.

□ وعند الدارمي: فَأَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (طُولُ الْقِيَامِ).

• صحيح.

١٣٦٥٨ - (ت) عَنْ أَبِي دَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَأَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَإِرْشَادُكَ الرَّجُلَ فِي أَرْضِ الضَّلَالِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَبَصْرُكَ لِلرَّجُلِ الرَّدِيءِ الْبَصَرَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِمَاطَتُكَ الْحَجَرَ وَالشُّوكَةَ وَالْعِظَمَ عَنِ الطَّرِيقِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِفْرَاغُكَ مِنْ دَلُوكَ فِي دَلْوِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ). [ت ١٩٥٦]

• صحيح.

١٣٦٥٩ - (ج) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! كُنْ وَرِعًا تَكُنْ عَبْدَ النَّاسِ، وَكُنْ قِيَمًا تَكُنْ أَشْكَرَ النَّاسِ، وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا، وَأَحْسِنْ جَوَارَ مَنْ جَاوَرَكَ تَكُنْ مُسْلِمًا، وَأَقِلَّ الضَّحِكَ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ). [ج ٤٢١٧]

• صحيح.

١٣٦٦٠ - (ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ يَأْخُذُ عَنِّي هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ فَيَعْمَلُ بِهِنَّ، أَوْ يَعْلَمُ مَنْ يَعْمَلُ بِهِنَّ؟) فَقَالَ أَبُو

هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَخَذَ بِيَدِي فَعَدَّ خَمْسًا، وَقَالَ: (اتَّقِ
الْمَحَارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَارْضَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَكَ تَكُنْ أَغْنَى النَّاسِ،
وَأَحْسِنْ إِلَى جَارِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا، وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ
مُسْلِمًا، وَلَا تُكْثِرِ الضَّحِكَ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ). [٢٣٠٥]

• حسن.

١٣٦٦١ - (ت ن) عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (ثَلَاثَةٌ
يُحِبُّهُمُ اللَّهُ، وَثَلَاثَةٌ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ، فَأَمَّا الَّذِينَ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ: فَرَجُلٌ أَتَى
قَوْمًا فَسَأَلَهُمْ بِاللَّهِ، وَلَمْ يَسْأَلْهُمْ بِقَرَابَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ، فَمَنْعُوهُ فَتَخَلَّفَ
رَجُلٌ بِأَعْقَابِهِمْ، فَأَعْطَاهُ سِرًّا، لَا يَعْلَمُ بِعَطِيَّتِهِ؛ إِلَّا اللَّهُ وَالَّذِي أَعْطَاهُ.
وَقَوْمٌ سَارُوا لَيْلَتَهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ النَّوْمُ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِمَّا يُعْدِلُ بِهِ،
نَزَلُوا، فَوَضَعُوا رُءُوسَهُمْ، فَقَامَ أَحَدُهُمْ يَتَمَلَّقُنِي وَيَتْلُو آيَاتِي. وَرَجُلٌ
كَانَ فِي سَرِيَّةٍ فَلَقِيَ الْعَدُوَّ فَهَزَمُوا، وَأَقْبَلَ بِصَدْرِهِ حَتَّى يُقْتَلَ أَوْ يُفْتَحَ
لَهُ. وَالثَّلَاثَةُ الَّذِينَ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ: الشَّيْخُ الزَّانِي، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ،
وَالْغَنِيُّ الظَّلُومُ). [ت٢٥٦٨ / ن١٦١٤، ٢٥٦٩]

• ضعيف.

١٣٦٦٢ - (ت) عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ثَلَاثَةٌ
عَلَى كُتْبَانِ الْمَسْكِ - أَرَاهُ قَالَ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ - عَبْدٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ
مَوَالِيهِ، وَرَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ، وَرَجُلٌ يُنَادِي بِالصَّلَوَاتِ
الْخَمْسِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ).

• ضعيف.

١٣٦٦١ - وأخرجه / حم (٢١٣٤٠) (٢١٣٥٥ - ٢١٣٥٧) (٢١٥٣٠).

١٣٦٦٢ - وأخرجه / حم (٤٧٩٩).

١٣٦٦٣ - (ت) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يَرْفَعُهُ قَالَ: (ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ: رَجُلٌ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتْلُو كِتَابَ اللَّهِ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ صَدَقَةً بِيَمِينِهِ يُخْفِيهَا - أَرَاهُ قَالَ: مِنْ شِمَالِهِ - وَرَجُلٌ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ فَأَنْهَزَمَ أَصْحَابُهُ فَاسْتَقْبَلَ الْعَدُوَّ). [ت ٢٥٦٧]

• ضعيف.

١٣٦٦٤ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عِنْدَهُ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ ذَاكَ؟ قَالَ: فَأَيُّ الرِّقَابِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قَالَ: (أَغْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا). قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ؟ قَالَ: (فَتُعِينُ ضَائِعًا، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ). قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ ذَاكَ؟ قَالَ: (فَاحْبِسْ نَفْسَكَ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ حَسَنَةٌ تَصَدَّقَتْ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ). [حم ٩٠٣٨، ١٠٨٧٨]

• إسناده حسن.

١٣٦٦٥ - (حم) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَهُ فَقَالَ: أَوْصِنِي، فَقَالَ: سَأَلْتَ عَمَّا سَأَلْتُ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَبْلِكَ، (أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، فَإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ شَيْءٍ، وَعَلَيْكَ بِالْجِهَادِ فَإِنَّهُ رَهْبَانِيَّةُ الْإِسْلَامِ، وَعَلَيْكَ بِذِكْرِ اللَّهِ، وَتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، فَإِنَّهُ رَوْحُكَ فِي السَّمَاءِ وَذِكْرُكَ فِي الْأَرْضِ). [حم ١١٧٧٤]

• إسناده ضعيف.

١٣٦٦٦ - (حم) عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ

قَالَ: (أَفْضَلُ الْفَضَائِلِ أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ، وَتُعْطِيَ مَنْ مَنَعَكَ، وَتَصْفَحَ عَمَّنْ شَتَمَكَ). [حم ١٥٦١٨]

• إسناده ضعيف.

١٣٦٦٧ - (حم) عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ كَانَ صَائِمًا، وَعَادَ مَرِيضًا، وَشَهِدَ جَنَازَةً، غُفِرَ لَهُ مِنْ بَأْسٍ^(١) إِلَّا أَنْ يُحْدِثَ مِنْ بَعْدُ). [حم ١٥٦٤٢]

• إسناده ضعيف.

١٣٦٦٨ - (حم) عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (بَخْ بَخْ! خُمْسٌ مَا أَثْقَلَهُنَّ فِي الْمِيزَانِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالْوَلَدُ الصَّالِحُ يُتَوَقَّى فَيَحْتَسِبُهُ وَالِدَاهُ) وَقَالَ: (بَخْ بَخْ! لِخُمْسٍ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ مُسْتَقِيمًا بِهِنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ: يُؤْمِنُ بِاللَّهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَبِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَالبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْحِسَابِ). [حم ١٥٦٦٢، ٢٣١٠٠]

• حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح.

١٣٦٦٩ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ الْكُوفَةِ أَوَّلَ مَا بُنِيَ مَسْجِدُهَا، وَهُوَ فِي أَصْحَابِ التَّمْرِ يَوْمَئِذٍ، وَجُدُّهُ مِنْ سَهْلَةٍ، فَإِذَا رَجُلٌ يُحَدِّثُ النَّاسَ قَالَ: بَلَّغْنِي حَجَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، فَاسْتَتَبَعْتُ رَاحِلَةً مِنْ إِبِلِي، ثُمَّ خَرَجْتُ حَتَّى جَلَسْتُ لَهُ فِي طَرِيقِ عَرْفَةَ، أَوْ وَقَفْتُ لَهُ فِي طَرِيقِ عَرْفَةَ، قَالَ:

١٣٦٦٧ - (١) جاء في حاشية طبعة مؤسسة الرسالة: كذا في جميع النسخ، وقال السندي: أي من ذنب.

فَإِذَا رَكِبَ عَرَفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيهِمْ بِالصِّفَةِ، فَقَالَ: رَجُلٌ أَمَامَهُ: خَلٌّ لِي عَنْ طَرِيقِ الرِّكَابِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (وَيْحَهُ! فَأَرَبَ مَا لَهُ؟) فَذَنُوتُ مِنْهُ، حَتَّى اخْتَلَفْتُ رَأْسُ النَّاقَتَيْنِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، وَيُنْجِينِي مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: (بَخْ بَخْ! لَئِنْ كُنْتَ قَصَّرْتَ فِي الْخُطْبَةِ، لَقَدْ أَبْلَغْتَ فِي الْمَسْأَلَةِ، أَفَقَهُ إِذَا: تَعَبُدُ اللَّهَ ﷻ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، خَلَّ طَرِيقَ الرِّكَابِ).

[حم ١٥٨٨٣، ١٥٨٨٤]

• إسناده ضعيف.

□ زاد في رواية: (وَتُحِبُّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْكَ، وَتَكْرَهُ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْكَ).

[حم ١٥٨٨٥]

• إسناده ضعيف.

١٣٦٧٠ - (حم) (ع) عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَفَةَ، فَأَخَذْتُ بِزِمَامِ نَاقَتِهِ أَوْ بِخِطَامِهَا، فَدَفَعْتُ عَنْهُ، فَقَالَ: (دَعُوهُ، فَأَرَبَ مَا جَاءَ بِهِ؟) فَقُلْتُ: نَبَّيْنِي بِعَمَلٍ يُقَرِّبُنِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَيُبْعِدُنِي مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: (لَئِنْ كُنْتَ أَوْجَزْتَ فِي الْخُطْبَةِ، لَقَدْ أَعْظَمْتَ أَوْ أَطَوَّلْتَ: تَعَبُدُ اللَّهَ ﷻ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَأْتِي إِلَى النَّاسِ مَا تُحِبُّ أَنْ يُؤْتَوْهُ إِلَيْكَ، وَمَا كَرِهْتَ لِنَفْسِكَ فَدَعِ النَّاسَ مِنْهُ، خَلَّ عَنْ زِمَامِ النَّاقَةِ).

[حم ١٦٧٠٥، ٢٣١٦٤]

• إسناده ضعيف.

١٣٦٧١ - (حم) عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنِي

قَاصُّ أَهْلِ فَلَسْطِينَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (ثَلَاثٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! إِنْ كُنْتَ لِحَالِفًا عَلَيْهِنَ: لَا يَنْقُصُ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ؛ فَتَصَدَّقُوا، وَلَا يَغْفُو عَبْدٌ عَنْ مَظْلَمَةٍ يَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ؛ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا - وَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ: إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا عِزًّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ -، وَلَا يَفْتَحُ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ؛ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ).

[حم ١٦٧٤]

• حسن لغيره، وإسناده ضعيف.

١٣٦٧٢ - (حم) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ وَهُوَ يَقُولُ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَأَوْمَأَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِيَدِهِ إِلَى الْأَرْضِ: (مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، أَوْ وَضَعَ لَهُ وَقَاهُ اللَّهُ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، إِلَّا إِنْ عَمَلَ الْجَنَّةَ حَزَنٌ بِرَبْوَةٍ - ثَلَاثًا - إِلَّا إِنْ عَمَلَ النَّارَ سَهْلٌ بِسَهْوَةٍ، وَالسَّعِيدُ مَنْ وَقِيَ الْفِتْنَ، وَمَا مِنْ جَرْعَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ جَرْعَةٍ غِيْظٍ يَكْظِمُهَا عَبْدٌ، مَا كَظَمَهَا عَبْدٌ لِلَّهِ؛ إِلَّا مَلَأَ اللَّهُ جَوْفَهُ إِيمَانًا).

[حم ٣٠١٥]

• إسناده ضعيف جداً.

١٣٦٧٣ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلْيَحْفَظْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ).

[حم ٦٦٢١]

• صحيح لغيره.

١٣٦٧٤ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَرْبَعٌ إِذَا كُنَّ فِيكَ فَلَا عَلَيْكَ مَا فَاتَكَ مِنَ الدُّنْيَا: حِفْظُ أَمَانَةٍ،

وَصِدْقُ حَدِيثٍ، وَحُسْنُ خَلِيقَةٍ، وَعَقْفَةٌ فِي طَهْرٍ). [حم ٦٦٥٢]
 • إسناده ضعيف.

١٣٦٧٥ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبًا بِهَا نَفْسُهُ مُحْتَسِبًا، وَسَمِعَ وَأَطَاعَ؛ فَلَهُ الْجَنَّةُ أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ. وَخَمْسٌ لَيْسَ لَهُنَّ كَفَّارَةٌ: الشُّرْكُ بِاللَّهِ ﷻ، وَقَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقٍّ، أَوْ نَهْبُ مُؤْمِنٍ، أَوْ الْفِرَارُ يَوْمَ الزَّحْفِ، أَوْ يَمِينٌ صَابِرَةٌ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالًا بِغَيْرِ حَقٍّ). [حم ٨٧٣٧]
 • إسناده ضعيف.

١٣٦٧٦ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (كَرَمُ الرَّجُلِ دِينُهُ، وَمُرُوءَتُهُ عَقْلُهُ، وَحَسَبُهُ خُلُقُهُ). [حم ٨٧٧٤]
 • إسناده ضعيف.

١٣٦٧٧ - (حم) عَنْ مَسْلَمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا فِي الدُّنْيَا، سَتَرَهُ اللَّهُ ﷻ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَمَنْ نَجَّى مَكْرُوبًا، فَكَانَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ، كَانَ اللَّهُ ﷻ فِي حَاجَتِهِ). [حم ١٦٩٥٩]
 • حديث صحيح، وإسناده ضعيف.

١٣٦٧٨ - (حم) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَبْتَدَأْتُهُ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، قَالَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا نَجَاةُ هَذَا الْأَمْرِ؟ قَالَ: (يَا عُقْبَةُ! احْرُسْ لِسَانَكَ، وَلَيْسَعَكَ بَيْتُكَ، وَابِكْ عَلَى خَطِيئَتِكَ). قَالَ: ثُمَّ لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَبْتَدَأَنِي، فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَالَ: (يَا عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ! أَلَا أَعْلَمُكَ خَيْرَ ثَلَاثِ سُورٍ أَنْزَلْتُ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالزَّبُورِ

وَالْفُرْقَانِ الْعَظِيمِ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ! قَالَ: فَأَقْرَأْنِي: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، ثُمَّ قَالَ: (يَا عُقْبَةُ! لَا تَنْسَاهُنَّ، وَلَا تَبِيتَ لَيْلَةً حَتَّى تَقْرَأَهُنَّ) قَالَ: فَمَا نَسِيتُهُنَّ مِنْ مُنْذُ قَالَ: لَا تَنْسَاهُنَّ، وَمَا بَثُّ لَيْلَةٍ قَطُّ حَتَّى أَقْرَأَهُنَّ.

قَالَ عُقْبَةُ: ثُمَّ لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَبْتَدَأْتُهُ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَخْبِرْنِي بِمَوَاضِلِ الْأَعْمَالِ؟ فَقَالَ: (يَا عُقْبَةُ! صَلِّ مِنْ قَطْعِكَ، وَأَعْطِ مَنْ حَرَمَكَ، وَأَعْرِضْ عَمَّنْ ظَلَمَكَ). [حم ١٧٣٣٤، ١٧٤٥٢، ٢٢٢٣٥]

• حديث حسن، وإسناده ضعيف.

١٣٦٧٩ - (حم) عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَتَصَدِيقٌ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ)، قَالَ الرَّجُلُ: أَكْثَرْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فَلْيَنْ الْكَلَامِ، وَبَذْلُ الطَّعَامِ، وَسَمَاحٌ، وَحُسْنُ خُلُقٍ). قَالَ الرَّجُلُ: أُرِيدُ كَلِمَةً وَاحِدَةً، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اذْهَبْ فَلَا تَتَّهِمِ اللَّهَ عَلَى نَفْسِكَ). [حم ١٧٨١٤]

• حديث محتمل للتحسين.

١٣٦٨٠ - (حم) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلَّمَنِي عَمَلًا يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ؟ فَقَالَ: (لَئِنْ كُنْتَ أَقْصَرْتَ الْخُطْبَةَ، لَقَدْ أَعْرَضْتَ الْمَسْأَلَةَ: أَعْتِقِ النَّسَمَةَ، وَفَكَ الرِّقَبَةَ) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْلَيْسَتْ بِوَاحِدَةٍ؟ قَالَ: (لَا، إِنَّ عِتْقَ

النَّسَمَةَ أَنْ تَفَرَّدَ بِعِتْقِهَا، وَفَكَ الرَّقَبَةَ أَنْ تُعِينَ فِي عِتْقِهَا، وَالْمِنْحَةَ الْوُكُوفُ^(١)، وَالْفَيْءُ عَلَى ذِي الرَّحِمِ الظَّالِمِ، فَإِنْ لَمْ تُطَقْ ذَلِكَ فَأَطْعِمِ الْجَائِعَ، وَاسْقِ الظَّمْآنَ، وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَإِنْ لَمْ تُطَقْ ذَلِكَ، فَكُفَّ لِسَانَكَ؛ إِلَّا مِنَ الْخَيْرِ). [حم ١٨٦٤٧]

• إسناده صحيح، رجاله ثقات.

١٣٦٨١ - (حم) عَنْ مَاعِزٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ سُئِلَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (إِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، ثُمَّ الْجِهَادُ، ثُمَّ حَجَّةُ بَرَّةٍ تَفْضُلُ سَائِرَ الْعَمَلِ، كَمَا بَيْنَ مَطْلَعِ الشَّمْسِ إِلَى مَغْرِبِهَا). [حم ١٩٠١٠، ١٩٠١١]

• حديث صحيح.

١٣٦٨٢ - (حم) عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (أَيُّمَا رَجُلٍ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ، فَبَلَغَ مُخْطِئًا، أَوْ مُصِيبًا، فَلَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَرَقَبَةٍ يُعْتَقُهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ. وَأَيُّمَا رَجُلٍ شَابَ شَبَبَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَهِيَ لَهُ نُورٌ. وَأَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ رَجُلًا مُسْلِمًا، فَكُلُّ عَضْوٍ مِنَ الْمُعْتَقِ بِعَضْوٍ مِنَ الْمُعْتِقِ، فِدَاءٌ لَهُ مِنَ النَّارِ. وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ أَعْتَقَتْ امْرَأَةً مُسْلِمَةً، فَكُلُّ عَضْوٍ مِنَ الْمُعْتَقَةِ بِعَضْوٍ مِنَ الْمُعْتِقَةِ، فِدَاءٌ لَهَا مِنَ النَّارِ. وَأَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ قَدَّمَ لِلَّهِ ﷻ مِنْ صُلْبِهِ ثَلَاثَةً لَمْ يَبْلُغُوا الْجَنَّةَ، أَوْ امْرَأَةٍ فَهُمْ لَهُ سُرَّةٌ مِنَ النَّارِ. وَأَيُّمَا رَجُلٍ قَامَ إِلَى وَضُوءٍ يُرِيدُ الصَّلَاةَ، فَأَحْصَى الْوَضُوءَ إِلَى أَمَاكِنِهِ، سَلِمَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ أَوْ خَطِيئَةٍ لَهُ، فَإِنْ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَهُ اللَّهُ ﷻ بِهَا دَرَجَةً، وَإِنْ قَعَدَ قَعَدَ سَالِمًا).

فَقَالَ شُرْحَبِيلُ بْنُ السَّمْطِ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَا ابْنَ عَبْسَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ! لَوْ أَنِّي لَمْ أَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ مَرَّةٍ أَوْ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ أَوْ خَمْسٍ أَوْ سِتٍّ أَوْ سَبْعٍ، فَاثْتَهَى عِنْدَ سَبْعٍ مَا حَلَفْتُ - يَعْنِي: مَا بَالَيْتُ - أَنْ لَا أُحَدِّثَ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنِّي، وَاللَّهِ! مَا أُدْرِي عَدَدَ مَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[حم ١٩٤٣٩]

• إسناده ضعيف.

□ وزاد في رواية: (وَمَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَجَّكَ، فَإِنَّ لِلْجَنَّةِ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ يُدْخِلُهُ اللَّهُ وَجَّكَ مِنْ أَيِّ بَابٍ شَاءَ مِنْهَا الْجَنَّةَ). [حم ١٩٤٣٧]

١٣٦٨٣ - (حم) عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ وَجَّكَ، وَلْيُكْرِمْ جَارَهُ. وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ، وَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ. وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ، وَلْيُقِلْ حَقًّا أَوْ لَيْسَكَتْ). [حم ٢٠٢٨٥، ٢٠٢٨٦، ٢٣٤٩٦]

• إسناده صحيح.

١٣٦٨٤ - (حم) عَنْ جَابِرِ بْنِ سُلَيْمٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ مَعَ أَصْحَابِهِ، قَالَ فَقُلْتُ: أَيُّكُمْ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ أَوْمًا إِلَى نَفْسِهِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ أَشَارَ إِلَيْهِ الْقَوْمُ، قَالَ: فَإِذَا هُوَ مُحْتَبٍ بِرُدَّةٍ قَدْ وَقَعَ هُدْبُهَا عَلَى قَدَمَيْهِ قَالَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَجْفُو عَنْ أَشْيَاءَ فَعَلَّمَنِي، قَالَ: (اتَّقِ اللَّهَ وَجَّكَ، وَلَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلُوكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَسْقَى، وَإِيَّاكَ وَالْمَخِيلَةَ! فَإِنَّ اللَّهَ

تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ، وَإِنْ أَمُرُّ شَتَمَكَ وَعَيَّرَكَ بِأَمْرِ يَعْلَمُهُ
فِيكَ، فَلَا تُعَيِّرُهُ بِأَمْرِ تَعْلَمُهُ فِيهِ، فَيَكُونَ لَكَ أَجْرُهُ وَعَلَيْهِ إِثْمُهُ، وَلَا تَشْتُمَنَّ
أَحَدًا). [حم ٢٠٦٣٢، ٢٠٦٣٤]

• حديث صحيح، وإسناده ضعيف.

□ وزاد في رواية: (وَلَوْ أَنْ تُكَلِّمَ أَخَاكَ وَوَجْهَكَ إِلَيْهِ
مُنْبَسِطٌ، وَإِيَّاكَ وَتَسْبِيلَ الْإِزَارِ! فَإِنَّهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ، وَالْخِيَلَاءُ لَا
يُحِبُّهَا اللَّهُ ﷻ). [حم ٢٠٦٣٣]

□ وزاد في رواية أخرى: (وَلَا تَسْبَنَّ أَحَدًا)، فَمَا سَبَبْتُ بَعْدَهُ
أَحَدًا، وَلَا شَاةً، وَلَا بَعِيرًا. [حم ٢٠٦٣٥]

١٣٦٨٥ - (حم) عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهَجِيمِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَلْهَجِيمٍ
قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِلَامَ تَدْعُو؟ قَالَ: (أَدْعُو إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ
الَّذِي إِنْ مَسَّكَ ضُرٌّ فَدَعَوْتُهُ كَشَفَ عَنْكَ، وَالَّذِي إِنْ ضَلَلْتَ بِأَرْضٍ قَفَرٍ
دَعَوْتُهُ رَدَّ عَلَيْكَ، وَالَّذِي إِنْ أَصَابَتْكَ سَنَةٌ فَدَعَوْتُهُ أَنْبَتَ عَلَيْكَ) قَالَ:
قُلْتُ: فَأَوْصِنِي قَالَ: (لَا تَسْبَنَّ أَحَدًا، وَلَا تَزْهَدَنَّ فِي الْمَعْرُوفِ، وَلَوْ أَنْ
تَلْقَى أَخَاكَ وَأَنْتَ مُنْبَسِطٌ إِلَيْهِ وَجْهَكَ، وَلَوْ أَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلُوكَ فِي إِنَاءِ
الْمُسْتَسْقِي، وَاتَّزَرَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَاِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَإِيَّاكَ
وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ! فَإِنَّ إِسْبَالَ الْإِزَارِ مِنَ الْمَخِيلَةِ وَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا
يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ). [حم ٢٠٦٣٦]

• إسناده صحيح.

١٣٦٨٦ - (حم) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: أَمَرَنِي خَلِيلِي ﷺ بِسَعٍ: أَمَرَنِي
بِحُبِّ الْمَسَاكِينِ وَالْذُّنُوفِ مِنْهُمْ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ دُونِي، وَلَا

أَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقِي، وَأَمَرَنِي أَنْ أَصِلَ الرَّجَمَ وَإِنْ أَدْبَرْتُ، وَأَمَرَنِي أَنْ لَا أَسْأَلَ أَحَدًا شَيْئًا، وَأَمَرَنِي أَنْ أَقُولَ بِالْحَقِّ وَإِنْ كَانَ مُرًّا، وَأَمَرَنِي أَنْ لَا أَخَافَ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمًا، وَأَمَرَنِي أَنْ أَكْثِرَ مِنْ قَوْلٍ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَإِنَّهُمْ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ. [حم ٢١٤١٥، ٢١٥١٧]

• حديث صحيح، وإسناده حسن.

١٣٦٨٧ - (حم) عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَشْرِ كَلِمَاتٍ قَالَ: (لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَإِنْ قُتِلْتَ وَحُرِّقْتَ، وَلَا تَعْقَنْ وَالدِّيكَ، وَإِنْ أَمَرَكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ، وَلَا تَتْرُكَنَّ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا، فَإِنْ مَنْ تَرَكَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا؛ فَقَدْ بَرِئْتُ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ، وَلَا تَشْرَبَنَّ خَمْرًا، فَإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ فَاحِشَةٍ، وَإِيَّاكَ وَالْمَعْصِيَةَ! فَإِنَّ بِالْمَعْصِيَةِ حَلَّ سَخَطُ اللَّهِ ﷻ، وَإِيَّاكَ وَالْفِرَارَ مِنَ الرَّحْفِ، وَإِنْ هَلَكَ النَّاسُ، وَإِذَا أَصَابَ النَّاسَ مُوتَانٌ وَأَنْتَ فِيهِمْ فَائِبْتُ، وَأَنْفِقْ عَلَى عِيَالِكَ مِنْ طَوْلِكَ، وَلَا تَرْفَعْ عَنْهُمْ عَصَاكَ أَدْبًا وَأَخْفَهُمْ فِي اللَّهِ). [حم ٢٢٠٧٥]

• إسناده ضعيف.

١٣٦٨٨ - (حم) عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: عَهْدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خَمْسٍ، مَنْ فَعَلَ مِنْهُنَّ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا، أَوْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ، أَوْ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ دَخَلَ عَلَى إِمَامٍ يُرِيدُ بِذَلِكَ تَعْزِيرَهُ وَتَوْقِيرَهُ، أَوْ قَعَدَ فِي بَيْتِهِ فَيَسْلُمُ النَّاسُ مِنْهُ وَيَسْلَمُ. [حم ٢٢٠٩٣]

• حديث حسن.

١٣٦٨٩ - (حم) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: أَنْشَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةً،

فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ لِي بِالشَّهَادَةِ، فَقَالَ: (اللَّهُمَّ! سَلِّمْهُمْ وَعَنْهُمْ) قَالَ: فَسَلِّمْنا وَعَنْمْنا.

قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَاً ثَانِياً، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ لِي بِالشَّهَادَةِ، فَقَالَ: (اللَّهُمَّ! سَلِّمْهُمْ وَعَنْهُمْ).

قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ غَزْوَاً ثَالِثاً، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَتَيْتُكَ مَرَّتَيْنِ قَبْلَ مَرَّتِي هَذِهِ، فَسَأَلْتُكَ أَنْ تَدْعُو اللَّهَ لِي بِالشَّهَادَةِ، فَدَعَوْتَ اللَّهَ ﷻ أَنْ يُسَلِّمْنا وَيُعَنْمْنا، فَسَلِّمْنا وَعَنْمْنا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَادْعُ اللَّهَ لِي بِالشَّهَادَةِ، فَقَالَ: (اللَّهُمَّ! سَلِّمْهُمْ وَعَنْهُمْ) قَالَ: فَسَلِّمْنا وَعَنْمْنا.

ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مُرْنِي بِعَمَلٍ قَالَ: (عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ) قَالَ: فَمَا رُئِيَ أَبُو أُمَامَةَ وَلَا امْرَأَتُهُ وَلَا خَادِمُهُ إِلَّا صِيَاماً، قَالَ: فَكَانَ إِذَا رُئِيَ فِي دَارِهِمْ دُخَانٌ بِالنَّهَارِ قِيلَ: اغْتَرَاهُمْ ضَيْفٌ نَزَلَ بِهِمْ نَارِلٌ.

قَالَ: فَلَيْتَ بِذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمَرْتَنَا بِالصِّيَامِ، فَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ بَارَكَ اللَّهُ لَنَا فِيهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَمُرْنِي بِعَمَلٍ آخَرَ، قَالَ: (اعْلَمْ أَنَّكَ لَنْ تَسْجُدَ لِلَّهِ سَجْدَةً؛ إِلَّا رَفَعَ اللَّهُ لَكَ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً). [حم- ٢٢١٤٠ - ٢٢١٤٢، ٢٢١٩٥، ٢٢٢٢٠]

• إسناده صحيح على شرط مسلم.

١٣٦٩٠ - (حم) عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (اضْمَنُوا لِي سِتّاً مِنْ أَنْفُسِكُمْ، أَضْمَنْ لَكُمْ الْجَنَّةَ: اصْدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُمْ،

وَأَوْفُوا إِذَا وَعَدْتُمْ، وَأَدُّوا إِذَا أُؤْتِمِنْتُمْ، وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ، وَغَضُّوا
أَبْصَارَكُمْ، وَكُفُّوا أَيْدِيَكُمْ). [حم ٢٢٧٥٧]

• حسن لغيره.

١٣٦٩١ - (حم) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرْفَةً يَرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا
مِنْ ظَاهِرِهَا، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِمَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَلَانَ الْكَلَامَ، وَتَابَعَ الصِّيَامَ،
وَصَلَّى وَالنَّاسُ نِيَامٌ). [حم ٢٢٩٠٥]

• إسناده حسن.

١٣٦٩٢ - (حم) عَنْ عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ - قَالَ شُعْبَةٌ: أَوْ
قَالَ -: (أَفْضَلُ الْعَمَلِ الصَّلَاةُ لَوْفَتِهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَالْجِهَادُ). [حم ٢٣١٢٠]

• إسناده صحيح على شرط مسلم.

١٣٦٩٣ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ سَمِعَ الْقَوْمَ وَهُمْ يَقُولُونَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَجِهَادٌ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ).

ثُمَّ سَمِعَ نِدَاءً فِي الْوَادِي يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ
مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَأَنَا أَشْهَدُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا
يَشْهَدُ بِهَا أَحَدٌ؛ إِلَّا بَرَأَ مِنَ الشِّرْكِ). [حم ٢٣٧٨٣]

• صحيح لغيره.

١٣٦٩٤ - (حم) عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يُوْذِ جَارَهُ. وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ).

[حم ٢٤٤٠٤]

• حديث صحيح لغيره.

١٣٦٩٥ - (حم) عَنْ الشَّفَاءِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - وَكَانَتْ امْرَأَةً مِنْ الْمُهَاجِرَاتِ - قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ؟ فَقَالَ: (إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ).

• صحيح لغيره. [حم ٢٧٠٩٤، ٢٧٠٩٦]

١٣٦٩٦ - (حم) عَنْ عِيَّاضِ بْنِ غُطَيْفٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عُبَيْدَةَ نَعُوذُهُ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاضِلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ فَيَسْبَعِمَائَةٍ. وَمَنْ أَنْفَقَ عَلَى نَفْسِهِ، أَوْ عَلَى أَهْلِهِ، أَوْ عَادَ مَرِيضًا، أَوْ مَازَ أَذَى عَنْ طَرِيقٍ؛ فَهِيَ حَسَنَةٌ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرِقْهَا. وَمَنْ ابْتَلَاهُ اللَّهُ بَلَاءً فِي جَسَدِهِ؛ فَهُوَ لَهُ حِطَّةٌ).

[حم ١٧٠٠، ١٧٠١، ١٦٩٠]

• إسناده حسن.

[وانظر (إن الله كتب الإحسان على كل شيء): ١٠٥٣٢.

وانظر (كل معروف صدقة): ٦٤٨٧ وما قبله وما بعده.

وانظر في التقوى: ١٦٠٥٠.

وانظر في أعمال تدخل الجنة: ٨٨٩٣، ١٥٧٠٩.

وانظر الدال على الخير: ٨١٨٣.

وانظر في الإمساك عن الشر: ٦٤٨٢، ٨٠٢٣، ١٣٦٤٨.]

٣ - باب: في الكبائر والموبقات

[انظر صفات المنافقين: ٢١٠ - ٢١٨.]

١٣٦٩٧ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
(اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ^(١))، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا هُنَّ؟ قَالَ:
(الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّحَرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ
الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ^(٢)
الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ^(٣)). [خ ٢٧٦٦ / ٨٩م]

■ وذكر النسائي: (الشح) بدلاً من السحر.

١٣٦٩٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
(ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ: رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى
سِلْعَةٍ لَقَدْ أَعْطَى بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أَعْطَى وَهُوَ كَاذِبٌ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى
يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ
مَاءٍ، فَيَقُولُ اللَّهُ: الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي، كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ
يَدَاكَ). [خ ٢٣٦٩ (٢٣٥٨) / ١٠٨م]

□ وفي رواية لهما: (وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ؛ إِلَّا
لِدُنْيَا). [خ ٢٣٥٨]

١٣٦٩٧ - وأخرجه / د (٢٨٧٤) / ن (٣٦٧٣).

(١) (الموبقات): المهلكات وهي الكبائر.

(٢) (قذف المحصنات): المحصنات: العفاف، والقذف: رميهن بالزنى أو
غيره من الفواحش.

(٣) (الغافلات): الغافلات عن الفواحش.

١٣٦٩٩ - (ق) عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ حَلَفَ عَلَى مِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَلَيْسَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عَذَبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ لَعَنَ مُؤْمِنًا فَهُوَ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ).

[خ ٦٠٤٧ (١٣٦٣) / م ١١٠]

□ ولهما: (مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا..)

الحديث. [خ ١٣٦٣]

□ زاد في رواية لمسلم: (وَمَنْ ادَّعَى دَعْوَى كَاذِبَةً لِيَتَكَثَّرَ بِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا قِلَّةً. وَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ^(١) فَاجِرَةٍ^(٢)).

١٣٧٠٠ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: (أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً^(١) وَهُوَ خَلْقَكَ). قُلْتُ: إِنْ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: (وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ). قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: (أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ^(٢)).

[خ ٤٤٧٧ / م ٨٦]

١٣٦٩٩ - وأخرجه / د (٣٢٥٧) / ت (١٥٢٧) (١٥٤٣) (٢٦٣٦) / ن (٣٧٧٩) (٣٧٨٠) (٣٨٢٢) / ج (٢٠٩٨) / م (٢٣٦١) / حم (١٦٣٨٥ - ١٦٣٨٧) (١٦٣٩٢ - ١٦٣٩٢).

(١) (يمين صبر): هي التي ألزم بها الحالف عند حاكم ونحوه. وأصل الصبر: هو الحبس والإمساك.

(٢) (ومن حلف على يمين صبر فاجرة): قال القاضي عياض: لم يأت في الحديث هنا الخبر عن هذا الحالف، إلا أن يعطفه على قوله قبله: «ومن ادعى دعوى كاذبة...»: أي: ومن حلف على يمين صبر، فهو مثله.

١٣٧٠٠ - وأخرجه / د (٢٣١٠) / ت (٣١٨٢) (٣١٨٣) / ن (٤٠٢٤ - ٤٠٢٦) / حم (٣٦١٢) (٤١٠٢) (٤١٣١ - ٤١٣٤) (٤٤١١) (٤٤٢٣).

(١) (ندأ): أي: مثلاً وشبهاً.

(٢) (تزاني حليلة جارك): معنى تزاني: أن يزني بها برضاها. والحليلة: الزوجة، سميت بذلك لكونها تحل له.

□ زاد في رواية لهما: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقَهَا: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾ الآية [الفرقان: ٦٨]. [خ ٤٧٦١]

١٣٧٠١ - (ق) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْكِبَائِرِ قَالَ: (الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ). [خ ٢٦٥٣ / م ٨٨]

□ ولهما: (أَلَا أُتَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟ قَالَ: قَوْلُ الزُّورِ - أَوْ قَالَ: - شَهَادَةُ الزُّورِ).

قَالَ شُعْبَةُ: وَأَكْثَرُ ظَنِّي أَنَّهُ قَالَ: (شَهَادَةُ الزُّورِ). [خ ٥٩٧٧]

١٣٧٠٢ - (ق) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَلَا أُتَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ). ثَلَاثًا، قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ - وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَكِنًا^(١))، فَقَالَ: - أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ^(٢)).

قَالَ: فَمَا زَالَ يُكْرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ^(٣). [خ ٢٦٥٤ / م ٨٧]

١٣٧٠٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

١٣٧٠١ - وأخرجه / ت (١٢٠٧) (٣٠١٨) / ن (٤٠٢١) (٤٨٨٢) / حم (١٢٣٣٦) (١٢٣٧١).

١٣٧٠٢ - وأخرجه / ت (١٩٠١) (٢٣٠١) (٣٠١٩) / حم (٢٠٣٨٥) (٢٠٣٩٤).

(١) (وجلس وكان متكئاً): هذا يشعر بأنه اهتم بذلك حتى جلس، ويفيد تأكيد تحريمه.

(٢) (قول الزور): ومنه شهادة الزور.

(٣) (قلنا: ليت سكت): أي: قالوا ذلك شفقة عليه.

١٣٧٠٣ - وأخرجه / د (٤٦٨٩) / ت (٢٦٢٥) / ن (٤٨٨٥) (٤٨٨٦) (٥٦٧٥) (٥٦٧٦) / =

(لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نُهْبَةً^(١))، يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ^(٢))، حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ). [خ/٢٤٧٥م / ٥٧٣]

□ وفي رواية لهما: (وَالْتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ). [خ/٦٨١٠]

□ وفي رواية لهما: (وَلَا يَنْتَهَبُ نُهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ، يَرْفَعُ..). [خ/٥٥٧٨]

□ زاد مسلم في رواية: (وَلَا يَغْلُ أَحَدُكُمْ حِينَ يَغْلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، فَإِيَّاكُمْ إِيَّاكُمْ).

■ وفي رواية للنسائي ذَكَرَ فِيهَا السَّرِقَةَ، وَالزَّانِي، وَالْخَمْرَ، قَالَ: وَذَكَرَ رَابِعَةً فَتَسِيئَتُهَا، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ، خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ^(٤). [٤٨٨٧ن]

١٣٧٠٤ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْكِبَائِرُ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ).

□ وفي رواية: قُلْتُ: وَمَا الْيَمِينُ الْغَمُوسُ؟ قَالَ: (الَّذِي يَقْتَطِعُ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، هُوَ فِيهَا كَاذِبٌ). [خ/٦٩٢٠]

= جه (٣٩٣٦) / مي (١٩٩٤) (٢١٠٦) / حم (٧٣١٨) (٨٢٠٢) (٨٨٩٥) (٩٠٠٧) (١٠٢١٦).

(١) (نهبه): من النهب: وهو أخذ المرء ما ليس له جهاراً.

(٢) (يرفع الناس إليه فيها أبصارهم): وذلك بسبب شرف ونفاضة ما انتهبه.

(٣) (يغل): الغلول هو الخيانة من المغانم.

(٤) قال الألباني: عن هذه الرواية: منكر.

١٣٧٠٤ - وأخرجه / ت (٣٠٢١) / ن (٤٠٢٢) (٤٨٨٣) / مي (٢٣٦٠) / حم (٦٨٨٤).

١٣٧٠٥ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
(لَا يَزْنِي الْعَبْدُ حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ
مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَقْتُلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ).

قَالَ عِكْرِمَةُ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: كَيْفَ يُنْزَعُ الْإِيمَانُ مِنْهُ؟ قَالَ:
هَكَذَا، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ أَخْرَجَهَا، فَإِنْ تَابَ عَادَ إِلَيْهِ هَكَذَا،
وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ. [خ ٦٨٠٩ (٦٧٨٢)]

١٣٧٠٦ - (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (أَبْغَضُ
النَّاسِ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ: مُلْحِدٌ فِي الْحَرَمِ^(١)، وَمُبْتَغٍ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ
الْجَاهِلِيَّةِ^(٢)، وَمُطْلَبٌ دَمِ امْرِئٍ بِغَيْرِ حَقٍّ لِيُهِرِيقَ دَمَهُ). [خ ٦٨٨٢]

١٣٧٠٧ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ثَلَاثَةٌ
لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ - قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: وَلَا يَنْظُرُ
إِلَيْهِمْ - وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: شَيْخُ زَانٍ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ، وَعَائِلٌ
مُسْتَكْبِرٌ^(١)). [م ١٠٧]

■ ولفظ النسائي: (... الشَّيْخُ الزَّانِي، وَالْعَائِلُ الْمَرْهُو، وَالْإِمَامُ
الْكَذَّابُ).

■ وفي رواية له: (أَرْبَعَةٌ يَبْغُضُهُمُ اللَّهُ ﷻ: الْبَيَّاعُ الْحَلَّافُ،

١٣٧٠٥ - وأخرجه/ ن (٤٨٨٤).

١٣٧٠٦ - (١) (ملحد في الحرم) الملحد: المائل عن الحق. وهذه الصيغة مستعملة للخارج عن الدين.

(٢) (ومبتغ في الإسلام سنة الجاهلية): معناه: أن يريد بقاء سيرة الجاهلية أو إشاعتها. (وسنة الجاهلية): ما كان أهل الجاهلية يعتمدون.

١٣٧٠٧ - وأخرجه/ ن (٢٥٧٤) / حم (٩٥٩٤) (١٠٢٢٧).

(١) (عائل مستكبر): هو الفقير المتكبر.

وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ، وَالشَّيْخُ الزَّانِي، وَالْإِمَامُ الْجَائِرُ). [٢٥٧٥ن]

* * *

١٣٧٠٨ - (د ن) عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْكَبَائِرُ؟ فَقَالَ: (هُنَّ تِسْعٌ) فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(١)، وَزَادَ: (وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمِينَ، وَاسْتِحْلَالُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ، قِبَلَتِكُمْ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا). [٢٨٧٥د / ن٢٣٤٠]

□ والحديث عند النسائي. فَقَالَ: (هُنَّ سَبْعٌ) وَذَكَرَ بَعْضُ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

• حسن.

١٣٧٠٩ - (ن) عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ ﷻ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْعَاقُ لِوَالِدَيْهِ، وَالْمَرْأَةُ الْمُتَرَجِّلَةُ، وَالذَّيْثُوثُ^(١)) وَثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: الْعَاقُ لِوَالِدَيْهِ، وَالْمُدْمِنُ عَلَى الْخَمْرِ، وَالْمَتَّانُ بِمَا أُعْطِيَ).

• حسن صحيح.

١٣٧١٠ - (ن) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ جَاءَ يَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَجْتَنِبُ الْكَبَائِرَ، كَانَ لَهُ الْجَنَّةُ)، فَسَأَلُوهُ عَنِ الْكَبَائِرِ؟ فَقَالَ: (الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُسْلِمَةِ، وَالْفِرَارُ يَوْمَ الزَّحْفِ). [٤٠٢٠ن]

• صحيح.

١٣٧٠٨ - (١) أي: معنى حديث أبي هريرة الذي هو في أول هذا الباب.

١٣٧٠٩ - وأخرجه/ حم (٥٣٧٢) (٦١١٣) (٦١٨٠).

(١) (الديوث): هو الذي لا غيرة له على أهله.

١٣٧١١ - (ن مي) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنَانٌ، وَلَا عَاقٌ، وَلَا مُدْمِنٌ خَمْرٍ). [ن ٥٦٨٨ / مي ٢١٣٨، ٢١٣٩] □ وفي رواية للدارمي زاد: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَلَدٌ زَنِيَةٌ). وذكر الحديث.

• صحيح.

١٣٧١٢ - (ت جه مي) عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ مَاتَ وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ ثَلَاثٍ: الْكِبَرِ، وَالْغُلُولِ، وَالْدِّينِ، دَخَلَ الْجَنَّةَ). [ت ١٥٧٢]

□ وعند ابن ماجه والدارمي بلفظ: (مَنْ فَارَقَ الرُّوحَ الْجَسَدَ، وَهُوَ بَرِيءٌ...). [جه ٢٤١٢ / مي ٢٦٣٤]

□ وفي رواية للترمذي بلفظ: (الْكَنْزِ، وَالْغُلُولِ، وَالْدِّينِ). [ت ١٥٧٣] • صحيح، والرواية الأخيرة شاذة.

١٣٧١٣ - (ت) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ: الشَّرْكَ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالْيَمِينَ الْغُمُوسُ، وَمَا حَلَفَ حَالِفٌ بِاللَّهِ يَمِينَ صَبْرٍ، فَأَدْخَلَ فِيهَا مِثْلَ جَنَاحِ بُعُوضَةٍ؛ إِلَّا جُعِلَتْ نُكْتَةً فِي قَلْبِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ). [ت ٣٠٢٠] • حسن.

١٣٧١٤ - (حم) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

١٣٧١١ - وأخرجه / حم (٦٥٣٧) (٦٨٨٢) (٦٨٩٢).

١٣٧١٢ - وأخرجه / حم (٢٢٣٦٩) (٢٢٣٩٠) (٢٢٤٢٧) (٢٢٤٢٨) (٢٢٤٣٤).

١٣٧١٣ - وأخرجه / حم (١٦٠٤٣).

(لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ خَمْسٍ: مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَلَا مُؤْمِنٌ بِسِحْرِ، وَلَا قَاطِعُ رَحِمٍ، وَلَا كَاهِنٌ، وَلَا مَتَانٌ). [حم ١١١٠٧، ١١٢٢٢، ١١٣٩٨، ١١٧٨١]

• حسن لغيره.

١٣٧١٥ - (حم) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يَخْرُجُ عَنْقُ مِنَ النَّارِ يَتَكَلَّمُ يَقُولُ: وَكُلْتُ الْيَوْمَ بِثَلَاثَةِ: بِكُلِّ جَبَّارٍ، وَبِمَنْ جَعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ، وَبِمَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ، فَيَنْطَوِي عَلَيْهِمْ فَيَقْدِفُهُمْ فِي غَمَرَاتٍ جَهَنَّمَ).

[حم ١١٣٥٤]

• بعضه صحيح لغيره، وإسناده ضعيف.

١٣٧١٦ - (حم) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَلِجُ حَائِطُ الْقُدُسِ^(١) مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَلَا الْعَاقُ لِوَالِدَيْهِ، وَلَا الْمَتَانُ عَطَاءً).

[حم ١٣٣٦٠]

• حسن لغيره.

١٣٧١٧ - (حم) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا: أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ)؟

قَالَ جَابِرٌ: لَمْ أَسْمَعْهُ، قَالَ جَابِرٌ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَمْرٍو أَنَّهُ قَدْ سَمِعَهُ.

[حم ١٤٧٣١]

• صحيح لغيره.

١٣٧١٨ - (حم) عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

١٣٧١٦ - (١) (حائط القدس): بمعنى حظيرة القدس، وهي أعلى الفردوس.

(لَا تَزَالُ الْأُمَّةُ عَلَى الشَّرِيعَةِ مَا لَمْ يَظْهَرْ فِيهَا ثَلَاثٌ: مَا لَمْ يُقْبَضِ الْعِلْمُ مِنْهُمْ، وَيَكْثُرَ فِيهِمْ وَلَدُ الْحِنْثِ، وَيَظْهَرْ فِيهِمُ الصَّقَّارُونَ). قَالَ: وَمَا الصَّقَّارُونَ، أَوِ الصَّقْلَاوُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (بَشَرٌ يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ تَحِيَّتُهُمْ بَيْنَهُمْ، التَّلَاعُنُ). [حم ١٥٦٢٨]

• إسناده ضعيف.

١٣٧١٩ - (حم) عَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ أَعْظَمَ الْفِرَى ثَلَاثَةٌ: أَنْ يَفْتَرِيَ الرَّجُلُ عَلَى عَيْنَيْهِ يَقُولُ: رَأَيْتُ وَلَمْ يَرَ، وَأَنْ يَفْتَرِيَ عَلَى وَالِدَيْهِ فَيُدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ يَقُولُ: سَمِعَنِي وَلَمْ يَسْمَعْ مِنِّي). [حم ١٦٠٠٨، ١٦٠١٥، ١٦٩٨٠، ١٦٩٨٣]

• إسناده صحيح على شرط مسلم.

١٣٧٢٠ - (حم) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ أَبَاهُ، مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ أُمَّهُ، مَلْعُونٌ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، مَلْعُونٌ مَنْ غَيَّرَ تَخْوِمَ الْأَرْضِ، مَلْعُونٌ مَنْ كَمَهَ أَعْمَى عَنْ طَرِيقٍ، مَلْعُونٌ مَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ، مَلْعُونٌ مَنْ عَمِلَ بِعَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ). [حم ١٨٧٥، ٢٨١٦، ٢٩١٣ - ٢٩١٥]

• إسناده حسن.

١٣٧٢١ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ عَشْرَ خِلَالٍ: تَحْتَمُ الذَّهَبِ، وَجَرَّ الْإِزَارِ وَالصُّفْرَةَ - يَعْنِي: الْخُلُقَ - وَتَغْيِيرَ الشَّيْبِ، قَالَ جَرِيرٌ: إِنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ نَتْفَهُ، وَعَزَلَ الْمَاءَ عَنْ مَحِلِّهِ، وَالرُّقْمَى إِلَّا بِالْمَعْوَذَاتِ، وَفَسَادَ الصَّبِيِّ غَيْرَ مُحَرَّمِهِ^(١)

١٣٧٢١ - (١) أي: إنه كرهه ولم يبلغ به حد التحريم، والمراد بإفساد الصبي: أن يطمأ المرأة المرضع فإذا حملت فسد لبنها.

وَعَقَّدَ التَّمَائِمَ، وَالتَّبَرُّجَ بِالزَّيْنَةِ لِعَیْرِ مَحِلِّهَا، وَالضَّرْبَ بِالْكَعَابِ.

• إسناده ضعيف. [حم ٣٦٠٥، ٣٧٧٤، ٤١٧٩]

١٣٧٢٢ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ قَتَلَهُ نَبِيٌّ أَوْ قَتَلَ نَبِيًّا، وَإِمَامٌ ضَلَالَةً، وَمُمَثِّلٌ^(١) مِنَ الْمُمَثِّلِينَ).

[حم ٣٨٦٨]

• إسناده حسن.

١٣٧٢٣ - (حم) عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَشْرَبُ الْخَمَرَ حِينَ يَشْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَزْنِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نُهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ أَوْ سَرَفٍ وَهُوَ مُؤْمِنٌ). [حم ١٩١٠٢]

• حديث صحيح لغيره.

١٣٧٢٤ - (حم) عَنْ أَبِي مُوسَى: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَقَاطِعُ رَحِمٍ، وَمُصَدِّقٌ بِالسَّحْرِ. وَمَنْ مَاتَ مُدْمِنًا لِلْخَمْرِ، سَقَاهُ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ نَهْرِ الْغُوطَةِ). قِيلَ: وَمَا نَهْرُ الْغُوطَةِ؟ قَالَ: (نَهْرٌ يَجْرِي مِنْ فُرُوجِ الْمُؤْمِسَاتِ، يُؤْذِي أَهْلَ النَّارِ رِيحُ فُرُوجِهِمْ). [حم ١٩٥٦٩]

• إسناده ضعيف.

١٣٧٢٥ - (حم) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (ثَلَاثُ أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي: الْإِسْتِسْقَاءُ بِالْأَنْوَاءِ، وَحَيْفُ السُّلْطَانِ، وَتَكْذِيبُ الْقَدْرِ).

[حم ٢٠٨٣٢]

• إسناده ضعيف جداً.

١٣٧٢٢ - (١) الممثل: الذي يصنع التماثيل.

١٣٧٢٦ - (حم) عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (ثَلَاثَةٌ لَا تَسْأَلُ عَنْهُمْ: رَجُلٌ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ وَعَصَى إِمَامَهُ وَمَاتَ عَاصِيًا، وَأَمَةً أَوْ عَبْدٌ أَبْقَى فَمَاتَ، وَامْرَأَةٌ غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا قَدْ كَفَاهَا مُؤْنَةُ الدُّنْيَا، فَتَبَرَّجَتْ بَعْدَهُ فَلَا تَسْأَلُ عَنْهُمْ. وَثَلَاثَةٌ لَا تَسْأَلُ عَنْهُمْ: رَجُلٌ نَازَعَ اللَّهَ ﷻ رِدَاءَهُ، فَإِنَّ رِدَاءَهُ الْكِبْرِيَاءَ، وَإِزَارَهُ الْعِزَّةَ، وَرَجُلٌ شَكَّ فِي أَمْرِ اللَّهِ، وَالْقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ).

• إسناده صحيح.

١٣٧٢٧ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَهَا إِذْ مَرَّ رَجُلٌ قَدْ ضُرِبَ فِي خَمْرِ عَلَى بَابِهَا، فَسَمِعْتُ حِسَّ النَّاسِ، فَقَالَتْ: أَيُّ شَيْءٍ هَذَا؟ قُلْتُ: رَجُلٌ أَخَذَ سَكْرَانًا مِنْ خَمْرِ فَضُرِبَ، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَشْرَبُ الشَّارِبُ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ - يَعْنِي: الْخَمْرَ -، وَلَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهِبُ مُنْتَهَبٌ نُهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا رُؤُوسَهُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ) فَإِيَّاكُمْ! وَإِيَّاكُمْ!

• مرفوعه صحيح لغيره.

١٣٧٢٨ - (حم) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَاقٌّ، وَلَا مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَلَا مُكَذِّبٌ بِقَدَرٍ).

• حسن لغيره دون قوله: «ولا مكذب بقدر».

١٣٧٢٩ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَفْرَى الْفَرَى مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَأَفْرَى الْفَرَى مَنْ أَرَى

عَيْنِيهِ فِي النَّوْمِ مَا لَمْ تَرَيَا، وَمَنْ غَيَّرَ تَخُومَ الْأَرْضِ). [حم ٥٩٩٨]

• إسناده صحيح على شرط مسلم.

١/١٣٧٢٩ - (حم) عَنْ أَيُّوبَ بْنِ سَلْمَانَ - رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ صَنْعَاءَ - قَالَ: كُنَّا بِمَكَّةَ فَجَلَسْنَا إِلَى عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، إِلَى جَنْبِ جِدَارِ الْمَسْجِدِ، فَلَمْ نَسْأَلْهُ، وَلَمْ يُحَدِّثْنَا. قَالَ: ثُمَّ جَلَسْنَا إِلَى ابْنِ عُمَرَ مِثْلَ مَجْلِسِكُمْ هَذَا، فَلَمْ نَسْأَلْهُ وَلَمْ يُحَدِّثْنَا، قَالَ: فَقَالَ: مَا بَالُكُمْ لَا تَتَكَلَّمُونَ، وَلَا تَذْكُرُونَ اللَّهَ؟ فُؤُلُوا: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، بِوَاحِدَةٍ عَشْرًا وَبِعَشْرٍ مِائَةً، مَنْ زَادَ زَادَهُ اللَّهُ، وَمَنْ سَكَتَ غَفَرَ لَهُ؛ أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِخَمْسٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: (مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ فَهُوَ مُضَادُّ اللَّهِ فِي أَمْرِهِ. وَمَنْ أَعَانَ عَلَى خُصُومَةٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَهُوَ مُسْتَظِلٌّ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَتْرَكَ، وَمَنْ قَفَا^(١) مُؤْمِنًا أَوْ مُؤْمِنَةً، حَبَسَهُ اللَّهُ فِي رَدْعَةِ الْخَبَالِ، عُصَاوَةِ أَهْلِ النَّارِ. وَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ أَخَذَ لِصَاحِبِهِ مِنْ حَسَنَاتِهِ، لَا دِينَارَ نَمَّ وَلَا دِرْهَمَ، وَرَكَعَتَا الْفَجْرِ حَافِظُوا عَلَيْهِمَا فَإِنَّهُمَا مِنَ الْفَضَائِلِ).

[حم ٥٥٤٤]

• حسن، وإسناده ضعيف.

[وانظر: ١٠٣١٩، ١٠٣٢٠، ١١٦٨٢، ١٥٦٢٧].



١/١٣٧٢٩ - (١) (قفا مؤمناً): إذا رماه بالبهتان والأمر القبيح.



١ - باب: فضل الحب في الله تعالى

١٣٧٣٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِيَّ جَلَالِي؟ الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي).

[م ٢٥٦٦]

١٣٧٣١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى. فَأَرْصَدَ^(١) اللَّهُ لَهُ، عَلَى مَدْرَجَتِهِ^(٢)، مَلَكًا. فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَيْنَ تَرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ. قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟^(٣) قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ ﷻ. قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ، بَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتُهُ فِيهِ).

[م ٢٥٦٧]

* * *

١٣٧٣٢ - (د) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ

١٣٧٣٠ - وأخرجه / مي (٢٧٥٧) / ط (١٧٧٦) / حم (٧٢٣١) (٨٤٥٥) (٨٨٣٢) (١٠٧٨٠) (١٠٩١٠).

١٣٧٣١ - وأخرجه / حم (٧٩١٩) (٩٢٩١) (٩٩٥٨) (١٠٢٤٧) (١٠٦٠٠ - ١٠٦٠٢).

(١) (فأرصد): أي: أقعده يرقبه.

(٢) (مدرجته): المدرجة: هي الطريق.

(٣) (تربها): أي: تقوم بإصلاحها.

مِنْ عِبَادِ اللَّهِ لَأَنَاسًا مَا هُمْ بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ، يَغْبِطُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمَكَانِهِمْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تُخْبِرُنَا مَنْ هُمْ؟ قَالَ: (هُمْ قَوْمٌ تَحَابُّوا بِرُوحِ اللَّهِ، عَلَى غَيْرِ أَرْحَامٍ بَيْنَهُمْ، وَلَا أَمْوَالٍ يَتَعَاطَوْنَهَا. فَوَاللَّهِ! إِنَّ وُجُوهَهُمْ لَنُورٌ، وَإِنَّهُمْ عَلَى نُورٍ، لَا يَخَافُونَ إِذَا خَافَ النَّاسُ، وَلَا يَحْزَنُونَ إِذَا حَزَنَ النَّاسُ) وَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس]. [٣٥٢٧د]

• صحيح.

١٣٧٣٣ - (ت) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (قَالَ اللَّهُ ﷻ: الْمُتَحَابُّونَ فِي جَلَالِي لَهُمْ مَنَابِرٌ مِنْ نُورٍ، يَغْبِطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ).

• صحيح.

١٣٧٣٤ - (د) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ؛ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ).

• صحيح.

١٣٧٣٥ - (د) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ: الْحُبُّ فِي اللَّهِ، وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ).

• ضعيف.

١٣٧٣٦ - (ت) عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

١٣٧٣٥ - وأخرجه/ حم (٢١٣٠٣).

١٣٧٣٦ - وأخرجه/ حم (١٥٦١٧) (١٥٦٣٨).

قَالَ: (مَنْ أَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ، وَأَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَنْكَحَ لِلَّهِ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ إِيْمَانَهُ). [ت٢٥٢١]

• حسن.

١٣٧٣٧ - (حم) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ الْمُتَحَابِّينَ لَتَرَى عُرْفَهُمْ فِي الْجَنَّةِ كَالْكُوكَبِ الطَّالِعِ الشَّرْقِيِّ أَوْ الْعَرَبِيِّ، فَيُقَالُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ فَيُقَالُ: هَؤُلَاءِ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ ﷻ). [حم١١٨٢٩]

• إسناده ضعيف.

١٣٧٣٨ - (حم) عَنْ عَمْرِو بْنِ الْجُمُوحِ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَحِقُّ الْعَبْدُ حَقَّ صَرِيحِ الْإِيْمَانِ حَتَّى يُحِبَّ لِلَّهِ تَعَالَى وَيُبْغِضَ لِلَّهِ، فَإِذَا أَحَبَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ فَقَدْ اسْتَحَقَّ الْوَلَاءَ مِنَ اللَّهِ. وَإِنَّ أَوْلِيَاءِي مِنْ عِبَادِي وَأَحِبَّائِي مِنْ خَلْقِي: الَّذِينَ يُذَكِّرُونَ بِذِكْرِي، وَأُذَكَّرُ بِذِكْرِهِمْ). [حم١٥٥٤٩]

• إسناده ضعيف.

١٣٧٣٩ - (حم) عَنِ الْعَرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَالَ اللَّهُ ﷻ: الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي فِي ظِلِّ عَرْشِي، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي). [حم١٧١٥٨]

• صحيح لغيره، وإسناده حسن.

١٣٧٤٠ - (حم) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (أَيُّ عُرَى الْإِسْلَامِ أَوْسَطُ؟) قَالُوا: الصَّلَاةُ، قَالَ: (حَسَنَةٌ وَمَا هِيَ بِهَا). قَالُوا: الزَّكَاةُ، قَالَ: (حَسَنَةٌ وَمَا هِيَ بِهَا). قَالُوا:

صِيَامُ رَمَضَانَ، قَالَ: (حَسَنٌ وَمَا هُوَ بِهِ). قَالُوا: الْحَجُّ، قَالَ: (حَسَنٌ وَمَا هُوَ بِهِ). قَالُوا: الْجِهَادُ، قَالَ: (حَسَنٌ وَمَا هُوَ بِهِ)، قَالَ: (إِنَّ أَوْسَطَ عُرَى الْإِيمَانِ: أَنْ تُحِبَّ فِي اللَّهِ، وَتُبْغِضَ فِي اللَّهِ). [حم ١٨٥٢٤]

• حديث حسن بشواهده.

١٣٧٤١ - (حم) عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ السَّمِطِ: أَنَّهُ دَعَا عَمْرَو بْنَ عَبْسَةَ السُّلَمِيِّ فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبْسَةَ! هَلْ أَنْتَ مُحَدِّثِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ أَنْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَيْسَ فِيهِ تَزْيِيدٌ وَلَا كَذِبٌ، وَلَا تُحَدِّثْنِيهِ عَنْ آخَرَ سَمِعَهُ مِنْهُ غَيْرِكَ، قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَقُولُ: قَدْ حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَحَابُّونَ مِنْ أَجْلِي، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَصَافَوْنَ مِنْ أَجْلِي وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَزَاوَرُونَ مِنْ أَجْلِي وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَبَاذَلُونَ مِنْ أَجْلِي، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَنَاصَرُونَ مِنْ أَجْلِي). [حم ١٩٤٣٨]

• حديث صحيح.

١٣٧٤٢ - (حم) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ: أَنَّ أَبَا سَالِمٍ الْجَيْشَانِيَّ أَتَى إِلَى أَبِي أُمَيَّةَ فِي مَنْزِلِهِ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ صَاحِبَهُ؛ فَلْيَأْتِهِ فِي مَنْزِلِهِ، فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ لِلَّهِ)، وَقَدْ جِئْتُكَ فِي مَنْزِلِكَ. [حم ٢١٢٩٤، ٢١٥١٤]

• إسناده ضعيف.

١٣٧٤٣ - (حم) عَنْ مُعَاذٍ: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَفْضَلِ الْإِيمَانِ؟ قَالَ: (أَفْضَلُ الْإِيمَانِ أَنْ تُحِبَّ لِلَّهِ، وَتُبْغِضَ فِي اللَّهِ، وَتُعْمَلَ لِسَانَكَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ)، قَالَ: وَمَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (وَأَنْ تُحِبَّ

لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ، وَتَكْرَهُ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ، وَأَنْ تَقُولَ خَيْرًا أَوْ تَصُمْتَ).

[حم ٢٢١٣٠، ٢٢١٣٢]

• صحيح لغيره، وإسناده ضعيف.

١٣٧٤٤ - (حم) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(مَا أَحَبَّ عَبْدٌ عَبْدًا لِلَّهِ ﷻ إِلَّا أَكْرَمَ رَبُّهُ ﷻ).

[حم ٢٢٩]

• إسناده حسن.

١٣٧٤٥ - (حم) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

(الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ، فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

[حم ٢٢٠٣١]

• حديث صحيح.

١٣٧٤٦ - (حم) عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ مَسْجِدَ أَهْلِ دِمَشْقَ، فَإِذَا حَلَقَةٌ فِيهَا كُهُولٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِذَا شَابٌّ فِيهِمْ أَكْحَلُ الْعَيْنِ بَرَّاقُ الثَّنَا، كُلَّمَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ رَدُّوهُ إِلَى الْفَتَى، فَتَى شَابٌّ قَالَ: قُلْتُ لِحَبْلَسٍ لِي: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، قَالَ: فَجِئْتُ مِنَ الْعَسِيِّ فَلَمْ يَحْضُرُوا، قَالَ: فَعَدَوْتُ مِنَ الْعَدِّ قَالَ: فَلَمْ يَجِئُوا، فَرُحْتُ، فَإِذَا أَنَا بِالشَّابِّ يُصَلِّي إِلَى سَارِيَةٍ فَرَكَعْتُ، ثُمَّ تَحَوَّلْتُ إِلَيْهِ، قَالَ: فَسَلِّمْ فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَقُلْتُ: إِنِّي لِأُحِبُّكَ فِي اللَّهِ، قَالَ: فَمَدَّنِي إِلَيْهِ قَالَ: كَيْفَ قُلْتَ؟ قُلْتُ: إِنِّي لِأُحِبُّكَ فِي اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ، يَقُولُ: (الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ). قَالَ: فَخَرَجْتُ حَتَّى لَقِيتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، فَذَكَرْتُ لَهُ حَدِيثَ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ ﷻ يَقُولُ: (حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي

لِلْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ، وَالْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ عَلَى
مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ، فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ). [حم ٢٢٠٦٤]

• إسناده صحيح.

□ وفي رواية: قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ حِمَصَ، فَإِذَا حَلَقَةٌ فِيهَا
اِثْنَانِ وَثَلَاثُونَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِيهِمْ فَتَى شَابٌّ
أَكْحَلُ.. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [حم ٢٢٠٦٥، ٢٢٠٨٠، ٢٢٧٨٢]

١٣٧٤٧ - (حم ط) عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي
مُسْلِمٍ بِرَوَايَتِهِ. [حم ٢٢٠٠٢، ٢٢٠٣٠، ٢٢٠٣١، ٢٢٧٨٣]

□ وفي رواية عنه في «الموطأ» مِثْلَ الرِّوَايَةِ الْأُولَى. [ط ١٧٧٩]
[وانظر: ١١٣١، ١٣٦٤٤].

٢ - باب: إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا حَبِبه إِلَى عِبَادِهِ

١٣٧٤٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا
أَحَبَّ اللَّهُ الْعَبْدَ نَادَى جِبْرِيلُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا؛ فَأَحْبِبْهُ، فَيُحِبُّهُ
جِبْرِيلُ، فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا؛ فَأَحْبِبُوهُ،
فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ). [خ ٣٢٠٩ / م ٢٦٣٧]
□ زاد مسلم في روايته: (وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلُ فَيَقُولُ:
إِنِّي أَبْغِضُ فُلَانًا؛ فَأَبْغِضْهُ. قَالَ: فَيَبْغِضُهُ جِبْرِيلُ. ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ
السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ فُلَانًا؛ فَأَبْغِضُوهُ. قَالَ: فَيَبْغِضُونَهُ. ثُمَّ تَوْضَعُ لَهُ
الْبَغْضَاءُ فِي الْأَرْضِ).

١٣٧٤٨ - وأخرجه / ت (٣١٦١) / ط (١٧٧٨) / حم (٧٦٢٥) (٨٥٠٠) (٩٣٥٢) (١٠٦١٥)
(١٠٦٧٤).

□ وفي رواية لمسلم: عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: كُنَّا بِعَرَفَةَ، فَمَرَّ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ، فَقَامَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ لِأَبِي: يَا أَبْتَ! إِنِّي أَرَى اللَّهَ يُحِبُّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ. قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قُلْتُ: لِمَا لَهُ مِنَ الْحُبِّ فِي قُلُوبِ النَّاسِ، فَقَالَ: بِأَبْيِكَ أَنْتَ! سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ الْحَدِيثِ السَّابِقِ.

■ ولفظ الترمذي: (إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا، نَادَى جَبْرِيلُ: إِنِّي قَدْ أَحْبَبْتُ فُلَانًا؛ فَأَحْبَهُ. قَالَ: فَيَنَادِي فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ تَنْزِلُ لَهُ الْمَحَبَّةُ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ. فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ (٩٦) [مريم] وَإِذَا أَبْغَضَ... الحديث.

* * *

١٣٧٤٩ - (حم) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ إِذَا رَضِيَ عَنِ الْعَبْدِ أَتَنَّى^(١) عَلَيْهِ سَبْعَةَ أَصْنَافٍ مِنَ الْخَيْرِ لَمْ يَعْمَلْهُ، وَإِذَا سَخِطَ عَلَى الْعَبْدِ أَتَنَّى عَلَيْهِ سَبْعَةَ أَصْنَافٍ مِنَ الشَّرِّ لَمْ يَعْمَلْهُ).

[حم ١١٣٣٨، ١١٣٦٣، ١١٧٢٨]

• إسناده ضعيف.

١٣٧٥٠ - (حم) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْمِقَّةُ^(١) فِي السَّمَاءِ، فَإِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ: إِنِّي أَحْبَبْتُ فُلَانًا؛ فَأَحْبُوهُ قَالَ: فَتَنْزِلُ لَهُ الْمِقَّةُ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ).

[حم ٢٢٢٣٣]

• صحيح لغيره، وإسناده ضعيف.

١٣٧٤٩ - (١) (أتنى): أي: يجري على السنة عباده مدحه أو ذمه.

١٣٧٥٠ - (١) (المقمة): هي المحبة.

□ وزاد في رواية: (وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا قَالَ لِجِبْرِيلَ: إِنِّي أَبْغَضُ فَلَانًا؛ فَأَبْغَضَهُ، قَالَ: فَيُنَادِي جِبْرِيلُ: إِنَّ رَبَّكُمْ يُبْغِضُ فَلَانًا؛ فَأَبْغِضُوهُ).

[حم ٢٢٢٧٠، ٢٢٢٧١]

١٣٧٥١ - (حم) عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْعَبْدَ لَيَلْتَمِسُ مَرْضَاةَ اللَّهِ، وَلَا يَزَالُ بِذَلِكَ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ لِجِبْرِيلَ: إِنَّ فَلَانًا عَبْدِي يَلْتَمِسُ أَنْ يُرْضِيَنِي، أَلَا وَإِنَّ رَحْمَتِي عَلَيْهِ، فَيَقُولُ جِبْرِيلُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى فَلَانٍ، وَيَقُولُهَا حَمَلَةُ الْعَرْشِ، وَيَقُولُهَا مَنْ حَوْلَهُمْ، حَتَّى يَقُولَهَا أَهْلُ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ، ثُمَّ تَهْبِطُ لَهُ إِلَى الْأَرْضِ). [حم ٢٢٤٠١]

● إسناده حسن.

٣ - باب: المرء مع من أحب

١٣٧٥٢ - (ق) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ السَّاعَةِ، فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: (وَمَاذَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟) قَالَ: لَا شَيْءَ، إِلَّا أَنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ، فَقَالَ: (أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ).

قَالَ أَنَسٌ: فَمَا فَرِحْنَا بِشَيْءٍ فَرَحَنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: (أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ). قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا أَحِبُّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحُبِّي إِيَّاهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ. [خ ٣٦٨٨ / م ٢٦٣٩]

□ وفي رواية لهما: قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ خَارِجَانِ مِنْ

١٣٧٥٢ - وأخرجه / د (٥١٢٧) / ت (٢٣٨٥) (٢٣٨٦) / حم (١٢٠١٣) (١٢٠٧٥) (١٢٦٢٥) (١٢٦٩٢) (١٢٧٠٣) (١٢٧١٥) (١٢٧٦٢) (١٢٧٢٣) (١٢٩٩٣) (١٣٠٤٧) (١٣٠٦٨) (١٣٠٩٢) (١٣١٥٧) (١٣١٦٧) (١٣٢٢٤) (١٣٣١٦) (١٣٣٧١) (١٣٣٨٦ - ١٣٣٨٨) (١٣٦٨٤) (١٣٨٢٨) (١٣٨٥٠) (١٣٩٢٤) (١٤٠١٢) (١٤٠٧٣).

الْمَسْجِدِ، فَلَقِينَا رَجُلًا عِنْدَ سُدَّةِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَا أَعَدَدْتُ لَهَا)؟ فَكَأَنَّ الرَّجُلَ اسْتَكَانَ^(١)، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَعَدَدْتُ لَهَا كَبِيرَ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ وَلَا صَدَقَةٍ، وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: (أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحَبَّتَ). [خ٧١٥٣]

□ زاد في رواية للبخاري: قَالَ: (إِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحَبَّتَ)، فَقُلْنَا: وَنَحْنُ كَذَلِكَ؟ قَالَ: (نَعَمْ). فَفَرِحْنَا يَوْمَئِذٍ فَرَحًا شَدِيدًا، فَمَرَّ غُلَامٌ لِلْمُغِيرَةِ وَكَانَ مِنْ أَقْرَانِي^(٢)، فَقَالَ: (إِنْ أُخِّرَ هَذَا، فَلَنْ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ)^(٣). [خ٦١٦٧]

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: مَا أَعَدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرٍ أَحْمَدُ عَلَيْهِ نَفْسِي.

■ ولفظ أبي داود: رَأَيْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرِحُوا بِشَيْءٍ، لَمْ أَرَهُمْ فَرِحُوا بِشَيْءٍ أَشَدَّ مِنْهُ، قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الرَّجُلُ يُحِبُّ الرَّجُلَ عَلَى الْعَمَلِ مِنَ الْخَيْرِ يَعْمَلُ بِهِ، وَلَا يَعْمَلُ بِمِثْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ).

■ وللترمذي في رواية: (الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ، وَلَهُ مَا اكْتَسَبَ).

■ وفي رواية لأحمد: (فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحَبَّتَ، وَلَكَ مَا احْتَسَبْتَ). [حم١٣٣٦٢]

(١) (استكان): أي: خضع.

(٢) (من أقراني): أي: مثلي في السن.

(٣) (فلن يدركه الهرم حتى تقوم الساعة): قال في «فتح الباري»: وقع في رواية البارودي: «لا يبقى عين تطرف» وبهذا يتضح المراد. انتهى.

والمعنى: حتى تقوم قيامة الناس الذين كانوا وقت حديث رسول الله ﷺ؛ أي: حتى يموتوا.

١٣٧٥٣ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ).

[خ ٦١٦٩ (٦١٦٨) / م ٢٦٤٠م]

١٣٧٥٤ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَكِنَّمَا يَلْحَقُ بِهِمْ؟ قَالَ: (الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ). [خ ٦١٧٠ / م ٢٦٤١م]

* * *

١٣٧٥٥ - (د مي) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ، وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعْمَلَ كَعَمَلِهِمْ؟ قَالَ: (أَنْتَ يَا أَبَا ذَرٍّ مَعَ مَنْ أَحَبَّتَ)، قَالَ: فَإِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟ قَالَ: (فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحَبَّتَ)، قَالَ: فَأَعَادَهَا أَبُو ذَرٍّ، فَأَعَادَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [د ٥١٢٦ / م ٢٨٢٩م]

• صحيح الإسناد.

١٣٧٥٦ - (حم) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (الْعَبْدُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ).

[حم ١٤٦٠٤، ١٥٢٤٠]

• صحيح لغيره.

[وانظر: ١٠٥٢.

وانظر في حبه ﷺ: ١٢٨ - ١٣٢].

١٣٧٥٣ - وأخرجه / حم (٣٧١٨).

١٣٧٥٤ - وأخرجه / حم (٩٤٩٦) (١٩٥٢٦) (١٩٥٣٣) (١٩٥٥٥) (١٩٦٢٨) (١٩٦٢٩).

١٣٧٥٥ - وأخرجه / حم (٢١٣٧٩) (٢١٤٦٣).

٤ - باب: تفسير البر والإثم

١٣٧٥٧ - (م) عَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ فَقَالَ: (الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ. وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ). [م٢٥٥٣]

□ وفي رواية: قَالَ: أَقَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ سَنَةً، مَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْهَجْرَةِ إِلَّا الْمَسْأَلَةُ. كَانَ أَحَدُنَا إِذَا هَاجَرَ لَمْ يَسْأَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ، قَالَ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ...

□ وفيها: (وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ).

■ ولفظ الترمذي والدارمي: (مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ).

* * *

١٣٧٥٨ - (مي) عَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ الْأَسَدِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِيُؤَابِصَةَ: (جِئْتُ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟) قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَجَمَعَ أَصَابِعَهُ، فَضَرَبَ بِهَا صَدْرَهُ وَقَالَ: (اسْتَفْتِ نَفْسَكَ، اسْتَفْتِ قَلْبَكَ يَا وَابِصَةُ) - ثَلَاثًا - (الْبِرُّ مَا أَطْمَأْنَنْتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَأَطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ، وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ).

[مي٢٥٧٥]

● إسناده ضعيف.

١٣٧٥٩ - (حم) عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مِشْكَمٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْخَشَنِيَّ يَقُولُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَخْبِرْنِي بِمَا يَحِلُّ لِي وَيُحَرِّمُ عَلَيَّ؟ قَالَ:

١٣٧٥٧ - وأخرجه / ت (٢٣٨٩) / مي (٢٧٨٩) (٢٧٩٠) / حم (١٧٦٣١ - ١٧٦٣٣).

١٣٧٥٨ - وأخرجه / حم (١٧٩٩٩).

فَصَعَّدَ النَّبِيُّ ﷺ وَصَوَّبَ فِي النَّظَرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (الْبِرُّ مَا سَكَنتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ مَا لَمْ تَسْكُنْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَلَمْ يَطْمَئِنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَإِنْ أَفْتَاكَ الْمُفْتُونَ).

[حم ١٧٧٤٢]

• إسناده صحيح.

١٣٧٦٠ - (حم) عَنْ وَابِصَةَ بِنِ مَعْبِدٍ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ لَا أَدَعَ شَيْئًا مِنَ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؛ إِلَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ، وَإِذَا عِنْدَهُ جَمْعٌ فَذَهَبْتُ أَتَخَطَّى النَّاسَ، فَقَالُوا: إِلَيْكَ يَا وَابِصَةُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَيْكَ يَا وَابِصَةُ، فَقُلْتُ: أَنَا وَابِصَةُ، دَعُونِي أَدْنُو مِنْهُ، فَإِنَّهُ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ أَنْ أَدْنُو مِنْهُ، فَقَالَ لِي: (ادْنُ يَا وَابِصَةُ! ادْنُ يَا وَابِصَةُ!) فَدَنَوْتُ مِنْهُ، حَتَّى مَسَّتْ رُكْبَتِي رُكْبَتَهُ، فَقَالَ: (يَا وَابِصَةُ! أَخْبِرْكَ مَا جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنْهُ، أَوْ تَسْأَلُنِي)، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَخْبِرْنِي؟ قَالَ: (جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ)، قُلْتُ: نَعَمْ، فَجَمَعَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ، فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِهَا فِي صَدْرِي، وَيَقُولُ: (يَا وَابِصَةُ! اسْتَفْتِ نَفْسَكَ، الْبِرُّ مَا اطمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَاطْمَأَنَّتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ. وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي الْقَلْبِ، وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ - قَالَ سُفْيَانُ: - وَأَفْتَوْكَ).

[حم ١٨٠٠١، ١٨٠٠٦]

• إسناده ضعيف جداً.

١٣٧٦١ - (حم) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: مَا الْإِثْمُ؟ فَقَالَ: (إِذَا حَكَ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ فَدَعَهُ)، قَالَ: فَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: (إِذَا سَاءَتْكَ سَيِّئَتُكَ، وَسَرَّتْكَ حَسَنَتُكَ، فَأَنْتَ مُؤْمِنٌ).

[حم ٢٢١٥٩، ٢٢١٦٦، ٢٢١٩٩]

• حديث صحيح، رجاله ثقات.

٥ - باب: مجالسة الصالحين

١٣٧٦٢ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوِّءِ، كَمَثَلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكَبِيرِ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ^(١)، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً طَيِّبَةً. وَنَافِخُ الْكَبِيرِ: إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحاً خَبِيثَةً.

[خ ٥٥٣٤ (٢١٠١) / م ٢٦٢٨]

□ وفي رواية للبخاري: (وَكَبِيرُ الْحَدَّادِ يُحْرِقُ بَدَنَكَ أَوْ ثَوْبَكَ).

[خ ٢١٠١]

[وانظر (لا يشقّٰى جلسهم): ٨٥٦٤].

٦ - باب: استحباب طلاقة الوجه

١٣٧٦٣ - (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئاً، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِقٍ).

[م ٢٦٢٦]

* * *

١٣٧٦٤ - (ت) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَإِنْ مِنَ الْمَعْرُوفِ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِقٍ، وَأَنْ تُفْرَغَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءٍ أَخِيكَ).

[ت ١٩٧٠]

• صحيح.

١٣٧٦٢ - وأخرجه / حم (١٩٦٢٤) (١٩٦٦٠).

(١) (يحذيك): أي: يعطيك.

١٣٧٦٣ - وأخرجه / ت (١٨٣٣) / حم (٢١٥١٩).

١٣٧٦٤ - وأخرجه / حم (١٤٧٠٩) (١٤٨٧٧).

١٣٧٦٥ - (حم) عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهَجِيمِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ قَالَ: لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ الْمَعْرُوفِ فَقَالَ: (لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تُعْطِيَ صِلَةَ الْحَبْلِ، وَلَوْ أَنْ تُعْطِيَ شِسْعَ النَّعْلِ، وَلَوْ أَنْ تَنْزِعَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَسْقِي، وَلَوْ أَنْ تُنَحِّيَ الشَّيْءَ مِنْ طَرِيقِ النَّاسِ يُؤْذِيهِمْ، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ وَوَجْهَكَ إِلَيْهِ مُنْطَلِقٌ، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ فَتَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَلَوْ أَنْ تُؤْنِسَ الْوُحْشَانَ فِي الْأَرْضِ، وَإِنْ سَبَكَ رَجُلٌ بِشَيْءٍ يَعْلَمُهُ فِيكَ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ فِيهِ نَحْوَهُ فَلَا تَسْبَهُ، فَيَكُونَ أَجْرُهُ لَكَ وَوِزْرُهُ عَلَيْهِ، وَمَا سَرَّ أُنْذَكَ أَنْ تَسْمَعَهُ فَاعْمَلْ بِهِ، وَمَا سَاءَ أُنْذَكَ أَنْ تَسْمَعَهُ فَاجْتَنِبْهُ).

[حم ١٥٩٥٥]

• إسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح.

[وانظر: ١١٠٠٥، ١٣٦٥٨، ١٣٦٢٧].

٧ - باب: مداراة الناس

١٣٧٦٦ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: (اؤْذِنُوا لَهُ، فَبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ، أَوْ بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ). فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ الْكَلَامَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قُلْتَ مَا قُلْتَ، ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ فِي الْقَوْلِ؟ فَقَالَ: (أَيُّ عَائِشَةَ! إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ تَرَكَهُ، أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ، اتَّقَاءَ فُحْشِهِ).

[خ ٦١٣١ (٦٠٣٢) / م ٢٥٩١]

□ وفي رواية للبخاري: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا عَائِشَةُ! مَتَى

١٣٧٦٦ - وأخرجه / د (٤٧٩١) / ت (١٩٩٦) / ط (١٦٧٣) / حم (٢٤١٠٦) (٢٤٥٠٥)

(٢٤٧٩٨) (٢٥٢٥٤) (٢٥٤٠٦).

عَهَدْتَنِي فَحَاشَا، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ). [خ٦٠٣٢]

□ وفيها: فلما جلس، تطلق النبي ﷺ في وجهه وانبط إلىه.

■ وفي رواية لأبي داود: (يَا عَائِشَةُ! إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ). [د٤٧٩٢]

■ وفي رواية له فقال: - تَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - (يَا عَائِشَةُ! إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ، الَّذِينَ يُكْرَمُونَ اتِّقَاءَ أَلْسِنَتِهِمْ). [د٤٧٩٣]

١٣٧٦٧ - (ق) عَنِ الْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْبِيَّةً، وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةً مِنْهَا شَيْئًا، فَقَالَ مَخْرَمَةُ: يَا بُنَيَّ! انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَقَالَ: ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي، قَالَ: فَدَعَوْتُهُ لَهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا، فَقَالَ: (خَبَأْنَا هَذَا لَكَ). قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: (رَضِي مَخْرَمَةُ). [خ١٠٥٨م / ٢٥٩٩م]

□ وفي رواية للبخاري: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْدَيْتَ لَهُ أَقْبِيَّةً مِنْ دِيْبَاجٍ، مُزْرَرَةً بِالذَّهَبِ، فَقَسَمَهَا فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمَخْرَمَةَ بْنِ نُوفَلٍ، فَجَاءَ وَمَعَهُ ابْنُهُ الْمِسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ، فَقَامَ عَلَى الْبَابِ فَقَالَ: ادْعُهُ لِي، فَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ صَوْتَهُ، فَأَخَذَ قَبَاءً فَتَلَقَّاهُ بِهِ، وَاسْتَقْبَلَهُ بِأَرْزَارِهِ، فَقَالَ: (يَا أَبَا الْمِسُورِ! خَبَأْتُ هَذَا لَكَ. يَا أَبَا الْمِسُورِ! خَبَأْتُ هَذَا لَكَ). وَكَانَ فِي خُلُقِهِ شِدَّةٌ. [خ٣١٢٧]

□ وفي رواية له: وَكَانَ فِي خُلُقِهِ شَيْءٌ. [خ٦١٣٢]

□ وفي رواية معلقة: فَقَالَ لِي: يَا بُنَيَّ! ادْعُ لِي النَّبِيَّ ﷺ،

فَأَعْظَمْتُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَدْعُو لَكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ! إِنَّهُ لَيْسَ بِجَبَّارٍ.

[خ ٥٨٦٢]

١٣٧٦٨ - (خ) وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: خَالِطِ النَّاسَ، وَدِينَكَ لَا تَكَلِّمَنَّهُ.

[خ. الأدب، باب ٨١]

١٣٧٦٩ - (خ) وَيُذَكِّرُ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ: إِنَّا لَنَكْشِرُ فِي وُجُوهِ أَقْوَامٍ، وَإِنْ قُلُوبُنَا لَتَلْعَنُهُمْ.

[خ. الأدب، باب ٨٢]

٨ - باب: ملاطفة الصغار

١٣٧٧٠ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ لِي صَوَاحِبٌ يَلْعَبْنَ مَعِي، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّعْنَ^(١) مِنْهُ، فَيَسْرِبُهُنَّ^(٢) إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِي. [خ ٦١٣٠ / م ٢٤٤٠]

□ وفي رواية لمسلم: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ فِي بَيْتِهِ، وَهُنَّ اللَّعْبُ.

١٣٧٧١ - (خ) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عُمَيْرٍ - قَالَ: أَحْسَبُهُ - فَطِيمٌ، وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَالَ: (يَا أَبَا عُمَيْرٍ! مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ)؟. نُغْرٌ^(١) كَانَ يَلْعَبُ بِهِ،

١٣٧٧٠ - وأخرجه / د (٤٩٣١) / ن (٣٣٧٨) / ج (١٩٨٢) / حم (٢٤٢٩٨) (٢٥٣٣٤) (٢٥٩٦١) (٢٥٩٦٨).

(١) يتقمعن: أي: يتغيبن حياء منه وهيبة.

(٢) يسربهن: أي: يرسلهن.

١٣٧٧١ - وأخرجه / د (٤٩٦٩) / ت (٣٣٣) / ج (١٩٨٩) / ج (٣٧٢٠) (٣٧٤٠) / حم (١٢١٣٧) (١٢١٩٩) (١٢٧٥٣) (١٢٩١٤) (١٢٩٥٧) (١٢٩٧٩) (١٣٠٧٧) (١٣٢٠٩) (١٣٣٢٥) (١٣٩٥٤) (١٤٠٧١).

(١) (نغر): هو طائر صغير.

فَرُبَّمَا حَضَرَ الصَّلَاةَ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا، فَيَأْمُرُ بِالْبِسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيُكْنَسُ وَيُنْضَحُ، ثُمَّ يَقُومُ وَنَقُومُ خَلْفَهُ، فَيُصَلِّي بِنَا. [خ ٦٢٠٣ (٦١٢٩) / (٢١٥٠م)]

□ ولم يذكر مسلم أمر الصلاة.

□ وفي رواية للبخاري: إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخَالِطَنَا حَتَّى يَقُولَ

لَاخٍ لِي صَغِيرٍ.. [خ ٦١٢٩]

[وانظر: ١٥٤٨٩].

٩ - باب: قول (يا بني) للملاطفة

١٣٧٧٢ - (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(يَا بُنَيَّ). [م ٢١٥١]

■ وفي رواية لأحمد: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ، جِئْتُ أَدْخُلُ كَمَا

كُنْتُ أَدْخُلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (وَرَاءَكَ يَا بُنَيَّ). [حم ١٢٣٦٦]

■ وفي رواية: (يَا بُنَيَّ! إِنَّهُ قَدْ حَدَّثَ أَمْرٌ فَلَا تَدْخُلُ عَلَيَّ إِلَّا

بِإِذْنِي). [حم ١٣١٧٦]

١٣٧٧٣ - (م) عَنِ الْمُعَيَّرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: مَا سَأَلَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ، فَقَالَ لِي:

(أَيُّ بُنَيَّ! وَمَا يُنْصِبُكَ مِنْهُ؟ إِنَّهُ لَنْ يَضُرَّكَ)، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّهُمْ

يَزْعُمُونَ أَنَّ مَعَهُ أَنْهَارَ الْمَاءِ وَجِبَالَ الْخُبْرِ. قَالَ: (هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ

مِنْ ذَلِكَ). [م ٢١٥٢]

١٠ - باب: احترام الكبير وتقديمه

١٣٧٧٤ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسَوَّكَ بِسَوَاكِ، فَجَذَبَنِي رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، فَنَاولْتُ السَّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا، فَقِيلَ لِي: كَبِّرْ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ).

[م ٢٢٧١ و ٣٠٠٣]

□ وهو معلق عند البخاري. [خ ٢٤٦]

■ وفيه عند أحمد: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَسْتَنُّ، فَأَعْطَى أَكْبَرَ الْقَوْمِ وَقَالَ: (إِنَّ جَبْرِيلَ ﷺ أَمَرَنِي أَنْ أُكَبِّرَ).

[حم ٦٢٢٦]

* * *

١٣٧٧٥ - (د) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَنُّ^(١) وَعِنْدَهُ رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ فِي فَضْلِ السَّوَاكِ: (أَنْ كَبِّرَ) أَعْطَى السَّوَاكَ أَكْبَرَهُمَا.

[د ٥٠]

● حسن.

١٣٧٧٦ - (د ت) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرَنَا، فَلَيْسَ مِنَّا). [د ٤٩٤٣ / ت ١٩٢٠]

□ ولفظ الترمذي: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ شَرَفَ كَبِيرَنَا).

● صحيح.

١٣٧٧٧ - (ت) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ شَيْخٌ يُرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ

١٣٧٧٥ - (١) (يستن): يستاك.

١٣٧٧٦ - وأخرجه / حم (٦٧٣٣) (٦٩٣٥) (٧٠٧٣) (٦٩٣٧) م.

فَأَبْطَأَ الْقَوْمُ عَنْهُ أَنْ يُوسَّعُوا لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيُوَقِّرَ كَبِيرَنَا). [ت١٩١٩]

• صحيح، وقال الترمذي: ضعيف.

١٣٧٧٨ - (ت) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيُوَقِّرَ كَبِيرَنَا، وَيَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ). [ت١٩٢١]

• ضعيف.

١٣٧٧٩ - (ت) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا أَكْرَمَ شَابٌّ شَيْخًا لِسِنِّهِ؛ إِلَّا قَبِضَ اللَّهُ لَهُ مَنْ يُكْرِمُهُ عِنْدَ سِنِّهِ). [ت٢٠٢٢]

• ضعيف.

١٣٧٨٠ - (حم) عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَيْسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَمْ يُجِلِّ كَبِيرَنَا، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفَ لِعَالِمِنَا حَقَّهُ). [حم٢٢٧٥٥]

• صحيح لغيره دون قوله: «ويعرف لعالمنا».

[وانظر: ٩٧٦، ٦٠٤٣، ١٣١١٢، ١٤٠٠٤].

١١ - باب: فضل الستر

١٣٧٨١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا؛ إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [م٢٥٩٠]

١٣٧٧٨ - وأخرجه / حم (٢٣٢٩).

□ وفي رواية: (لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا؛ إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

* * *

١٣٧٨٢ - (د) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ رَأَى عَوْرَةً فَسَتَرَهَا، كَانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْوُودَةً). [٤٨٩٢، ٤٨٩١د]

□ وفي رواية عَنْ دُخَيْنٍ - كَاتِبِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ - قَالَ: كَانَ لَنَا جِيرَانٌ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، فَنَهَيْتُهُمْ فَلَمْ يَنْتَهُوا، فَقُلْتُ لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: إِنَّ جِيرَانَنَا هَؤُلَاءِ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، وَإِنِّي نَهَيْتُهُمْ فَلَمْ يَنْتَهُوا، فَأَنَا دَاعٍ لَهُمُ الشَّرْطَ، فَقَالَ: دَعُهُمْ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى عُقْبَةَ مَرَّةً أُخْرَى، فَقُلْتُ: إِنَّ جِيرَانَنَا قَدْ أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عَنْ شُرْبِ الْخَمْرِ، وَأَنَا دَاعٍ لَهُمُ الشَّرْطَ، قَالَ: وَيَحَاكَ! دَعُهُمْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

• ضعيف.

■ وفي رواية لأحمد: (مَنْ سَتَرَ مُؤْمِنًا، كَانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْوُودَةً مِنْ قَبْرِهَا). [حم ١٧٣٣١]

١٣٧٨٣ - (جه) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ كَشَفَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، كَشَفَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، حَتَّى يَفْضَحَهُ بِهَا فِي بَيْتِهِ). [جه ٢٥٤٦]

• صحيح.

١٣٧٨٤ - (حم) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

قَالَ: (لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ يَعْمَلُ فِي صَخْرَةٍ صَمَاءَ، لَيْسَ لَهَا بَابٌ وَلَا كُوَّةٌ، لَخَرَجَ عَمَلُهُ لِلنَّاسِ كَأَنَّ مَا كَانَ). [حم ١١٢٣٠]

• إسناده ضعيف.

١٣٧٨٥ - (حم) عَنْ مَكْحُولٍ: أَنَّ عُقْبَةَ - قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ - أَتَى مَسْلَمَةَ بْنَ مُخَلَّدٍ بِمِصْرَ، وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَوَابِ شَيْءٌ، فَسَمِعَ صَوْتَهُ فَأَذِنَ لَهُ، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ آتِكَ زَائِرًا، وَلَكِنِّي جِئْتُكَ لِحَاجَةٍ، أَتَذْكُرُ يَوْمَ قَالَ عَبَّادٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ عَلِمَ مِنْ أَخِيهِ سَيِّئَةً، فَسَتَرَهَا، سَتَرَهُ اللَّهُ وَجَّكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ)، فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: لِهَذَا جِئْتُ. قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ فِي حَدِيثِهِ: رَكِبَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ إِلَى مَسْلَمَةَ بْنِ مُخَلَّدٍ، وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى مِصْرَ. [حم ١٦٩٦٠]

• حديث صحيح، وإسناده ضعيف.

[وانظر: ١٣٦٥٣، ١٤٠٩٠].

١٢ - باب: فضل التيسير

١٣٧٨٦ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَسَكِّنُوا وَلَا تُنْقِرُوا). [خ ٦١٢٥ (٦٩) / ١٧٣٤م]

□ وفي رواية للبخاري: (يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْقِرُوا).

[خ ٦٩]

* * *

١٣٧٨٧ - (ت) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

١٣٧٨٦ - وأخرجه / حم (١٢٣٣٣) (١٣١٧٥).

(أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ، أَوْ بِمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ: عَلَى كُلِّ قَرِيبٍ هَيِّنٍ سَهْلٍ).

[ت٢٤٨٨]

■ ولفظه عند أحمد: (حُرِّمَ عَلَى النَّارِ، كُلُّ هَيِّنٍ لَيِّنٍ سَهْلٍ، قَرِيبٍ مِنَ النَّاسِ).

[حم٣٩٣٨]

• صحيح.

١٣٧٨٨ - (حم) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَسْكُتْ).

• حسن لغيره، وإسناده ضعيف. [حم٢١٣٦، ٢٥٥٦، ٣٤٤٨]

[وانظر: ١٧٣، ١٣٦٥٣، ١٥٣١٦].

١٣ - باب: النهي عن التقنيط من رحمة الله تعالى

١٣٧٨٩ - (م) عَنْ جُنْدَبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَ: (أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ! لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ. وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى^(١) عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ، وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ)، أَوْ كَمَا قَالَ.

[م٢٦٢١]

* * *

١٣٧٩٠ - (د) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (كَانَ رَجُلَانِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ مُتَوَاحِشَيْنِ، فَكَانَ أَحَدُهُمَا يُذْنِبُ، وَالْآخَرُ مُجْتَهِدٌ فِي الْعِبَادَةِ، فَكَانَ لَا يَزَالُ الْمُجْتَهِدُ يَرَى الْآخَرَ عَلَى الذَّنْبِ، فَيَقُولُ: أَقْصِرْ، فَوَجَدَهُ يَوْمًا عَلَى ذَنْبٍ، فَقَالَ لَهُ: أَقْصِرْ، فَقَالَ:

١٣٧٨٩ - (١) (يتألى): أي: يحلف.

١٣٧٩٠ - وأخرجه / حم (٨٢٩٢) (٨٧٤٩).

خَلَّنِي وَرَبِّي، أُبْعِثْ عَلَيَّ رَقِيبًا؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ! لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، أَوْ لَا يُدْخِلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ.

فَقَبَضَ أَرْوَاحَهُمَا، فَاجْتَمَعَا عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَقَالَ لِهَذَا الْمُجْتَهِدِ: أَكُنْتَ بِي عَالِمًا، أَوْ كُنْتَ عَلَيَّ مَا فِي يَدِي قَادِرًا؟ وَقَالَ لِلْمُذْنِبِ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِي، وَقَالَ لِلْآخِرِ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى النَّارِ).

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَتَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ^(١) دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ.

[٤٩٠١د]

■ زاد عند أحمد في أوله: عَنْ ضَمُضِمِ بْنِ جَوْسِ الْيَمَامِيِّ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ: يَا يَمَامِيُّ! لَا تَقُولَنَّ لِرَجُلٍ: وَاللَّهِ! لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، أَوْ لَا يُدْخِلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ أَبَدًا. قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! إِنَّ هَذِهِ لَكَلِمَةٌ يَقُولُهَا أَحَدُنَا لِأَخِيهِ وَصَاحِبِهِ إِذَا غَضِبَ. قَالَ: فَلَا تَقُلْهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: .. وذكر الحديث.

[حم ٨٢٩٢]

• صحيح.

[وانظر: ٢١٤٧].

١٤ - باب: النهي عن مناجاة الاثنين دون الثالث

١٣٧٩١ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) (أوبقت): أهلك. والكلمة هي قوله: (والله لا يغفر الله لك).

١٣٧٩١ - وأخرجه / د (٤٨٥٢) / ج (٣٧٧٦) / ط (١٨٥٦) (١٨٥٧) / حم (٤٤٥٠) (٤٥٦٥)

(٤٦٦٤) (٤٦٨٥) (٤٨٧١) (٤٨٧٤) (٥٠٢٣) (٥٠٤٦) (٥٢٥٨) (٥٢٨١)

(٥٤٢٥) (٥٥٠١) (٦٠٢٤) (٦٠٥٧) (٦٠٥٨) (٦٢٦٤) (٦٢٧٠).

قَالَ: (إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ). [خ/٦٢٨٨ م/٢١٨٣]

■ زاد في رواية لأحمد: (إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ). [حم/٦٣٣٨]

■ زاد أبو داود: قَالَ أَبُو صَالِحٍ: فَقُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: فَأَرْبَعَةٌ؟
قَالَ: لَا يَضُرُّكَ.

١٣٧٩٢ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
(إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى^(١) رَجُلَانِ دُونَ الْآخِرِ، حَتَّى تَخْتَلِطُوا
بِالنَّاسِ، أَجَلَ أَنْ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ). [خ/٦٢٩٠ م/٢١٨٤]

□ وفي رواية لمسلم: (فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ).

* * *

١٣٧٩٣ - (حم) عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ
وَمَعَهُ رَجُلٌ يُحَدِّثُهُ، فَدَخَلْتُ مَعَهُمَا، فَضَرَبَ بِيَدِهِ صَدْرِي وَقَالَ: أَمَا
عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا تَنَاجَى اثْنَانِ، فَلَا تَجْلِسْ إِلَيْهِمَا
حَتَّى تَسْتَأْذِنَهُمَا).

[حم/٥٩٤٩، ٦٢٢٥]

• حسن لغيره.

١٣٧٩٤ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا
كَانَ ثَلَاثَةٌ جَمِيعًا، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ).

[حم/٨٦١٣]

• صحيح لغيره.

١٣٧٩٢ - وأخرجه / د(٤٨٥١) / ت(٢٨٢٥) / ج(٣٧٧٥) / م(٢٦٥٧) ابن مسعود

(٣٥٦٠) (٤٠٣٩) (٤٠٤٠) (٤٠٩٣) (٤١٠٦) (٤١٧٥) (٤١٩٠) (٤١٩١)

(٤٣٩٥) (٤٤٠٧) (٤٤٢٦) (٤٤٣٦).

(١) (يتناجى) التناجى: هو التحدث سرّاً.

١٥ - باب: لا يقام الرجل من مجلسه

١٣٧٩٥ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ). [خ ٦٢٦٩ (٩١١) / م ٢١٧٧]

□ وزاد في رواية لهما: (.. وَلَكِنْ تَفْسَحُوا وَتَوَسَّعُوا)، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَجْلِسَ مَكَانَهُ. [خ ٦٢٧٠]

□ ولهما: قُلْتُ لِنَافِعٍ: الْجُمُعَةُ؟ قَالَ: الْجُمُعَةُ وَغَيْرُهَا. [خ ٩١١]

■ ولفظ أبي داود: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ، فَذَهَبَ لِيَجْلِسَ فِيهِ، فَنَهَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٣٧٩٦ - (م) عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. ثُمَّ لِيُخَالِفَ إِلَى مَقْعَدِهِ فَيَقْعُدَ فِيهِ، وَلَكِنْ يَقُولُ: افْسَحُوا). [م ٢١٧٨]

١٣٧٩٧ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ). [م ٢١٧٩]

* * *

١٣٧٩٨ - (ت) عَنْ وَهْبِ بْنِ حُذَيْفَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

١٣٧٩٥ - وأخرجه / (٤٨٢٨) ت (٢٧٤٩) / (٢٧٥٠) م (٢٦٥٣) / حم (٤٦٥٩) (٤٧٣٥) ت (٤٨٧٤) (٥٥٦٧) (٥٦٢٥) (٥٧٨٥) (٦٠٢٤) (٦٠٦٢) (٦٠٨٥) (٦٣٧١).

١٣٧٩٦ - وأخرجه / حم (١٤١٤٣) (١٤١٤٤) (١٤٦٨٥).

١٣٧٩٧ - وأخرجه / د (٤٨٥٣) / جه (٣٧١٧) / م (٢٦٥٤) / حم (٧٥٦٧) (٧٨١٠) (٨٥٠٩) (٩٠٤٧) (٩٧٥٥) (٩٧٧٤) (١٠٢٦٤) (١٠٨٢٣) (١٠٩٤٢).

١٣٧٩٨ - وأخرجه / حم (١٥٤٨٣) (١٥٤٨٤).

(الرَّجُلُ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ، وَإِنْ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ عَادَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ). [ت٢٧٥١]

• صحيح.

١٣٧٩٩ - (د) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ فَقَامَ، فَأَرَادَ الرُّجُوعَ نَزَعَ نَعْلَيْهِ، أَوْ بَعْضَ مَا يَكُونُ عَلَيْهِ، فَيَعْرِفُ ذَلِكَ أَصْحَابُهُ، فَيَنْتُبُونَ. [د٤٨٥٤]

• ضعيف.

١٣٨٠٠ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ، وَلَكِنْ أَفْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ). [حم٨٤٦٢، ١٠٢٦٦، ١٠٧٧٦]

• إسناده حسن.

[وانظر: ١٤٣٧٥].

١٦ - باب: الأدب في العطاس

١٣٨٠١ - (ق) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَشَمَّتْ^(١) أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!، شَمَّتَ هَذَا وَلَمْ تُشَمِّتْنِي، قَالَ: (إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ، وَلَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ). [خ٦٢٢٥ (٦٢٢١) / م٢٩٩١]

١٣٨٠١ - وأخرجه / د(٥٠٣٩) / ت(٢٧٤٢) / ج(٣٧١٣) / مي(٢٦٦٠) / حم(١١٩٦٢) (١٢١٦٧) (١٢٧٩٨).

(١) (شَمَّتْ): أصل التشميت: الدعاء. والمراد هنا: دعاء وردت به السنة. كما في الحديث التالي.

١٣٨٠٢ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَإِذَا قَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحْ بَالَكُمْ).

[خ٦٢٢٤]

■ ولفظ أبي داود: (الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ).

١٣٨٠٣ - (م) عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَحَمِدَ اللَّهَ؛ فَشَمَّتُوهُ. فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ، فَلَا تُشَمَّتُوهُ).

[م٢٩٩٢]

١٣٨٠٤ - (م) عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: (يَرْحَمُكَ اللَّهُ)، ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الرَّجُلُ مَرْكُومٌ).

[م٢٩٩٣]

■ ولفظ ابن ماجه: (يُشَمَّتُ الْعَاطِسُ ثَلَاثًا، فَمَا زَادَ فَهُوَ مَرْكُومٌ).

* * *

١٣٨٠٥ - (د) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: شَمَّتْ أَخَاكَ ثَلَاثًا، فَمَا زَادَ فَهُوَ زُكَامٌ.

□ وفي رواية: رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

[د٥٠٣٥، ٥٠٣٤]

● حسن موقوفاً ومرفوعاً.

١٣٨٠٢ - وأخرجه / د(٥٠٣٣) / حم(٨٦٣١).

١٣٨٠٣ - وأخرجه / حم(١٩٦٩٦).

١٣٨٠٤ - وأخرجه / د(٥٠٣٧) / ت(٢٧٤٣) / ج(٣٧١٤) / مي(٢٦٦١) / حم(١٦٥٠١) / (١٦٥٢٩).

١٣٨٠٥ - وأخرجه / ط(١٧٩٩) مرسلًا.

١٣٨٠٦ - (د ت) عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كَانَتْ الْيَهُودُ تَعَاطِسُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجَاءً أَنْ يَقُولَ لَهَا: يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ، فَكَانَ يَقُولُ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ، وَيُصْلِحُ بِالْكُفْرِ).

[٥٠٣٨د / ت ٢٧٣٩]

• صحيح.

١٣٨٠٧ - (ت مي) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا عَاطَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَلْيَقُلْ الَّذِي يَرُدُّ عَلَيْهِ: يَرْحَمَكَ اللَّهُ، وَلْيَقُلْ هُوَ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ، وَيُصْلِحُ بِالْكُفْرِ).

[ت ٢٧٤١ / مي ٢٧٠١]

• صحيح.

١٣٨٠٨ - (ت جه) عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا عَاطَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلْيَرُدَّ عَلَيْهِ مَنْ حَوْلَهُ: يَرْحَمَكَ اللَّهُ، وَلْيَرُدَّ عَلَيْهِمْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ، وَيُصْلِحُ بِالْكُفْرِ).

[ت ٢٧٤١م / جه ٣٧١٥]

• صحيح.

١٣٨٠٩ - (د ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَاطَسَ وَضَعَ يَدَهُ، أَوْ ثَوْبَهُ عَلَى فِيهِ، وَخَفَضَ - أَوْ غَضَّ - بِهَا صَوْتَهُ.

[٥٠٢٩د / ت ٢٧٤٥]

□ ولفظ الترمذي: غَطَّى وَجْهَهُ بِيَدِهِ أَوْ بِثَوْبِهِ، وَغَضَّ بِهَا صَوْتَهُ.

• صحيح.

١٣٨٠٦ - وأخرجه/ حم (١٩٥٨٦) (١٩٦٨٤).

١٣٨٠٧ - وأخرجه/ حم (٢٣٥٥٧) (٢٣٥٨٧) (٢٣٥٨٨).

١٣٨٠٨ - وأخرجه/ حم (٩٧٢) (٩٧٣) (٩٩٥).

١٣٨٠٩ - وأخرجه/ حم (٩٦٦٢).

١٣٨١٠ - (د ت) عَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ الْقَوْمِ فِي سَفَرٍ، فَعَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ سَالِمٌ: وَعَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّكَ، ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ مِمَّا قُلْتَ لَكَ؟ قَالَ: لَوَدِدْتُ أَنَّكَ لَمْ تَذْكُرْ أُمِّي بِخَيْرٍ وَلَا بِشَرٍّ، قَالَ: إِنَّمَا قُلْتَ لَكَ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّا بَيْنَا وَنَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَعَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّكَ)، ثُمَّ قَالَ: (إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ). قَالَ: فَذَكَرَ بَعْضُ الْمَحَامِدِ (وَلْيَقُلْ لَهُ مَنْ عِنْدَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَلْيَرُدِّ - يَعْنِي: عَلَيْهِمْ - يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ). [٥٠٣١د / ت ٢٧٤٠]

□ ولأبي داود رواية مثلها عَنْ خَالِدِ بْنِ عَرْفَجَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ. [٥٠٣٢د]

• ضعيف.

١٣٨١١ - (د ت) عَنْ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ الزُّرْقِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (تُشَمِّتُ الْعَاطِسَ ثَلَاثًا، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تُشَمِّتَهُ فَشَمِّتْهُ، وَإِنْ شِئْتَ فَكُفِّ). [٥٠٣٦د / ت ٢٧٤٤]

• ضعيف.

١٣٨١٢ - (ت) عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ رَجُلًا عَطَسَ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَأَنَا أَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَلَيْسَ هَكَذَا عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَّمَنَا أَنْ نَقُولَ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ). [ت ٢٧٣٨]

• حسن.

١٣٨١٣ - (ت جه) عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَفَعَهُ قَالَ: (الْعَطَسُ، وَالنُّعَاسُ، وَالتَّثَاؤُبُ فِي الصَّلَاةِ، وَالْحَيْضُ، وَالْقَيْءُ، وَالرُّعَافُ مِنَ الشَّيْطَانِ). [ت٢٧٤٨ / جه٩٦٩]

□ ولفظ ابن ماجه: (الْبُرَاقُ، وَالْمُخَاطُ، وَالْحَيْضُ، وَالنُّعَاسُ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الشَّيْطَانِ).

• ضعيف.

١٣٨١٤ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ذِي الْجَنَاحَيْنِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَطَسَ حَمِدَ اللَّهَ، فَيُقَالُ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَيَقُولُ: (يَهْدِيكُمُ اللَّهُ، وَيُصْلِحُ بِأَلْسِنَتِكُمْ). [حم١٧٤٨]

• حسن لغيره، وإسناده ضعيف.

١٣٨١٥ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، أَحَدُهُمَا أَشْرَفُ مِنَ الْآخَرِ، فَعَطَسَ الشَّرِيفُ فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ، فَلَمْ يُشَمِّتْهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَعَطَسَ الْآخَرُ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَشَمِّتَهُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ الشَّرِيفُ: عَطَسْتُ عِنْدَكَ فَلَمْ تُشَمِّتْنِي، وَعَطَسَ هَذَا عِنْدَكَ فَشَمِّتَهُ؟ قَالَ: فَقَالَ: (إِنَّ هَذَا ذَكَرَ اللَّهَ فَذَكَرْتُهُ، وَإِنَّكَ نَسِيتَ اللَّهَ فَنَسَيْتُكَ).

[حم٨٣٤٦]

• إسناده حسن.

١٣٨١٦ - (حم) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا أَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: (قُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ) قَالَ الْقَوْمُ: مَا نَقُولُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (قُولُوا لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ)، قَالَ: مَا أَقُولُ لَهُمْ

يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (قُلْ لَهُمْ: يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصْلِحْ بِالْكُمْ). [حم ٢٤٤٩٦]

● حديث حسن بشواهده.

١٣٨١٧ - (ط) عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا عَطَسَ، فَقِيلَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، قَالَ: يَرْحَمُنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ، وَيَغْفِرُ لَنَا وَلَكُمْ. [ط ١٨٠٠]

● إسناده صحيح.

[وانظر: ١١٧٢٥، ١٣٨١٨، ١٤٠٩١].

١٧ - باب: كراهة التثاؤب

١٣٨١٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ: هَا، ضَحِكَ الشَّيْطَانُ). [خ ٣٢٨٩م / ٢٩٩٤م]

□ ولم يذكر مسلم الجملة الأخيرة.

□ وفي رواية للبخاري قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللَّهَ، كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ: فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَثَاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ). [خ ٦٢٢٦]

■ وفي رواية للترمذي: (التَّثَاؤُبُ فِي الصَّلَاةِ...). [ت ٣٧٠]

■ وفي رواية له: (الْعُطَاسُ مِنَ اللَّهِ، وَالتَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا

تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ، وَإِذَا قَالَ: آهَ آهَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْ جَوْفِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَّاسَ وَيَكْرَهُ التَّنَاوُبَ، فَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ: آهَ آهَ إِذَا تَنَاءَبَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ فِي جَوْفِهِ). [ت٢٧٤٦]

١٣٨١٩ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ).

□ وفي رواية: (إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ..). [م٢٩٩٥]

■ وفي رواية لأبي داود: (فِي الصَّلَاةِ؛ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ).

* * *

١٣٨٢٠ - (جه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ، وَلَا يَعْوِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْهُ).

[جه٩٦٨]

• موضوع.

١٨ - باب: أدب الجلوس على الطريق

١٣٨٢١ - (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطَّرِيقَاتِ). فَقَالُوا: مَا لَنَا بُدٌّ، إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا. قَالَ: (فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجَالِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ

١٣٨١٩ - وأخرجه / (٥٠٢٦) (٥٠٢٧) / مي (١٣٨٢) / حم (١١٢٦٢) (١١٣٢٣) (١١٨٨٩) (١١٩١٦).

١٣٨٢٠ - وأخرجه / حم (٧٢٩٤).

١٣٨٢١ - وأخرجه / د (٤٨١٥) / حم (١١٣٠٩) (١١٤٣٦) (١١٥٨٦).

حَقَّهَا). قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ؟ قَالَ: (غَضُّ الْبَصَرِ، وَكُفُّ الْأَذْيِ، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ). [خ ٢٤٦٥ / م ٢١٢١]

١٣٨٢٢ - (م) عَنْ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: كُنَّا قُعودًا بِالْأَفْنِيَةِ نَتَحَدَّثُ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: (مَا لَكُمْ وَلِمَجَالِسِ الصُّعَدَاتِ؟ اجْتَنِبُوا مَجَالِسَ الصُّعَدَاتِ)، فَقُلْنَا: إِنَّمَا قَعَدْنَا لِغَيْرِ مَا بَاسٍ، قَعَدْنَا نَتَذَكَّرُ وَنَتَحَدَّثُ، قَالَ: (إِمَّا لَا؛ فَأَدُّوا حَقَّهَا: غَضُّ الْبَصَرِ، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَحُسْنُ الْكَلَامِ). [م ٢١٦١]

* * *

١٣٨٢٣ - (د) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ - أي: حديث أبي سعيد^(١) - قَالَ: (وإِرشَادُ السَّبِيلِ). [٤٨١٦د]

• حسن صحيح.

١٣٨٢٤ - (د) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ - أي: حديث أبي سعيد - قَالَ: (وَتَغْيِثُوا الْمَلْهُوفَ، وَتَهْدُوا الضَّالَّ). [٤٨١٧د]

• صحيح.

١٣٨٢٥ - (ت مي) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ - وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَهُمْ جُلُوسٌ فِي

١٣٨٢٢ - وأخرجه / حم (١٦٣٦٧).

(١) (الصعدات): هي الطرقات.

١٣٨٢٣ - (١) أي: الحديث الذي في أول هذا الباب.

١٣٨٢٥ - وأخرجه / حم (١٨٤٨٣) (١٨٤٨٤) (١٨٥٦٩) (١٨٥٩٠) (١٨٦٧٦).

الطَّرِيقِ، فَقَالَ: (إِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ فَأَعْلِينَ، فَرُدُّوا السَّلَامَ، وَأَعِينُوا
الْمَظْلُومَ، وَاهْدُوا السَّبِيلَ).

[ت٢٧٢٦ / مي٢٦٩٧]

• صحيح المتن.

١/١٣٨٢٥ - (حم) عَنْ أَبِي شَرِيحِ بْنِ عَمْرِو الْخَزَاعِيِّ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الصُّعْدَاتِ، فَمَنْ جَلَسَ
مِنْكُمْ عَلَى الصَّعِيدِ؛ فَلْيُعْطِهِ حَقَّهُ) قَالَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا حَقُّهُ؟
قَالَ: (غُضُوضُ الْبَصَرِ، وَرَدُّ التَّحِيَّةِ، وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ، وَنَهْيٌ عَنِ
مُنْكَرٍ).

[حم٢٧١٦٣]

• إسناده ضعيف جداً.

١٩ - باب: عزل الأذى عن الطريق

١٣٨٢٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (بَيْنَمَا
رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخْرَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ
لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ).

[خ٦٥٢ / م١٩١٤م]

□ وفي رواية لمسلم قَالَ: (لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ،
فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ، كَأَنَّهُ تُؤْذِي النَّاسَ).

□ وفي رواية: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنٍ شَجَرَةٍ
عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ، فَقَالَ: وَاللَّهِ! لَأُنْحِيَنَّ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ؛
فَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ).

١٣٨٢٦ - وأخرجه/ د(٥٢٤٥)/ ت(١٩٥٨)/ جه(٣٦٨٢)/ ط(٢٩٥)/ حم(٧٨٤١)

(٧٨٤٧) (٨٠٣٩) (٨٤٩٨) (٨٥٢٠) (٩٢٤٦) (٩٣٧٩) (٩٦٦٩) (١٠٢٨٩)

(١٠٧٥٣) (١٠٨٩٦).

■ ولفظ أبي داود: (نَزَعَ رَجُلٌ - لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ - غُصِنَ شَوْكٌ عَنِ الطَّرِيقِ، إِمَّا كَانَ فِي شَجَرَةٍ فَقَطَعَهُ وَأَلْقَاهُ، وَإِمَّا كَانَ مَوْضُوعًا فَأَمَاطَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ بِهَا، فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ).

١٣٨٢٧ - (م) عَنْ أَبِي بَرزَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! عَلَّمَنِي شَيْئًا أَنْتَفِعُ بِهِ؟ قَالَ: (اعْرِزِ الْأَذَى عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ). [٢٦١٨م]

* * *

١٣٨٢٨ - (جه) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَنْزِلُوا عَلَى جَوَادِّ الطَّرِيقِ، وَلَا تَقْضُوا عَلَيْهَا الْحَاجَاتِ). [جه ٣٧٧٢]
• صحيح.

١٣٨٢٩ - (حم) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَتْ شَجَرَةٌ فِي طَرِيقِ النَّاسِ تُؤْذِي النَّاسَ، فَأَتَاهَا رَجُلٌ فَعَزَلَهَا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَتَقَلَّبُ فِي ظِلِّهَا فِي الْجَنَّةِ). [حم ١٢٥٧١، ١٣٤١٠]
• صحيح لغيره.

١٣٨٣٠ - (حم) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ رَحَزَ عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا يُؤْذِيهِمْ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِ حَسَنَةً، وَمَنْ كُتِبَ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةٌ أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ). [حم ٢٧٤٧٩]
• حسن لغيره.

[وانظر: ٣٨٥٧، ٦٤٨٣، ٦٤٩٠، ١٣٦٥٨].

١٣٨٢٧ - وأخرجه/ جه (٣٦٨١)/ حم (١٩٧٦٨) (١٩٧٨٥) (١٩٧٨٨) (١٩٧٩١)
(١٩٧٩٥) (١٩٨٠٢).

٢٠ - باب: حمل الأسهم من نصالها

١٣٨٣١ - (ق) عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَجُلًا مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ بِأَسْهُمٍ قَدْ بَدَأَ نُصُولُهَا، فَأَمَرَ أَنْ يَأْخُذَ بِنُصُولِهَا، لَا يَخْدِشُ مُسْلِمًا. [خ٧٠٧٤ (٤٥١) / م٢٦١٤م]

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ سَفِيَانُ: قُلْتُ لَعَمْرِي: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَرَّ رَجُلٌ بِسَهَامٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا). قَالَ: نَعَمْ. [خ٧٠٧٣م]

□ وفي رواية لمسلم: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا، كَانَ يَتَصَدَّقُ بِالنَّبْلِ فِي الْمَسْجِدِ، أَنْ لَا يَمُرَّ بِهَا؛ إِلَّا وَهُوَ آخِذٌ بِنُصُولِهَا. وَقَالَ ابْنُ رُمُحٍ: كَانَ يَصَدَّقُ بِالنَّبْلِ.

١٣٨٣٢ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا، أَوْ فِي سُوْقِنَا، وَمَعَهُ نَبْلٌ؛ فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا، أَوْ قَالَ: فَلْيَقْبِضْ بِكَفِّهِ، أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بَشْيْءٍ). [خ٧٠٧٥ (٤٥٢) / م٢٦١٥م]

□ وفي رواية للبخاري: (.. فَلْيَأْخُذْ عَلَى نِصَالِهَا، لَا يَغْرِزْ بِكَفِّهِ مُسْلِمًا). [خ٤٥٢م]

□ وفي رواية لمسلم: (.. فَلْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا).

١٣٨٣١ - وأخرجه / د(٢٥٨٦) / ن(٧١٧) / جه(٣٧٧٧) / مي(١٤٠٢) / حم(١٤٣١٠) (١٤٧٨١).

١٣٨٣٢ - وأخرجه / د(٢٥٨٧) / جه(٣٧٧٨) / حم(١٩٥٠٠) (١٩٤٨٨) (١٩٥٤٥) (١٩٥٧٧) (١٩٦٧٤) (١٩٧٠٣) (١٩٧٥٤).

□ وعنده: فَقَالَ أَبُو مُوسَى: وَاللَّهِ! مَا مُتْنَا، حَتَّى سَدَدْنَاَهَا
بَعْضُنَا فِي وُجُوهِ بَعْضٍ.

* * *

١٣٨٣٣ - (د ت) عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُتَعَاطَى
السَّيْفُ مَسْلُولاً. [٢٥٨٨٥ / ت ٢١٦٣]

• صحيح.

■ وفي رواية لأحمد: أَنَّهُ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ فِي مَجْلِسٍ، يَسْلُونُ سَيْفًا
يَتَعَاطَوْنَهُ بَيْنَهُمْ غَيْرَ مَعْمُودٍ، فَقَالَ: (أَلَمْ أَزَجُرْكُمْ عَنْ هَذَا، إِذَا سَلَّ
أَحَدُكُمْ السَّيْفَ؛ فَلْيُعْمِدْهُ، ثُمَّ لِيُعْطِهِ أَخَاهُ). [حم ١٤٩٨٠، ١٤٩٨١]

١٣٨٣٤ - (حم) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى
قَوْمٍ يَتَعَاطَوْنَ سَيْفًا مَسْلُولاً، فَقَالَ: (لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا، أَوْلَيْسَ قَدْ
نَهَيْتُ عَنْ هَذَا؟) ثُمَّ قَالَ: (إِذَا سَلَّ أَحَدُكُمْ سَيْفَهُ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَأَرَادَ أَنْ
يَتَاوَلَهُ أَخَاهُ؛ فَلْيُعْمِدْهُ؛ ثُمَّ يَتَاوَلَهُ إِيَّاهُ). [حم ٢٠٤٢٩]

• صحيح لغيره.

٢١ - باب: النهي عن الإشارة بالسلاح

١٣٨٣٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يُشِيرُ
أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي، لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ،
فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ). [خ ٧٠٧٢ / م ٢٦١٧]

١٣٨٣٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: (مَنْ

١٣٨٣٣ - وأخرجه/ حم (١٤٢٠١) (١٤٧٤٢) (١٤٨٨٥).

١٣٨٣٦ - وأخرجه/ ت (٢٦١٢).

أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ، حَتَّى وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ
وَأُمِّهِ).

[م٢٦١٦]

* * *

١٣٨٣٧ - (حم) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ أَشَارَ بِحَدِيدَةٍ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُرِيدُ قَتْلَهُ؛ فَقَدْ وَجَبَ دَمُهُ).

[حم٢٦٢٩٤]

• إسناده ضعيف.

٢٢ - باب: النهي عن ضرب الوجه

١٣٨٣٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ).

[خ٢٥٥٩م / م٢٦١٢]

□ وفي رواية لمسلم: (إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ؛ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ).

■ زاد في رواية لأحمد: (وَلَا تَقُلْ قَبَحَ اللَّهِ وَجْهَكَ، وَوَجْهَ مَنْ أَشْبَهَ وَجْهَكَ..).

[حم٧٤٢٠]

* * *

١٣٨٣٩ - (حم) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا رَمَى، أَوْ ضَرَبَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَجْتَنِبِ وَجْهَ أَخِيهِ).

[حم١١٣٣٠، ١١٨٨٦]

• صحيح بغير هذا اللفظ، وإسناده ضعيف.

[انظر: ١١٨٠٣، ١١٨٠٤، ١٢٦٢٨].

٢٣ - باب: الوعيد الشديد لمن عذب الناس

١٣٨٤٠ - (م) عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ بْنِ حِرَامٍ: أَنَّهُ مَرَّ بِالشَّامِ عَلَى أَنَسٍ، وَقَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ، وَصَبَّ عَلَى رُؤُوسِهِمُ الزَّيْتُ. فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قِيلَ: يُعَذَّبُونَ فِي الْخَرَجِ. فَقَالَ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ فِي الدُّنْيَا). [م٢٦١٣]

□ وفي رواية: أَنَّهُ وَجَدَ رَجُلًا، وَهُوَ عَلَى حِمَصٍ، يُشَمِّسُ نَاسًا مِنَ النَّبْطِ فِي أَدَاءِ الْجَزِيَّةِ.

□ وفي رواية: قَالَ: وَأَمِيرُهُمْ يَوْمَئِذٍ عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ عَلَى فَلَسْطِينَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَحَدَّثَهُ، فَأَمَرَ بِهِمْ؛ فَخُلُوا.

١٣٨٤١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يُوشِكُ، إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ، أَنْ تَرَى قَوْمًا فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ، يَغْدُونَ فِي غَضَبِ اللَّهِ، وَيَرُوحُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ). [م٢٨٥٧]

□ وفي رواية: (يَغْدُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ، وَيَرُوحُونَ فِي لَعْنَتِهِ).

* * *

١٣٨٤٢ - (حم) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رِجَالٌ - أَوْ قَالَ: يَخْرُجُ رِجَالٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ - مَعَهُمْ أَسْيَاطٌ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ الْبَقَرِ، يَغْدُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ، وَيَرُوحُونَ فِي غَضَبِهِ). [حم٢٢١٥٠]

• صحيح لغيره.

١٣٨٤٠ - وأخرجه/ د(٣٠٤٥)/ حم(١٥٣٣٠ - ١٥٣٣٦) (١٥٨٤٦).

١٣٨٤١ - وأخرجه/ حم(٨٠٧٣) (٨٢٩٣).

[وانظر: ١١١١١].

٢٤ - باب: الحياء من الإيمان

١٣٨٤٣ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَهُوَ يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (دَعُهُ، فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ). [خ ٢٤ / ٣٦م]

□ وفي رواية للبخاري: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ، وَهُوَ يُعَاتِبُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، يَقُولُ: إِنَّكَ لَتَسْتَحْيِي، حَتَّى كَأَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ أَصَرَ بِكَ. [خ ٦١١٨]

١٣٨٤٤ - (ق) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ). فَقَالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ: مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمَةِ: إِنَّ مِنَ الْحَيَاءِ وَقَارًا، وَإِنَّ مِنَ الْحَيَاءِ سَكِينَةً. فَقَالَ لَهُ عِمْرَانُ: أَعَدَّكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَحَدَّثَنِي عَنْ صَحِيفَتِكَ. [خ ٦١١٧ / ٣٧م]

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: إِنَّا لَنَجِدُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ أَوْ الْحِكْمَةِ: أَنَّ مِنْهُ سَكِينَةً وَوَقَارًا لِلَّهِ، وَمِنْهُ ضَعْفٌ. قَالَ فَغَضِبَ عِمْرَانُ حَتَّى احْمَرَّتَا عَيْنَاهُ^(١)، وَقَالَ: أَلَا أُرَانِي أَعَدَّكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتُعَارِضُ فِيهِ؟

١٣٨٤٣ - وأخرجه/ د(٤٧٩٥)/ ت(٢٦١٥)/ ن(٥٠٤٨)/ ج(٥٨)/ ط(١٦٧٩)/ حم(٤٥٥٤) (٥١٨٣) (٦٣٤١).

١٣٨٤٤ - وأخرجه/ د(٤٧٩٦)/ حم(١٩٨١٧) (١٩٨١٨) (١٩٨٣٠) (١٩٩٠٥) (١٩٩١٤) (١٩٩٥٧) (١٩٩٥٨) (١٩٩٧٢) (١٩٩٧٦) (١٩٩٩٩) (٢٠٠٠٨).

(١) (احمرتا عيناه): هو على لغة «أكلوني البراغيث»، وهي صحيحة، ومثله «يتعاقبون فيكم ملائكة».

□ وفيها: (الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ).

١٣٨٤٥ - (خ) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحْيَ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ).

[خ ٦١٢٠ (٣٤٨٣)]

* * *

١٣٨٤٦ - (ت جه) عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا شَانَهُ، وَلَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ).

[ت ١٩٧٤ / جه ٤١٨٥]

• صحيح.

١٣٨٤٧ - (جه) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْبَدَأُ مِنَ الْجَفَاءِ، وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ).

[جه ٤١٨٤]

• صحيح.

١٣٨٤٨ - (ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْبَدَأُ^(١) مِنَ الْجَفَاءِ، وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ).

[جه ٢٠٠٩]

• صحيح.

١٣٨٤٥ - وأخرجه / د(٤٧٩٧) / جه(٤١٨٣) / حم(١٧٠٩٠) (١٧٠٩٨) (١٧١٠٧) (٢٢٣٤٥).

١٣٨٤٦ - وأخرجه / حم(١٢٦٨٩).

١٣٨٤٨ - وأخرجه / حم(١٠٥١٢).

(١) (البذاء): الفحش من القول.

١٣٨٤٩ - (ت) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اسْتَحْيُوا مِنْ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ) قَالَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا نَسْتَحْيِي وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، قَالَ: (لَيْسَ ذَاكَ، وَلَكِنَّ الْإِسْتِحْيَاءَ مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ: أَنْ تَحْفَظَ الرَّأْسَ وَمَا وَعَى، وَتَحْفَظَ الْبُطْنَ وَمَا حَوَى، وَلْتَذْكُرَ الْمَوْتَ وَالْبَلَى. وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ: تَرَكَ زِينَةَ الدُّنْيَا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ؛ فَقَدْ اسْتَحْيَا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ).

[ت٢٤٥٨]

• حسن.

١٣٨٥٠ - (جه) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ لِكُلِّ دِينٍ خُلُقًا، وَخُلُقُ الْإِسْلَامِ الْحَيَاءُ).

[جه٤١٨١]

• حسن، وقال في «الزوائد»: ضعيف.

١٣٨٥١ - (جه) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ لِكُلِّ دِينٍ خُلُقًا، وَإِنَّ خُلُقَ الْإِسْلَامِ: الْحَيَاءُ).

[جه٤١٨٢]

• إسناده ضعيف.

١٣٨٥٢ - (مي) عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ - رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَفَهُ عُمَرُ - قُلْتُ: حَدَّثَنِي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْحَيَاءَ وَالْعَفَافَ وَالْعِيَّ - عِيَّ اللِّسَانِ لَا عِيَّ الْقَلْبِ - وَالْفَقْهَ مِنَ الْإِيمَانِ، وَهُنَّ مِمَّا يَزِدْنَ فِي الْآخِرَةِ، وَيُنْقِصْنَ مِنَ الدُّنْيَا، وَمَا يَزِدْنَ فِي الْآخِرَةِ أَكْثَرُ. وَإِنَّ الْبَذَاءَ وَالْجَفَاءَ وَالشُّعَّ مِنَ النَّفَاقِ، وَهُنَّ مِمَّا يَزِدْنَ فِي

الدُّنْيَا وَيُنْقِصَنَّ فِي الْآخِرَةِ، وَمَا يُنْقِصَنَّ فِي الْآخِرَةِ أَكْثَرُ). [مي ٥٢٦] • إسناده صحيح.

١٣٨٥٣ - (جه) عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَهْلِكَ عَبْدًا، نَزَعَ مِنْهُ الْحَيَاءَ، فَإِذَا نَزَعَ مِنْهُ الْحَيَاءَ، لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا مَقِيئًا^(١) مُمَقَّتًا، فَإِذَا لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا مَقِيئًا مُمَقَّتًا، نُزِعَتْ مِنْهُ الْأَمَانَةُ، فَإِذَا نُزِعَتْ مِنْهُ الْأَمَانَةُ، لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا خَائِنًا مُخَوَّنًا^(٢)، فَإِذَا لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا خَائِنًا مُخَوَّنًا، نُزِعَتْ مِنْهُ الرَّحْمَةُ، فَإِذَا نُزِعَتْ مِنْهُ الرَّحْمَةُ، لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا رَجِيمًا مُلْعَنًا، فَإِذَا لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا رَجِيمًا مُلْعَنًا، نُزِعَتْ مِنْهُ رِبْقَةُ الْإِسْلَامِ^(٣)). [جه ٤٠٥٤] • موضوع.

١٣٨٥٤ - (حم) عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنْ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ أَمْرِ النَّبُوءَةِ الْأُولَى، إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ). [حم ٢٣٢٥٤، ٢٣٤٤١] • إسناده صحيح.

١٣٨٥٥ - (ط) عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: مِنْ كَلَامِ النَّبُوءَةِ: (إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَافْعَلْ مَا شِئْتَ). [ط ٣٧٧] • مرسل.

١٣٨٥٦ - (ط) عَنْ يَزِيدَ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ رُكَانَةَ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لِكُلِّ دِينٍ خُلُقٌ، وَخُلُقُ الْإِسْلَامِ الْحَيَاءُ). [ط ١٦٧٨]

١٣٨٥٣ - (١) (مقيئاً) المقت: أشد البغض.

(٢) (مخوناً): منسوباً إلى الخيانة مشهوراً بها.

(٣) (ربقة الإسلام): قيد الإسلام.

[وانظر: ١٢٦، ٢٦٧٤، ٣٣٤٥، ١٤٤٢٩، ١٥٣١٦].

٢٥ - باب: النهي عن الغضب

١٣٨٥٧ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ^(١))، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ).

[خ ٦١١٤ / م ٢٦٠٩]

١٣٨٥٨ - (ق) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ عِنْدَهُ جُلُوسٌ، وَأَحَدُهُمَا يَسُبُّ صَاحِبَهُ، مُغَضَبًا قَدْ احْمَرَّ وَجْهُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنِّي لَا أَعْلَمُ كَلِمَةً، لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ). فَقَالُوا لِلرَّجُلِ: أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ? قَالَ: إِنِّي لَسْتُ بِمَجْنُونٍ. [خ ٦١١٥ (٣٢٨٢) / م ٢٦١٠]

١٣٨٥٩ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي، قَالَ: (لَا تَغْضَبَ). فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: (لَا تَغْضَبَ). [خ ٦١١٦]

■ ولفظ الترمذي: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: عَلَّمَنِي شَيْئًا وَلَا تُكْثِرْ عَلَيَّ لَعَلِّي أَعِيبُهُ، قَالَ: (لَا تَغْضَبَ).. الحديث.

١٣٨٦٠ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا تَعْدُونَ الرَّقُوبَ فِيكُمْ؟) قَالَ قُلْنَا: الَّذِي لَا يُؤَلِّدُ لَهُ، قَالَ: (لَيْسَ ذَلِكَ بِالرَّقُوبِ، وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يُقَدِّمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا)، قَالَ: (فَمَا

١٣٨٥٧ - وأخرجه / ط (١٦٨١) / حم (٧٢١٩) (٧٦٤٠) (١٠٧٠٢).

(١) (الصُّرْعَةُ): هو الذي يصرع غيره كثيراً.

١٣٨٥٨ - وأخرجه / د (٤٧٨١) / حم (٢٧٢٠٥).

١٣٨٥٩ - وأخرجه / ت (٢٠٢٠) / حم (٨٧٤٤) (١٠٠١١).

١٣٨٦٠ - وأخرجه / د (٤٧٧٩) / حم (٣٦٢٦).

تَعْدُونَ الصُّرْعَةَ فِيكُمْ؟ قَالَ: قُلْنَا: الَّذِي لَا يَضْرَعُهُ الرَّجَالُ، قَالَ: لَيْسَ بِذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ. [م٢٦٠٨]

* * *

١٣٨٦١ - (د) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَنَا: (إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ؛ فَلْيَجْلِسْ فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ، وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ). [٤٧٨٢د، ٤٧٨٣]

• صحيح.

١٣٨٦٢ - (د ت) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَغَضِبَ أَحَدُهُمَا غَضَبًا شَدِيدًا، حَتَّى خِيلَ إِلَيَّ أَنْ أَنْفَهُ يَتَمَزَّعُ مِنْ شِدَّةِ غَضَبِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَحِدُّهُ مِنَ الْغَضَبِ؟) فَقَالَ: مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ) قَالَ: فَجَعَلَ مُعَاذٌ يَأْمُرُهُ، فَأَبَى وَمَحَكَ^(١)، وَجَعَلَ يَزْدَادُ غَضَبًا. [٤٧٨٠د / ت٣٤٥٢]

• ضعيف.

١٣٨٦٣ - (د) عَنْ عَطِيَّةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ الْغَضَبَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ خُلِقَ مِنَ النَّارِ، وَإِنَّمَا تُطْفَأُ النَّارُ بِالْمَاءِ، فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَتَوَضَّأْ). [٤٧٨٤د]

• ضعيف.

١٣٨٦١ - وأخرجه / حم (٢١٣٤٨).

١٣٨٦٢ - وأخرجه / حم (٢٢٠٨٦) (٢٢١١١).

(١) (مَحَكَ): أي: لج في الخصومة.

١٣٨٦٣ - وأخرجه / حم (١٧٩٨٥).

١٣٨٦٤ - (حم) عَنْ جَارِيَةَ بْنِ قُدَامَةَ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قُلْ لِي قَوْلًا وَقَلِيلٌ عَلَيَّ، لَعَلِّي أَعْقِلُهُ قَالَ: (لَا تَغْضَبْ)، فَأَعَادَ عَلَيْهِ مَرَارًا كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: (لَا تَغْضَبْ).

• إسناده صحيح. [حم ١٥٩٦٤، ٢٠٣٥٧ - ٢٠٣٥٩، ٢٣١٣٧، ٢٣١٦٣]

١٣٨٦٥ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَاذَا يُبَاعِدُنِي مِنْ غَضَبِ اللَّهِ ﷻ؟ قَالَ: (لَا تَغْضَبْ). [حم ٦٦٣٥]

• صحيح لغيره.

١٣٨٦٦ - (حم) عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا اسْتَشَاطَ السُّلْطَانُ، تَسَلَّطَ الشَّيْطَانُ).

[حم ١٧٩٨٤]

• إسناده ضعيف.

١٣٨٦٧ - (حم ط) عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَخْبِرْنِي بِكَلِمَاتٍ أَعِيشُ بِهِنَّ، وَلَا تُكْثِرُ عَلَيَّ فَأَنْسَى، قَالَ: (اجْتَنِبِ الْغَضَبَ)، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ فَقَالَ: (اجْتَنِبِ الْغَضَبَ).

[حم ٢٣٤٦٨ / ط ١٦٨٠]

• إسناده صحيح.

□ وزاد في رواية: قَالَ الرَّجُلُ: فَفَكَّرْتُ حِينَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا قَالَ، فَإِذَا الْعُصْبُ يَجْمَعُ الشَّرَّ كُلَّهُ.

[حم ٢٣١٧١]

[وانظر في درجات الغضب: ١٦٤٨٨].

٢٦ - باب: النهي عن الهجر والشحناء

١٣٨٦٨ - (ق) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، يَلْتَقِيَانِ: فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ). [خ٢٣٧ (٦٠٧٧) / م٢٥٦٠م]

□ وفي رواية لهما: (فَيُعْرِضُ هَذَا، وَيُعْرِضُ هَذَا). [خ٦٠٧٧]

١٣٨٦٩ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ). [م٢٥٦١م]

١٣٨٧٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا هِجْرَةَ بَعْدَ ثَلَاثٍ). [م٢٥٦٢م]

١٣٨٧١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا؛ إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ^(١))، فَيَقَالُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا. أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا. أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا). [م٢٥٦٥م]

□ وفي رواية: (تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمِيسٍ وَاثْنَيْنِ..). الحديث.

١٣٨٦٨ - وأخرجه / د(٤٩١١) / ت(١٩٣٢) / ط(١٦٨٢) / حم(٢٣٥٢٨) (٢٣٥٧٦) (٢٣٥٨٤).

١٣٨٧٠ - وأخرجه / حم(٨٩١٩).

١٣٨٧١ - وأخرجه / د(٤٩١٦) / ت(٢٠٢٣) / ط(١٦٨٦) (١٦٨٧) / حم(٧٦٣٩) (٨٣٦١) (٩٠٥٣) (٩١٩٩) (١٠٠٠٦) (١٠٢٧٢).

(١) (شحناء): أي عداوة وبغضاء.

□ وفي رواية: (فَيَقَالُ: اتْرُكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَفِيئَا^(٢)).

* * *

١٣٨٧٢ - (د) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَكُونُ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ مُسْلِمًا فَوْقَ ثَلَاثَةٍ، فَإِذَا لَقِيَهُ سَلَّمَ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ، كُلُّ ذَلِكَ لَا يَرُدُّ عَلَيْهِ، فَقَدْ بَاءَ بِإِثْمِهِ). [٤٩١٣د]

• حسن.

١٣٨٧٣ - (د) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَمَنْ هَجَرَ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَمَاتَ، دَخَلَ النَّارَ). [٤٩١٤د]

• صحيح.

١٣٨٧٤ - (د) عَنْ أَبِي خِرَاشٍ السَّلَمِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً، فَهُوَ كَسَفِكَ دَمِهِ). [٤٩١٥د]

• صحيح.

١٣٨٧٥ - (د) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهُ اعْتَلَّ بِعَيْرٍ لَصِفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ، وَعِنْدَ زَيْنَبَ فَضْلُ ظَهْرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَزَيْنَبَ: (أَعْطِيهَا بِعِيرًا)، فَقَالَتْ: أَنَا أُعْطِي تِلْكَ الْيَهُودِيَّةَ؟ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهَجَرَهَا ذَا الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمَ وَبَعْضَ صَفَرٍ. [٤٦٠٢د]

(٢) (يفيئا): يرجعا إلى الصلح والمودة.

١٣٨٧٣ - وأخرجه / حم (٩٠٩٢) (٩٨٨١).

١٣٨٧٤ - وأخرجه / حم (١٧٩٣٥).

١٣٨٧٥ - وأخرجه / حم (٢٥٠٠٢) (٢٦٢٥٠) (٢٦٨٦٧).

■ زاد في رواية لأحمد: قَالَتْ: حَتَّى يَيْسُتُ مِنْهُ وَحَوَّلْتُ سَرِيرِي. قَالَتْ: فَبَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا بِنِصْفِ النَّهَارِ، إِذَا أَنَا بِظِلِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلٌ. وَذَلِكَ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ... وَلَا أَظُنُّهُ إِلَّا قَالَ: فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. [حم: ٢٥٠٠٢، ٢٦٢٥٠]

• ضعيف.

١٣٨٧٦ - (د) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَهْجُرَ مُؤْمِنًا فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَإِنْ مَرَّتْ بِهِ ثَلَاثٌ، فَلْيَلْقَهُ، فَلْيَسَلِّمْ عَلَيْهِ. فَإِنْ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ؛ فَقَدْ اشْتَرَكَا فِي الْأَجْرِ، وَإِنْ لَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ؛ فَقَدْ بَاءَ بِالْإِثْمِ). زَادَ أَحْمَدُ: (وَخَرَجَ الْمُسْلِمُ مِنَ الْهَجْرَةِ). [٤٩١٢د]

• ضعيف.

١٣٨٧٧ - (حم) عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ مُسْلِمًا فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، فَإِنْ كَانَ تَصَارَمَا فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَإِنَّهُمَا نَاكِبَانِ عَنِ الْحَقِّ مَا دَامَا عَلَى صُرَامِهِمَا، وَأَوَّلُهُمَا فَيئًا فَسَبَقُهُ بِالْفِيءِ كَفَارَتُهُ، فَإِنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ، وَرَدَّ عَلَيْهِ سَلَامَهُ، رَدَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ، وَرَدَّ عَلَى الْآخِرِ الشَّيْطَانُ. فَإِنْ مَاتَا عَلَى صُرَامِهِمَا، لَمْ يَجْتَمِعَا فِي الْجَنَّةِ أَبَدًا). [حم: ١٦٢٥٧، ١٦٢٥٨]

• إسناده صحيح على شرط مسلم.

١٣٨٧٨ - (حم) عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ). [حم: ١٥٨٩، ١٥١٩]

• إسناده صحيح على شرط الشيخين.

[وانظر: ٧١٠٥، ١٤٢٣٨، ١٦٣٣٧].

٢٧ - باب: الحث على الرحمة

١٣٨٧٩ - (ق) عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ). [خ ٧٣٧٦ (٦٠١٣) / م ٢٣١٩م]

□ وفي رواية للبخاري: (مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ).

■ زاد عند أحمد: (وَمَنْ لَا يَغْفِرُ لَا يُغْفَرُ لَهُ). [حم ١٩٢٤٤]

* * *

١٣٨٨٠ - (د ت) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ، يَرْحَمَكُم مِّنْ فِي السَّمَاءِ).

□ وعند الترمذي: (ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ)، وَزَادَ:

(الرَّحِمُ شُجْنَةٌ^(١) مِنَ الرَّحْمَنِ، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللَّهُ).

[د ٤٩٤١ / ت ١٩٢٤]

• صحيح.

١٣٨٨١ - (د ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ،

الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ ﷺ، صَاحِبَ هَذِهِ الْحُجْرَةِ، يَقُولُ: (لَا تُنَزِّعُ الرَّحْمَةَ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ).

[د ٤٩٤٢ / ت ١٩٢٣]

• حسن.

١٣٨٧٩ - وأخرجه / ت (١٩٢٢) / حم (١٩١٦١) (١٩١٦٤) (١٩١٦٦) (١٩١٦٩) -
١٩١٧٢ (١٩١٨٩) (١٩٢٠٣) (١٩٢٤١) (١٩٢٤٧) (١٩٢٦١) (١٩٢٦٢).

١٣٨٨٠ - وأخرجه / حم (٦٤٩٤).

(١) (شجنة): عروق الشجر المشتبكة، والمراد هنا: أن الرحم مشتقة من الرحمن.

١٣٨٨١ - وأخرجه / حم (٨٠٠١) (٩٧٠٢) (٩٩٤٠) (٩٩٤٥) (١٠٩٥١).

١٣٨٨٢ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: (ارْحَمُوا تُرَحَّمُوا، وَاغْفِرُوا يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ. وَيُلْ لِأَقْمَاعِ الْقَوْلِ^(١)! وَيُلْ لِلْمُصْرَبِينَ الَّذِينَ يُصِرُّونَ عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ).

[حم ٦٥٤١، ٦٥٤٢، ٧٠٤١]

• إسناده حسن.

١٣٨٨٣ - (حم) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: كَانَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي بَعْثٍ بِأَرْمِينِيَّةَ، قَالَ فَأَصَابَتْهُمْ مَخْمَصَةٌ أَوْ مَجَاعَةٌ، قَالَ فَكَتَبَ جَرِيرٌ إِلَى مُعَاوِيَةَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ لَمْ يَرْحَمْ النَّاسَ لَا يَرْحَمَهُ اللَّهُ ﷻ). قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَقْفَلَهُمْ وَمَتَّعَهُمْ.

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَكَانَ أَبِي فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ، فَجَاءَ بِقَطِيفَةٍ مِمَّا مَتَّعَهُ مُعَاوِيَةُ.

[حم ١٩١٩٤]

• مرفوعه صحيح.

[وانظر: ٥٨٥٥، ١٣٩٣٢، ١٤١٠٢، ١٤٢٥٠.

وانظر في رحمة الله تعالى: ٩٠ - ٩٣.

وانظر في رحمة الصغير: ١٣٧٧٦ - ١٣٧٧٨].

٢٨ - باب: فضل الرفق والعفو

١٣٨٨٤ - (م) عَنْ جَرِيرِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ يُحْرِمِ الرَّفْقَ، يُحْرِمِ الْخَيْرَ).

[حم ٢٥٩٢م]

١٣٨٨٢ - (١) (أقماع القول): هم الذين يستمعون القول ولا يعونه، والأقماع: لا تمسك شيئاً مما يفرغ فيها.

١٣٨٨٤ - وأخرجه/ د(٤٨٠٩)/ جه(٣٦٨٧)/ حم(١٩٢٠٨) (١٩٢٥٢).

■ ولفظ أبي داود: (يُحَرِّمُ الْخَيْرَ كُلَّهُ).

١٣٨٨٥ - (م) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يَا عَائِشَةُ! إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ).

[م٢٥٩٣]

■ ولفظ ابن ماجه: (يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ).

١٣٨٨٦ - (م) عَنْ عَائِشَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ -، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانُهُ).

[م٢٥٩٤]

□ وفي رواية: رَكِبَتْ عَائِشَةُ بَعِيرًا، فَكَانَتْ فِيهِ صُعُوبَةً، فَجَعَلَتْ تُرَدِّدُهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ).. ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

■ ولفظ أبي داود: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْدُو^(١) إِلَى هَذِهِ التَّلَاعِ^(٢)، وَإِنَّهُ أَرَادَ الْبِدَاوَةَ مَرَّةً، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ نَاقَةً مُحَرَّمَةً^(٣) مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ لِي: (يَا عَائِشَةُ! ارْزُقِي...) وذكر الحديث.

* * *

١٣٨٨٧ - (د مي) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

١٣٨٨٥ - وأخرجه/ جه (٣٦٨٩).

١٣٨٨٦ - وأخرجه/ د (٢٤٧٨) (٤٨٠٨) / حم (٢٤٣٠٧) (٢٤٨٠٨) (٢٤٩٣٨) (٢٥٣٨٦) (٢٥٧٠٩) (٢٥٨٦٣).

(١) (يدو): أي يخرج إلى البداية.

(٢) (التلاع): مجاري الماء من فوق إلى أسفل، واحده: تلة.

(٣) (محرمّة): هي التي امتنع ركوبها، لم تذلل.

١٣٨٨٧ - وأخرجه/ حم (١٦٨٠٢) (١٦٨٠٥).

قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ). [٤٨٠٧د / مي ٢٨٣٥]

• صحيح.

١٣٨٨٨ - (ت) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ؛ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ، وَمَنْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ؛ فَقَدْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ). [ت ٢٠١٣]

• صحيح.

١٣٨٨٩ - (ج) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ). [ج ٣٦٨٨]

• صحيح.

١٣٨٩٠ - (ت) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ، وَأَدْخَلَهُ جَنَّتَهُ: رِفْقٌ بِالضَّعِيفِ، وَشَفَقَةٌ عَلَى الْوَالِدَيْنِ، وَإِحْسَانٌ إِلَى الْمَمْلُوكِ). [ت ٢٤٩٤]

• موضوع.

١٣٨٩١ - (ح) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ). [ح ٩٠٢]

• حسن في الشواهد.

١٣٨٩٢ - (ح) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اسْمَعْ يُسْمَعْ لَكَ). [ح ٢٢٣٣]

• صحيح.

١٣٨٩٣ - (حم) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: يَا عَائِشَةُ! ارْفُقِي، فَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِأَهْلٍ بَيْتٍ خَيْرًا؛ دَلَّهْمُ عَلَى بَابِ الرَّفْقِ).

[حم ٢٤٧٣٤، ٢٤٤٢٧]

• إسناده صحيح.

١٣٨٩٤ - (حم) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: (إِنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ؛ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ، وَحُسْنُ الْجَوَارِ: يَعْمُرَانِ الدِّيَارَ، وَيَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ).

[حم ٢٥٢٥٩]

• إسناده صحيح.

[وانظر في الرفق: ١٤٣٤٧.

[وانظر في العفو: ١٩٦٤، ١٣٦٥٦].

٢٩ - باب: الرفق بالحيوان

١٣٨٩٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلَا سَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خُشَّاشٍ^(١) الْأَرْضِ).

[خ ٣٤٨٢ (٢٣٦٥) / م ٢٢٤٢٢]

١٣٨٩٦ - (ق) وعن أبي هريرة، . . . مثله. [خ ٣٣١٨ (٢٣٦٥) / م ٢٢٤٢٢]

١٣٨٩٧ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (بَيْنَمَا

١٣٨٩٥ - وأخرجه / مي (٢٨١٤).

(١) (خشاش الأرض): هي هوام الأرض وحشراتنا.

١٣٨٩٧ - وأخرجه / د (٢٥٥٠) / ط (١٧٢٩) / حم (٨٨٧٤) (١٠٦٩٩) (١٠٧٥٢).

رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بِئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا، فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ^(١)، يَأْكُلُ التُّرَى^(٢) مِنْ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ بَلَغَ بِي، فَنَزَلَ الْبِئْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَمِيهِ، فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ).
قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا؟ فَقَالَ: (فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٌ^(٣) أَجْرٌ).

[خ ٦٠٠٩ (١٧٣) / م ٢٢٤٤م]

□ وفي رواية للبخاري: (فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ). [خ ١٧٣]

١٣٨٩٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ^(١)، كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ، إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ^(٢) مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَتَزَعَتْ مُوقَهَا^(٣)، فَسَقَتْهُ، فَغَفَرَ لَهَا بِهِ). [خ ٣٤٦٧ (٣٣٢١) / م ٢٢٤٥م]

□ وفي رواية للبخاري: (فَتَزَعَتْ خُفَّهَا، فَأَوْثَقَتْهُ بِخِمَارِهَا، فَتَزَعَتْ لَهُ مِنَ الْمَاءِ..). [خ ٣٣٢١]

١٣٨٩٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِجَهَازِهِ فَأَخْرَجَ

(١) (يلهث): أي: يخرج لسانه من شدة العطش والحر.

(٢) (التري): التراب الندي.

(٣) (في كل ذات كبد رطبة): معناه: كل إحسان له أجر حتى ولو كان إحساناً إلى حيوان.

١٣٨٩٨ - وأخرجه / حم (١٠٥٨٣) (١٠٦٢١).

(١) (بطيف بركية): الركبة: البئر، والمعنى: يدور حول البئر.

(٢) (بغى): هي الزانية.

(٣) (موقها): الموق: الخف.

١٣٨٩٩ - وأخرجه / د (٥٢٦٥) (٥٢٦٦) / ن (٤٣٦٩) (٤٣٧١) (٤٣٧٢) / ج (٣٢٢٥) / حم (٨١٣٠) (٩٢٢٩) (٩٨٠١).

مِنْ تَحْتِهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِبَيْتِهَا فَأُحْرِقَ بِالنَّارِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: فَهَلَّا نَمْلَةً وَاحِدَةً).

[خ ٣٣١٩ (٣٠١٩) / م ٢٢٤١م]

□ وفي رواية لهما: (قَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ، أُحْرِقَتْ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ تُسَبِّحُ).

[خ ٣٠١٩م]

١٣٩٠٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ لَمْ تُطْعَمْهَا، وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَمْ تَتْرُكْهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ).

[م ٢٢٤٣م]

١٣٩٠١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطْتَهَا، فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ، حَتَّى مَاتَتْ هَزْلًا).

[م ٢٦١٩م]

□ وفي رواية: (دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ مِنْ جَرَاءِ هِرَّةٍ لَهَا - أَوْ هِرَّةٍ ..).

[م ٢٦١٩م]

* * *

١٣٩٠٢ - (ن) عَنِ الْحَسَنِ: نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِبَيْتِهَا فَحُرِّقَ عَلَى مَا فِيهَا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ فَهَلَّا نَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ.

[ن ٤٣٧٠م]

• صحيح مقطوع.

١٣٩٠٠ - وأخرجه / حم (٤٨٤٧) (٩٤٨٢).

١٣٩٠١ - وأخرجه / جه (٤٢٥٦) / حم (٧٥٤٧) (٧٦٤٨) (٨٢٠١) (٩٨٩١) (١٠٠٣٤) (١٠٢٠٨) (١٠٥٠١) (١٠٥٨٤).

١٣٩٠٣ - (حم) عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ، فَدَخَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَتْ: أَنْتَ الَّذِي تُحَدِّثُ أَنَّ امْرَأَةً عُذِّبَتْ فِي هِرَّةٍ لَهَا، رَبَطْتُهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا؟ فَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْهُ، يَعْنِي: النَّبِيُّ ﷺ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَذَا قَالَ أَبِي - فَقَالَتْ: هَلْ تَدْرِي مَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ؟ إِنَّ الْمَرْأَةَ مَعَ مَا فَعَلْتَ كَانَتْ كَافِرَةً، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ ﷻ مِنْ أَنْ يُعَذِّبَهُ فِي هِرَّةٍ، فَإِذَا حَدَّثْتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاَنْظُرْ كَيْفَ تُحَدِّثُ؟ [حم ١٠٧٢٧]

• إسناده حسن .

١٣٩٠٤ - (حم) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي لَأَذْبُحُ الشَّاةَ وَأَنَا أَرْحُمُهَا، أَوْ قَالَ: إِنِّي لَأَرْحُمُ الشَّاةَ أَنْ أَذْبَحَهَا، فَقَالَ: (وَالشَّاةُ إِنْ رَحِمْتَهَا رَحِمَكَ اللَّهُ). [حم ١٥٥٩٢، ٢٠٣٦٣]

• إسناده صحيح، رجاله ثقات .

١٣٩٠٥ - (حم) عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَنْزَعُ فِي حَوْضِي حَتَّى إِذَا مَلَأْتُهُ لِأَهْلِي، وَرَدَّ عَلَيَّ الْبَعِيرُ لِعَيْرِي فَسَقَيْتُهُ، فَهَلْ لِي فِي ذَلِكَ مِنْ أَجْرٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ حَرَّى أَجْرٌ). [حم ٧٠٧٥]

• صحيح، وإسناده حسن .

١٣٩٠٦ - (حم) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَوْ غُفِرَ لَكُمْ مَا تَأْتُونَ إِلَى الْبَهَائِمِ، لَغَفِرَ لَكُمْ كَثِيرًا). [حم ٢٧٤٨٦]

• إسناده ضعيف .

[وانظر: ٥٦٠٦، ٥٦٠٧، ١٠٦٢٧ - ١٠٦٣١، ١١٨٣٢، ١١٨٣٨].

٣٠ - باب: فضل الضعفاء

١٣٩٠٧ - (ق) عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخَزَاعِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ^(١)، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ^(٢). أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عُتْلٍ^(٣)، جَوَاطٍ^(٤)، مُسْتَكْبِرٍ).

[خ ٤٩١٨ / م ٢٨٥٣]

□ وفي رواية لمسلم: (كُلُّ جَوَاطٍ زَنِيمٌ مُتَكَبِّرٌ).

■ ولفظ أبي داود: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ الْجَوَاطُ، وَلَا الْجَعْظَرِيُّ^(٥)).

١٣٩٠٨ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (رُبَّ أَشْعَثٍ^(١) مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ). [م ٢٦٢٢، و ٢٨٥٤]

* * *

١٣٩٠٩ - (ج) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنْ مُلُوكِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: (رَجُلٌ ضَعِيفٌ مُسْتَضْعَفٌ^(١)، ذُو طِمْرَيْنِ^(٢)، لَا يُؤْبَهُ لَهُ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ). [ج ٤١١٥]

● ضعيف.

١٣٩٠٧ - وأخرجه / د (٤٨٠١) / ت (٢٦٠٥) / ج (٤١١٦) / حم (١٨٧٢٨) (١٨٧٣٠).

(١) (ضعيف متضعف): معناه: يستضعفه الناس ويحتقرونه.

(٢) (لو أقسم على الله لأبره): أي: لو حلف يميناً، طمعاً في كرم الله تعالى بإبراره لأبره.

(٣) (عتل): الجافي الشديد الخصومة بالباطل.

(٤) (جواط): الجموع المنوع، المختال في مشيه، وقيل: الفاجر.

(٥) (الجعظري): هو الذي ينتفخ بما ليس عنده.

١٣٩٠٨ - (١) (أشعث): متلبد الشعر، مغبره.

١٣٩٠٩ - (١) (مستضعف): أي: مبالغ في أسباب ضعفه، ساع بترك الدنيا.

(٢) (طمرين) الطمر: الثوب الخلق، أو الكساء البالي من غير الصوف.

١٣٩١٠ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟) قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (الضُّعَفَاءُ الْمَظْلُومُونَ)، قَالَ: (أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟) قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (كُلُّ شَدِيدٍ جَعْظَرِيٍّ، هُمُ الَّذِينَ لَا يَأْلُمُونَ رُؤُوسَهُمْ). [حم ١٠٥٩٨، ٨٨٢١، ٢٣١٣١]

• صحيح لغيره، دون قوله: «هم الذين لا يألمون رؤوسهم».

١٣٩١١ - (حم) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ وَأَهْلِ الْجَنَّةِ؟) أَمَّا أَهْلُ الْجَنَّةِ: فَكُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ، أَشْعَثَ ذِي طِمْرَيْنٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ. وَأَمَّا أَهْلُ النَّارِ: فَكُلُّ جَعْظَرِيٍّ جَوَاطٍ، جَمَاعٍ، مَنَاعٍ ذِي تَبَعٍ). [حم ١٢٤٧٦]

• صحيح لغيره.

١٣٩١٢ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ أَهْلَ النَّارِ: كُلُّ جَعْظَرِيٍّ، جَوَاطٍ مُسْتَكْبِرٍ، جَمَاعٍ مَنَاعٍ. وَأَهْلُ الْجَنَّةِ: الضُّعَفَاءُ الْمَغْلُوبُونَ). [حم ٧٠١٠، ٦٥٨٠]

• إسناده صحيح.

١٣٩١٣ - (حم) عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: (يَا سُرَاقَةُ! أَلَا أَخْبِرُكَ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ؟) قَالَ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (أَمَّا أَهْلُ النَّارِ: فَكُلُّ جَعْظَرِيٍّ، جَوَاطٍ مُسْتَكْبِرٍ. وَأَمَّا أَهْلُ الْجَنَّةِ: الضُّعَفَاءُ الْمَغْلُوبُونَ). [حم ١٧٥٨٥]

• صحيح لغيره.

[وانظر: ٣٥٤٤، ٨٢٤٢، ٨٢٤٣، ١٣٥٣٨، ١٦٢٩٥].

٣١ - باب: فضل التواضع وتحريم التكبر

١٣٩١٤ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ) قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً. قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ. الْكِبَرُ: بَطْرُ الْحَقِّ^(١)، وَغَمَطُ النَّاسِ^(٢)). [م ٩١]

□ وفي رواية: (لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ. وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ كِبَرِيَاءٍ).

١٣٩١٥ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْعِزُّ إِزَارُهُ، وَالْكَبَرِيَاءُ رِدَاؤُهُ، فَمَنْ يُنَازِعُنِي، عَذَّبْتُهُ). [م ٢٦٢٠]

* * *

١٣٩١٦ - (د جه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَالَ اللَّهُ ﷻ: الْكِبَرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعِظْمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا قَذَفْتُهُ فِي النَّارِ). [د ٤٠٩٠ / جه ٤١٧٤]

• صحيح.

١٣٩١٧ - (د) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَكَانَ رَجُلًا جَمِيلًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي رَجُلٌ حُبِّبَ إِلَيَّ الْجَمَالَ،

١٣٩١٤ - وأخرجه / (٤٠٩١) ت (١٩٩٨) (١٩٩٩) / جه (٥٩) (٤١٧٣) / حم (٣٩١٣) (٣٩٤٧) (٤٣١٠).

(١) (بطر الحق): هو جحد الحق وإنكاره ترفعاً وتجبراً.

(٢) (غمط الناس): معناه: احتقارهم.

١٣٩١٦ - وأخرجه / حم (٧٣٨٢) (٨٨٩٤) (٩٣٥٩) (٩٥٠٨) (٩٧٠٣).

وَأُعْطِيتُ مِنْهُ مَا تَرَى، حَتَّى مَا أُحِبُّ أَنْ يُفَوِّقَنِي أَحَدٌ، إِمَّا قَالَ: بِشِرَاكِ نَعْلِي^(١)، وَإِمَّا قَالَ: بِشُسْعِ نَعْلِي، أَفَمَنْ الْكِبَرِ ذَلِكَ؟ قَالَ: (لَا، وَلَكِنْ الْكِبَرُ مَنْ بَطِرَ الْحَقُّ، وَغَمَطَ النَّاسُ).

[٤٠٩٢د]

• صحيح الإسناد.

١٣٩١٨ - (ج هـ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: الْكِبَرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعِظَمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَارَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا، أَلْقَيْتُهُ فِي النَّارِ).

[ج هـ ٤١٧٥]

• صحيح.

١٣٩١٩ - (د ج هـ) عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ خَطَبَهُمْ فَقَالَ: (إِنَّ اللَّهَ وَجَّكَ أَوْحَى إِلَيَّ: أَنْ تَوَاضَعُوا، حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ).

[ج هـ ٤١٧٩]

□ زاد أبو داود: (حَتَّى لَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ..).

[٤٨٩٥د]

• صحيح، وهو عند مسلم في حديث طويل.

[٢٨٦٥ (٦٤)]

١٣٩٢٠ - (ت) عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: تَقُولُونَ فِيَّ التَّيَّةُ^(١)، وَقَدْ رَكِبْتُ الْحِمَارَ، وَلَبِسْتُ الشَّمْلَةَ^(٢)، وَقَدْ حَلَبْتُ الشَّاةَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ فَعَلَ هَذَا؟)^(٣) فَلَيْسَ فِيهِ مِنَ الْكِبَرِ شَيْءٌ).

[ت ٢٠٠١]

• صحيح الإسناد.

١٣٩١٧ - (١) (شراك نعلي): سير النعل. وشسع النعل: قبالها.

١٣٩٢٠ - (١) (يقولون لي في التيه): أي يقولون له: في نفسك الكبر، كذا في متن «تحفة الأحوذى» والذي في نسخة الترمذي (تكون في التيه) وهو غير واضح المعنى.

(٢) (الشملة): كساء يغطي به ويتلفف فيه.

(٣) (من فعل هذا): أي: ركوب الحمار، وليس الشملة، وحلب الشاة.

١٣٩٢١ - (جه) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ: أَنْ تَوَاضَعُوا، وَلَا يَبْنِي بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ). [جه ٤٢١٤]
• صحيح.

١٣٩٢٢ - (ت) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ^(١))، فِي صُورِ الرِّجَالِ، يَغْشَاهُمُ الذُّلُّ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، فَيُسَاقُونَ إِلَى سِجْنٍ فِي جَهَنَّمَ يُسَمَّى: بُولَسَ، تَعْلُوهُمْ نَارُ الْأَنْيَارِ، يُسْقَوْنَ مِنْ عَصَارَةِ أَهْلِ النَّارِ، طِينَةَ الْخَبَالِ). [ت ٢٤٩٢]
• حسن.

١٣٩٢٣ - (ت) عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَذْهَبُ بِنَفْسِهِ، حَتَّى يُكْتَبَ فِي الْجَبَّارِينَ، فَيُصِيبُهُ مَا أَصَابَهُمْ). [ت ٢٠٠٠]
• ضعيف.

١٣٩٢٤ - (جه) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ يَتَوَاضَعُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ دَرَجَةً، يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهِ دَرَجَةً، وَمَنْ يَتَكَبَّرُ عَلَى اللَّهِ دَرَجَةً، يَضَعُهُ اللَّهُ بِهِ دَرَجَةً، حَتَّى يَجْعَلَهُ فِي أَسْفَلِ السَّافِلِينَ). [جه ٤١٧٦]
• ضعيف.

١٣٩٢٥ - (ت) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ: سَمِعْتُ

١٣٩٢٢ - وأخرجه/ حم (٦٦٧٧).

(١) (الذر): صغار النمل.

١٣٩٢٤ - وأخرجه/ حم (١١٧٢٤).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (يُسَنُّ الْعَبْدُ عَبْدٌ تَخَيَّلَ^(١) وَاخْتَالَ^(٢) وَنَسِيَ الْكَبِيرَ الْمُتَعَالِ. يُسَنُّ الْعَبْدُ عَبْدٌ تَجَبَّرَ^(٣) وَاعْتَدَى، وَنَسِيَ الْجَبَّارَ الْأَعْلَى. يُسَنُّ الْعَبْدُ عَبْدٌ سَهَا وَلَهَا وَنَسِيَ الْمَقَابِرَ وَالْبِلَى. يُسَنُّ الْعَبْدُ عَبْدٌ عَتَا وَطَغَى وَنَسِيَ الْمُبْتَدَأَ وَالْمُنْتَهَى. يُسَنُّ الْعَبْدُ عَبْدٌ يَخْتَلُ^(٤) الدُّنْيَا بِالْدِّينِ. يُسَنُّ الْعَبْدُ عَبْدٌ يَخْتَلُ الدِّينَ^(٥) بِالشُّبُهَاتِ. يُسَنُّ الْعَبْدُ عَبْدٌ طَمَعَ يَقُودُهُ. يُسَنُّ الْعَبْدُ عَبْدٌ هَوَى يُضِلُّهُ. يُسَنُّ الْعَبْدُ عَبْدٌ رَغَبَ^(٦) يَذُلُّهُ). [ت٤٤٨]

• ضعيف.

١٣٩٢٦ - (حم) عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: - لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا رَفَعَهُ قَالَ -: (يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: مَنْ تَوَاضَعَ لِي هَكَذَا - وَجَعَلَ يَزِيدُ بَاطِنَ كَفِّهِ إِلَى الْأَرْضِ وَأَذْنَاهَا إِلَى الْأَرْضِ - رَفَعْتُهُ هَكَذَا) وَجَعَلَ بَاطِنَ كَفِّهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَرَفَعَهَا نَحْوَ السَّمَاءِ. [حم٣٠٩]

• إسناده صحيح على شرط الشيخين.

١٣٩٢٧ - (حم) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ التَّقِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ عَلَى الْمَرْوَةِ، فَتَحَدَّثَا، ثُمَّ مَضَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو، وَبَقِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَبْكِي، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: مَا يُبْكِيكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: هَذَا - يَعْنِي: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو -

١٣٩٢٥ - (١) (تخيل): أي: رأى في نفسه فضلاً على غيره.

(٢) (اختال): تكبر.

(٣) (تجبر): بمعنى التكبر مع تضمن القهر والغلبة والإكراه.

(٤) (يختل): يطلب.

(٥) (يختل الدين): أي: يفسده.

(٦) (رغب): أي: رغبة في الدنيا.

زَعَمَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ، أَكَبَّهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ). [حم ٧٠١٥، ٦٥٢٦]

• إسناده صحيح على شرط البخاري.

١٣٩٢٨ - (حم) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَنَمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ: الْجَوَاظُ، وَالْجَعْظَرِيُّ، وَالْعُتْلُ الزَّيْمُ^(١)). [حم ١٧٩٩٣]

• صحيح لغيره.

[وانظر في التواضع: ٥٩٢، ١٣٥٣٨، ١٣٦٥٦، ١٤٠٢٧، ١٦٠٥٠.

وانظر في الذي أعجبه نفسه: ١٠٩٨٨

وانظر في التكبر: ٨٤٠٤، ١٠٩٨٩ - ١٠٩٩١، ١٠٩٩٥ - ١٠٩٩٨،

١٣٧٠٧، ١٣٩٠٧.

وانظر من أكل بشماله تكبراً: [١٠٣٧٠].

٣٢ - باب: تحريم الرياء

١٣٩٢٩ - (ق) عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُباً يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ غَيْرَهُ^(١)، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ سَمِعَ سَمَعَ اللَّهُ

١٣٩٢٨ - (١) (العتل): الغليظ الفاجر. و(الزيم): قيل: هو ابن الزنى، وقيل: هو المعروف بالشر.

١٣٩٢٩ - وأخرجه/ جه (٤٢٠٧)/ حم (١٨٨٠٨).

(١) (ولم أسمع أحداً يقول: قال النبي ﷺ غيره): قائل ذلك هو سلمة بن كهيل، ومراده: أنه لم يسمع من أحد الصحابة حديثاً مسنداً إلى النبي ﷺ إلا من جندب، وهو ابن عبد الله البجلي، وهو من صغار الصحابة.

بِهِ^(٢)، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ).

[خ٦٤٩٩م / ٢٩٨٧م]

□ وفي رواية للبخاري: عَنْ طَرِيفِ أَبِي تَمِيمَةَ قَالَ: شَهِدْتُ صَفْوَانَ وَجُنْدُبًا وَأَصْحَابَهُ وَهُوَ يُوصِيهِمْ، فَقَالُوا: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: (مَنْ سَمِعَ سَمَعَ اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: وَمَنْ شَاقَّ شَقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

فَقَالُوا: أَوْصِنَا. فَقَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا يُنْتَنُ مِنَ الْإِنْسَانِ بَطْنُهُ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَأْكُلَ إِلَّا طَيِّبًا؛ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يُحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ بِمَلَأٍ كَفَّ مِنْ دَمِ أَهْرَاقِهِ^(٣)؛ فَلْيَفْعَلْ. [خ٧١٥٢م]

١٣٩٣٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ. مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ).

[م٢٩٨٥م]

■ وعند ابن ماجه: (فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ، وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ).

■ وعند أحمد بلفظ: (أَنَا خَيْرُ الشُّرَكَاءِ..).

١٣٩٣١ - (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ سَمِعَ سَمَعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهُ بِهِ).

[م٢٩٨٦م]

* * *

(٢) (من سمع سمع الله به): معناه: من رأى بعمله وسمعه الناس ليكرموه ويعظموه، سمع الله به يوم القيامة وفضحه.

(٣) (بملء كف من دم أهراقه): أي: كأنما يذبح دجاجة، كما جاء عن جندب موقوفاً. وجاء عند الطبراني مرفوعاً: (لا يحولن بين أحدكم وبين الجنة وهو يراها، ملء كف من مسلم أهراقه بغير حله).

١٣٩٣٠ - وأخرجه/ جه(٤٢٠٢)/ حم(٧٩٩٩) (٨٠٠٠) (٩٦١٩).

١٣٩٣٢ - (ت جه) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ وَمَنْ يُسْمَعُ يُسْمَعُ اللَّهُ بِهِ). [ت ٢٣٨١ / جه ٤٢٠٦]
 □ زاد الترمذي: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ لَا يَرْحَمِ النَّاسَ، لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ).

• صحيح.

١٣٩٣٣ - (ت جه) عَنْ أَبِي سَعْدِ بْنِ أَبِي فَضَالَةَ الْأَنْصَارِيِّ - وَكَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ، نَادَى مُنَادٍ: مَنْ كَانَ أَشْرَكَ فِي عَمَلٍ عَمِلَهُ لِلَّهِ؛ فَلْيَطْلُبْ ثَوَابَهُ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ أَغْنَى الشُّرَكَاءَ عَنِ الشُّرْكِ).

□ واللفظ لابن ماجه.

• حسن.

١٣٩٣٤ - (جه) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ نَتَذَكَّرُ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ، فَقَالَ: (أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخَوْفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ؟) قَالَ قُلْنَا: بَلَى، فَقَالَ: (الشُّرْكَ الْخَفِيُّ: أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ يُصَلِّيَ فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ).

• حسن.

■ وعند أحمد زاد في أوله: قَالَ: كُنَّا نَتَنَاقَبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

١٣٩٣٢ - وأخرجه/ حم (١١٣٥٧) (١١٣٦٢).

١٣٩٣٣ - وأخرجه/ حم (١٥٨٣٨) (١٧٨٨٨).

فَنَبِيتٌ عِنْدَهُ، تَكُونُ لَهُ الْحَاجَةُ، أَوْ يَطْرُقُهُ أَمْرٌ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَعْتَنُا، فَيَكْثُرُ الْمُحْتَسِبُونَ وَأَهْلُ النُّوبِ، فَكُنَّا نَتَحَدَّثُ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا. [حم ١١٢٥٢]

١٣٩٣٥ - (ت) عَنْ شُفِيِّ الْأَصْبَحِيِّ: أَنَّهُ دَخَلَ الْمَدِينَةَ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: أَبُو هُرَيْرَةَ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، حَتَّى قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَهُوَ يُحَدِّثُ النَّاسَ. فَلَمَّا سَكَتَ وَخَلَا، قُلْتُ لَهُ: أَنْشُذَكَ بِحَقِّ، وَبِحَقِّ لَمَّا حَدَّثْتَنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَقَلْتُهُ وَعَلِمْتُهُ.

فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَفْعَلُ، لِأَحَدَثَنَّكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَقَلْتُهُ وَعَلِمْتُهُ، ثُمَّ نَشَعُ^(١) أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْعَةً، فَمَكَثَ قَلِيلًا ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: لِأَحَدَثَنَّكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْبَيْتِ، مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ. ثُمَّ نَشَعُ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْعَةً أُخْرَى، ثُمَّ أَفَاقَ فَمَسَحَ وَجْهَهُ فَقَالَ: لِأَحَدَثَنَّكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ، مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ. ثُمَّ نَشَعُ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْعَةً أُخْرَى، ثُمَّ أَفَاقَ وَمَسَحَ وَجْهَهُ فَقَالَ: أَفْعَلُ، لِأَحَدَثَنَّكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا مَعَهُ فِي هَذَا الْبَيْتِ مَا مَعَهُ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ. ثُمَّ نَشَعُ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْعَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ مَالَ خَارًا عَلَى وَجْهِهِ، فَأَسْنَدْتُهُ عَلَيَّ طَوِيلًا، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ:

حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، يَنْزِلُ إِلَى الْعِبَادِ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمْ، وَكُلُّ أُمَّةٍ جَائِيَةٌ، فَأَوَّلُ مَنْ يَدْعُو بِهِ:

١٣٩٣٥ - (١) (نشع): أي: شقق حتى كاد يغمر عليه، ويحصل ذلك للإنسان إذا اشتد أسفه على ما فات.

رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ، وَرَجُلٌ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ.

فَيَقُولُ اللَّهُ لِلْقَارِئِ: أَلَمْ أَعْلَمْكَ مَا أَنْزَلْتُ عَلَى رَسُولِي؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ! قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا عُلِّمْتَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَقُومُ بِهِ آثَاءَ اللَّيْلِ، وَآثَاءَ النَّهَارِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ فُلَانًا قَارِئٌ؛ فَقَدْ قِيلَ ذَاكَ.

وَيُؤْتَى بِصَاحِبِ الْمَالِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَمْ أُوسِّعْ عَلَيْكَ، حَتَّى لَمْ أَدْعَكَ تَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ! قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا آتَيْتُكَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَصِلُ الرَّحِمَ وَأَتَصَدَّقُ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ جَوَادٌ؛ فَقَدْ قِيلَ ذَاكَ.

وَيُؤْتَى بِالَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: فِي مَاذَا قُتِلْتَ؟ فَيَقُولُ: أُمِرْتُ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِكَ، فَقَاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ جَرِيءٌ؛ فَقَدْ قِيلَ ذَاكَ).

ثُمَّ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رُكْبَتَيْ فَقَالَ: (يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! أَوْلَيْتُكَ الثَّلَاثَةَ أَوَّلَ خَلْقِ اللَّهِ، تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

وَقَالَ الْوَلِيدُ أَبُو عُمَانَ: فَأَخْبَرَنِي عُقْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ أَنَّ شَفِيئًا هُوَ الَّذِي دَخَلَ عَلَى مُعَاوِيَةَ فَأَخْبَرَهُ بِهَذَا.

قَالَ أَبُو عُمَانَ: وَحَدَّثَنِي الْعَلَاءُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ: أَنَّهُ كَانَ سَيِّفًا لِمُعَاوِيَةَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ بِهَذَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: قَدْ فَعَلَ بِهَؤُلَاءِ هَذَا، فَكَيْفَ بِمَنْ بَقِيَ مِنَ النَّاسِ؟ ثُمَّ بَكَى مُعَاوِيَةُ بُكَاءً

شَدِيداً، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ هَالِكٌ، وَقُلْنَا: قَدْ جَاءَنَا هَذَا الرَّجُلُ بِشَرٍّ، ثُمَّ أَفَاقَ مُعَاوِيَةَ وَمَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ وَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾ (١٥) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطُلَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾ [هود]. [ت٢٣٨٢]

• صحيح.

١٣٩٣٦ - (جه) عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِي الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، أَمَا إِنِّي لَسْتُ أَقُولُ يَعْْبُدُونَ شَمْساً وَلَا قَمَراً وَلَا وَثْناً، وَلَكِنْ أَعْمَالاً لِغَيْرِ اللَّهِ، وَشَهْوَةً خَفِيَّةً).

■ وزاد عند أحمد: (الشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ: أَنْ يُصْبِحَ أَحَدُهُمْ صَائِماً، فَتَعْرِضَ لَهُ شَهْوَةٌ مِنْ شَهَوَاتِهِ؛ فَيَتْرَكَ صَوْمَهُ). [حم١٧١٢] • ضعيف.

١٣٩٣٧ - (ت جه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ الْحَزَنِ)، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا جُبُّ الْحَزَنِ؟ قَالَ: (وَادٍ فِي جَهَنَّمَ تَتَعَوَّدُ مِنْهُ جَهَنَّمَ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ)، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَنْ يَدْخُلُهُ؟ قَالَ: (الْقُرَّاءُ الْمُرَاؤُونَ بِأَعْمَالِهِمْ). [ت٢٣٨٣] □ وعند ابن ماجه: (يَتَعَوَّدُ مِنْهُ جَهَنَّمَ كُلَّ يَوْمٍ أَرْبَعِمِائَةَ مَرَّةٍ)، وزاد فيه: (وَأَنَّ مِنْ أَبْغَضِ الْقُرَّاءِ إِلَى اللَّهِ الَّذِينَ يَزُورُونَ الْأُمَرَاءَ). [جه٢٥٦]

• ضعيف.

١٣٩٣٨ - (مي) عَنْ أَبِي هِنْدٍ الدَّارِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ قَامَ مَقَامَ رِيَاءٍ وَسُمْعَةٍ، رَأَى إِلَى اللَّهِ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَسَمِعَ). [مي ٢٧٩٠] • إسناده صحيح.

١٣٩٣٩ - (ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ شِرَّةً^(١)) وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فِتْرَةٌ، فَإِنْ كَانَ صَاحِبُهَا سَدَدَ وَقَارَبَ فَارْجُوهُ، وَإِنْ أَشِيرَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ فَلَا تَعُدُّوهُ). [ت ٢٤٥٣] • حسن.

١٣٩٤٠ - (ت) عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يُشَارَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ فِي دِينٍ أَوْ دُنْيَا؛ إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ). [ت ٢٤٥٣ م معلق]

١٣٩٤١ - (حم) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ سَمِعَ سَمَعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهُ بِهِ). [حم ٢٠٤٥٦] • صحيح لغيره.

١٣٩٤٢ - (حم) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: ذُكِرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْهُ: (إِنَّ فِيكُمْ قَوْمًا يَعْبُدُونَ وَيَذُوبُونَ حَتَّى يُعْجَبَ بِهِمُ النَّاسُ وَتُعْجِبَهُمْ نَفُوسُهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ). [حم ١٢٨٨٦، ١٢٩٧٢]

• إسناده صحيح على شرط الشيخين.

١٣٩٤٣ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ الْكِنَانِيِّ - وَكَانَ عَامِلًا

١٣٩٣٩ - (١) (شرة): أي: شدة.

لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَلَى الرَّمْلَةِ - أَنَّهُ شَهِدَ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ قَالَ لِبَشِيرِ بْنِ عَقْرَبَةَ الْجُهَنِيِّ يَوْمَ قُتِلَ عُمَرُو بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: يَا أَبَا الْيَمَانِ! إِنِّي قَدْ اخْتَجْتُ الْيَوْمَ إِلَى كَلَامِكَ فَقُمْ فَتَكَلَّمْ، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ قَامَ يَخْطُبُ لَا يَلْتَمِسُ بِهَا إِلَّا رِبَاءً وَسُمْعَةً، أَوْفَقَهُ اللَّهُ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَوْقِفَ رِبَاءٍ وَسُمْعَةٍ). [حم ١٦٠٧٣]

• إسناده حسن.

١٣٩٤٤ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ حَدَّثَ ابْنَ عُمَرَ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ سَمِعَ النَّاسَ بِعَمَلِهِ، سَمِعَ اللَّهُ بِهِ سَامِعَ خَلْقِهِ وَصَفْرَهُ وَحَقْرَهُ). قَالَ فَذَرَفَتْ عَيْنَا عَبْدِ اللَّهِ ﷻ. [حم ٦٥٠٩، ٦٨٣٩، ٦٩٨٦، ٧٠٨٥]

• إسناده صحيح على شرط الشيخين.

١٣٩٤٥ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ الْأَلْهَانِيِّ قَالَ: دَخَلَ الْمَسْجِدَ حَابِسُ بْنُ سَعْدِ الطَّائِيٍّ مِنَ السَّحَرِ، - وَقَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ - فَرَأَى النَّاسَ يُصَلُّونَ فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: مُرَاوُونَ وَرَبِّ الْكُعْبَةِ، أَرَعْبُوهُمْ فَمَنْ أَرَعَبَهُمْ، فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَأَتَاهُمُ النَّاسُ فَأَخْرَجُوهُمْ، قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُصَلُّونَ مِنَ السَّحَرِ فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ. [حم ١٦٩٧٢، ١٧٠٠٢]

• أثر إسناده صحيح إلى حابس بن سعد.

١٣٩٤٦ - (حم) عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ: قَالَ ابْنُ غَنَمٍ: لَمَّا دَخَلْنَا مَسْجِدَ الْجَابِيَةِ أَنَا وَأَبُو الدَّرْدَاءِ لَقِينَا عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، فَأَخَذَ يَمِينِي بِشِمَالِهِ، وَشِمَالِ أَبِي الدَّرْدَاءِ بِيَمِينِهِ، فَخَرَجَ يَمْشِي بَيْنَنَا وَنَحْنُ نَنْتَجِي، وَاللَّهُ أَعْلَمُ فِيمَا نَتَنَاجَى وَذَاكَ قَوْلُهُ، فَقَالَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: لَيْسَ طَالَ

بِكَمَا عُمِرُ أَحَدِكُمَا أَوْ كِلَاكُمَا، لِيُوشِكَنَّ أَنْ تَرِيَا الرَّجُلَ مِنْ نَبَجِ الْمُسْلِمِينَ - يَعْنِي: مِنْ وَسْطٍ - قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَأَعَادَهُ وَأَبْدَاهُ، وَأَحَلَّ حَلَالَهُ، وَحَرَّمَ حَرَامَهُ، وَنَزَلَ عِنْدَ مَنَازِلِهِ، أَوْ قَرَأَهُ عَلَى لِسَانِ أَخِيهِ قِرَاءَةً عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَأَعَادَهُ وَأَبْدَاهُ، وَأَحَلَّ حَلَالَهُ، وَحَرَّمَ حَرَامَهُ، وَنَزَلَ عِنْدَ مَنَازِلِهِ، لَا يَحُورُ فِيكُمْ إِلَّا كَمَا يَحُورُ رَأْسُ الْحِمَارِ الْمَيِّتِ.

قَالَ: فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ، إِذْ طَلَعَ شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ وَعَوْفُ بْنُ مَالِكٍ، فَجَلَسَا إِلَيْنَا، فَقَالَ شَدَّادُ: إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ لَمَّا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مِنَ الشَّهْوَةِ الْخَفِيَّةِ وَالشَّرِكِ)، فَقَالَ عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ وَأَبُو الدَّرْدَاءِ: اللَّهُمَّ غَفْرًا! أَوَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ حَدَّثَنَا: (أَنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَسَسَ أَنْ يُعْبَدَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ)، فَأَمَّا الشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ فَقَدْ عَرَفْنَاهَا هِيَ: شَهَوَاتُ الدُّنْيَا مِنْ نِسَائِهَا وَشَهَوَاتِهَا، فَمَا هَذَا الشَّرِكُ الَّذِي تُخَوِّفُنَا بِهِ يَا شَدَّادُ؟ فَقَالَ شَدَّادُ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ رَأَيْتُمْ رَجُلًا يُصَلِّي لِرَجُلٍ، أَوْ يَصُومُ لَهُ، أَوْ يَتَصَدَّقُ لَهُ، أَتَرَوْنَ أَنَّهُ قَدْ أَشْرَكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، وَاللَّهِ! إِنَّهُ مَنْ صَلَّى لِرَجُلٍ، أَوْ صَامَ لَهُ، أَوْ تَصَدَّقَ لَهُ، لَقَدْ أَشْرَكَ، فَقَالَ شَدَّادُ: فَإِنِّي قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ صَلَّى يُرَائِي؛ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ صَامَ يُرَائِي؛ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَصَدَّقَ يُرَائِي؛ فَقَدْ أَشْرَكَ).

فَقَالَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ عِنْدَ ذَلِكَ: أَفَلَا يَعْمَدُ إِلَى مَا ابْتِغَى فِيهِ وَجْهُهُ مِنْ ذَلِكَ: الْعَمَلِ كُلِّهِ فَيَقْبَلَ مَا خَلَصَ لَهُ، وَيَدَعَ مَا يُشْرِكُ بِهِ؟ فَقَالَ شَدَّادُ عِنْدَ ذَلِكَ: فَإِنِّي قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

(إِنَّ اللَّهَ وَكَذَلِكَ يَقُولُ: أَنَا خَيْرُ قَسِيمٍ لِمَنْ أَشْرَكَ بِي، مَنْ أَشْرَكَ بِي شَيْئًا فَإِنَّ حَشْدَهُ عَمَلُهُ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ لِشَرِيكِهِ الَّذِي أَشْرَكَ بِهِ، وَأَنَا عَنْهُ غَنِيٌّ).

[حم ١٧١٤٠]

● إسناده ضعيف.

١٣٩٤٧ - (حم) عَنْ أَبِي عَلِيٍّ - رَجُلٍ مِنْ بَنِي كَاهِلٍ - قَالَ خَطَبَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! اتَّقُوا هَذَا الشَّرْكَ، فَإِنَّهُ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ، فَقَامَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَزْنٍ وَقَيْسُ بْنُ الْمُضَارِبِ، فَقَالَا: وَاللَّهِ! لَتَخْرُجَنَّ مِمَّا قُلْتَ، أَوْ لَنَأْتِيَنَّ عُمَرَ مَأْذُونٌ لَنَا أَوْ غَيْرُ مَأْذُونٍ، قَالَ: بَلْ أَخْرُجْ مِمَّا قُلْتَ، خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: (أَيُّهَا النَّاسُ! اتَّقُوا هَذَا الشَّرْكَ، فَإِنَّهُ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ)، فَقَالَ لَهُ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ: وَكَيْفَ نَتَّقِيهِ وَهُوَ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (قُولُوا: اللَّهُمَّ! إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نُشْرَكَ بِكَ شَيْئًا نَعْلَمُهُ، وَنَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا نَعْلَمُ).

[حم ١٩٦٠٦]

● إسناده ضعيف.

١٣٩٤٨ - (حم) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشَّرْكَ الْأَصْغَرَ)، قَالُوا: وَمَا الشَّرْكَ الْأَصْغَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (الرِّيَاءُ، يَقُولُ اللَّهُ ﷻ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - إِذَا جُزِيَ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ -: اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاوُونَ فِي الدُّنْيَا، فَانظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عَنْدهُمْ جَزَاءً).

[حم ٢٣٦٣٠، ٢٣٦٣١، ٢٣٦٣٦]

● حديث حسن.

[وانظر: ٨١٣٧، ١٣٦١١].

٣٣ - باب: الأمانة

١٣٩٤٩ - (ق) عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ، رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ: (أَنَّ الْأَمَانَةَ^(١)) نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ^(٢)، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ).

وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا قَالَ: (يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ، فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظُلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْوَكْتِ^(٣))، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ فَيَبْقَى أَثَرُهَا مِثْلَ الْمَجْلِ^(٤)، كَجَمْرِ دَخَرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَتَنْفِطُ^(٥))، فَتَرَاهُ مُنْتَبِراً^(٦) وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ، فَلَا يَكَادُ أَحَدُهُمْ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ، فَيُقَالُ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: مَا أَعْقَلُهُ وَمَا أَظْرَفُهُ وَمَا أَجْلَدُهُ، وَمَا فِي قَلْبِهِ مِنْ ثِقَالٍ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ).

وَلَقَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ وَمَا أَبَالِي أَيْكُمْ بَايَعْتُ، لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا رَدَّهَ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ، وَإِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا رَدَّهَ عَلَيَّ سَاعِيهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ: فَمَا كُنْتُ أَبَايَعُ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا^(٧).

[خ/٦٤٩٧ / م١٤٣]

١٣٩٤٩ - وأخرجه / ت (٢١٧٩) / ج (٤٠٥٣) / حم (٢٣٢٥٥ - ٢٣٢٥٧) (٢٣٤٣١).

(١) (الأمانة): الظاهر أن المراد بها: التكليف، الذي كلف الله تعالى به عباده، والعهد الذي أخذه عليهم.

(٢) (جذر قلوب الرجال): الجذر: الأصل من كل شيء.

(٣) (أثر الوكت): هو الأثر اليسير.

(٤) (المجل): هو ما يصيب اليد بسبب العمل بفأس ونحوها، ويصير كالقبة فيه ماء قليل.

(٥) (نفط): إذا صار بين الجلد واللحم ماء.

(٦) (منتبراً): أي: مرتفعاً.

(٧) (فلاناً وفلاناً): أي: لا يتعامل بالبيع والشراء إلا مع أفراد يثق بهم.

١٣٩٥٠ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ فَكَّرَهُ مَا قَالَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ. حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ: (أَيْنَ - أَرَاهُ - السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟) قَالَ: هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (فَإِذَا ضَيَّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ). قَالَ: كَيْفَ إِصَاعَتُهَا؟ قَالَ: (إِذَا وُسِدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ). [خ ٥٩]

١٣٩٥١ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو! كَيْفَ بِكَ إِذَا بَقِيَتْ فِي حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ بِهَذَا)^(١). [خ ٤٨٠]

* * *

١٣٩٥٢ - (د ت مي) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَدُّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ، وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ).

• حسن صحيح. [د ٣٥٣ / ت ١٢٦٤ / مي ٢٦٣٩]

١٣٩٥٣ - (د) عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ الْمَكِّيِّ قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ لِفُلَانٍ نَفَقَةَ أَيْتَامٍ كَانَ وَلِيِّهِمْ، فَغَالَطُوهُ بِأَلْفٍ دِرْهَمٍ، فَأَدَّاهَا إِلَيْهِمْ، فَأَذْرَكْتُ لَهُمْ مِنْ مَالِهِمْ مِثْلَيْهَا، قَالَ: قُلْتُ: أَقْبِضُ الْأَلْفَ الَّذِي ذَهَبُوا

١٣٩٥٠ - وأخرجه / حم (٨٧٢٣).

١٣٩٥١ - (١) قال ابن حجر: وقد ساقه الحميدي في «الجمع بين الصحيحين» نقلاً عن أبي مسعود، وزاد هو: «(قد مرجت عهودهم وأماناتهم، واختلفوا فصاروا هكذا) وشبك بين أصابعه».

١٣٩٥٣ - وأخرجه / حم (١٥٤٢٤).

بِهِ مِنْكَ؟ قَالَ: لَا، حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (أَدَّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ، وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ). [٣٥٣٤د]

• صحيح.

١٣٩٥٤ - (حم) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَا خَطَبَنَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَالَ: (لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ).
[حم ١٢٣٨٣، ١٢٥٦٧، ١٣١٩٩، ١٣٦٣٧] • حديث حسن.

[وانظر: ٢١٠، ٢١١، ٤٧٥].

٣٤ - باب: (ولا تسألوا الناس شيئاً)

١٣٩٥٥ - (م) عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعَةً أَوْ ثَمَانِيَةً أَوْ سَبْعَةً، فَقَالَ: (أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟) وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِبَيْعَةٍ، فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! ثُمَّ قَالَ: (أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟) فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! ثُمَّ قَالَ: (أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟) قَالَ: فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَعَلَامَ نُبَايِعُكَ؟ قَالَ: (عَلَى أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَالصَّلَاةَ الْخَمْسَ، وَتُطِيعُوا - وَأَسْرَ كَلِمَةَ خَفِيَّةٍ - وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئاً). فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَوْلِيكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُ أَحَدِهِمْ، فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ.

* * *

١٣٩٥٦ - (د ن جه) عَنْ ثَوْبَانَ - مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: قَالَ

١٣٩٥٥ - وأخرجه / د (١٦٤٢) / ن (٤٥٩) / جه (٢٨٦٧) / حم (٢٣٩٩٣).

١٣٩٥٦ - وأخرجه / حم (٢٢٤٠٥) (٢٢٣٦٦) (٢٢٣٧٤) (٢٢٣٨٥) (٢٢٤٢٣) (٢٢٤٢٤).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ يَكْفُلُ لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا، وَأَتَكْفُلَ لَهُ بِالْجَنَّةِ)؟
فَقَالَ ثَوْبَانُ: أَنَا، فَكَانَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا. [١٦٤٣د، ٢٥٨٩ن / ١٨٣٧هـ]
□ ولفظ النسائي: (مَنْ يَضْمَنُ لِي وَاحِدَةً، وَلَهُ الْجَنَّةُ..) الحديث.

□ ولفظ ابن ماجه: (وَمَنْ يَتَقَبَّلُ لِي بِوَاحِدَةٍ، وَأَتَقَبَّلَ لَهُ بِالْجَنَّةِ..) الحديث، وَزَادَ: فَكَانَ ثَوْبَانُ يَقَعُ سَوْطُهُ، وَهُوَ رَاكِبٌ، فَلَا يَقُولُ لِأَحَدٍ نَاوِلِيهِ، حَتَّى يَنْزِلَ فَيَأْخُذَهُ. صحيح.

١٣٩٥٧ - (حم) عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: كَانَ رُبَّمَا سَقَطَ الْخِطَامُ مِنْ يَدِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: فَيَضْرِبُ بِذِرَاعِ نَاقَتِهِ فَيُنِيحُهَا، فَيَأْخُذُهَا، قَالَ: فَقَالُوا لَهُ: أَفَلَا أَمَرْتَنَا نُنَاوِلُكَهَا، فَقَالَ: إِنَّ حَبِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنِي: أَنْ لَا أَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا. [حم ٦٥]
• حسن لغيره.

١٣٩٥٨ - (حم) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: بَايَعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسًا، وَأَوْثَقَنِي سَبْعًا، وَأَشْهَدَ اللَّهُ عَلَيَّ تِسْعًا: أَنْ لَا أَخَافَ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمًا.

قَالَ أَبُو الْمُثَنَّى: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (هَلْ لَكَ إِلَى بَيْعَةٍ، وَلَكَ الْجَنَّةُ)؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَيَسَطُّتُ يَدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَشْتَرِطُ عَلَيَّ: (أَنْ لَا تَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا)، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: (وَلَا سَوْطَكَ إِنْ يَسْقُطُ مِنْكَ حَتَّى تَنْزِلَ إِلَيْهِ، فَتَأْخُذَهُ). [حم ٢١٥٠٩]
• إسناده ضعيف.

□ وفي رواية: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (سِتَّةَ أَيَّامٍ، ثُمَّ اعْقِلْ يَا أَبَا ذَرٍّ مَا أَقُولُ لَكَ بَعْدُ). فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ السَّابِعُ قَالَ: (أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي سِرِّ أَمْرِكَ وَعَلَانِيَتِهِ، وَإِذَا أَسَأْتَ فَأَحْسِنْ، وَلَا تَسْأَلَنَّ أَحَدًا شَيْئًا، وَإِنْ سَقَطَ سَوْطُكَ، وَلَا تَقْبِضْ أَمَانَةً، وَلَا تَقْضِ بَيْنَ اثْنَيْنِ). [حم ٢١٥٧٣، ٢١٥٧٤]

٣٥ - باب: الأمر بالقوة وترك العجز

١٣٩٥٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِزْ بِاللَّهِ، وَلَا تَعْجِزْ. وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ). [م ٢٦٦٤]

* * *

١٣٩٦٠ - (د) عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ، فَقَالَ الْمَقْضِيُّ عَلَيْهِ لَمَّا أَدْبَرَ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ يَلُومُ عَلَى الْعَجْزِ^(١)، وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالْكَيسِ^(٢))، فَإِذَا غَلَبَكَ أَمْرٌ، فَقُلْ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ). [د ٣٦٢٧]

● ضعيف.

١٣٩٦١ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

١٣٩٥٩ - وأخرجه / جه (٧٩) (٤١٦٨) / حم (٨٧٩١) (٨٨٢٩).

١٣٩٦٠ - وأخرجه / حم (٢٣٩٨٣).

(١) (العجز): ترك ما يجب فعله.

(٢) (عليك بالكيس): أي: عليك بالفطنة وعدم الغفلة. و(الكيس): العقل.

يَقُولُ: (يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يُخَيِّرُ فِيهِ الرَّجُلُ بَيْنَ الْعَجْزِ وَالْفُجُورِ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ الزَّمَانَ؛ فَلْيَخْتَرْ الْعَجْزَ عَلَى الْفُجُورِ). [حم ٧٧٤٤، ٩٧٦٧]

• إسناده ضعيف.

٣٦ - باب: لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين

١٣٩٦٢ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ). [خ ٦١٣٣ / م ٢٩٩٨م]

* * *

١٣٩٦٣ - (جه) عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ). [جه ٣٩٨٣]

• صحيح.

٣٧ - باب: دفع سوء الظن

١٣٩٦٤ - (م) عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَ إِحْدَى نِسَائِهِ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَدَعَاهُ، فَجَاءَ، فَقَالَ: (يَا فُلَانُ! هَذِهِ زَوْجَتِي فُلَانَةُ)، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ، فَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ). [م ٢١٧٤م]

[وانظر: ٦٩٦٠، ١٤٢٤٣].

١٣٩٦٢ - وأخرجه / د (٤٨٦٢) / جه (٣٩٨٢) / مي (٢٧٨١) / حم (٨٩٢٨).

١٣٩٦٣ - وأخرجه / حم (٥٩٦٤).

١٣٩٦٤ - وأخرجه / د (٤٧١٩) / حم (١٢٢٦٢) (١٢٥٩٢) (١٤٠٤٢).

٣٨ - باب: النهي عن الغرور

[انظر: ٤٤، ٣٠٣٦].

٣٩ - باب: فضل الحلم والأناة

١٣٩٦٥ - (خ) وَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لَا حَكِيمَ إِلَّا ذُو تَجَرِبَةٍ.

[خ. الأدب، باب ٨٣]

* * *

١٣٩٦٦ - (د) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وقاصٍ - قَالَ الْأَعْمَشُ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: (التَّوَدُّةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ؛ إِلَّا فِي عَمَلِ الْآخِرَةِ).

[٤٨١٠د]

• صحيح.

١٣٩٦٧ - (ت) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسَ الْمُزَنِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (السَّمْتُ الْحَسَنُ^(١) وَالتَّوَدُّةُ^(٢) وَالْإِقْتِصَادُ^(٣) جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ).

[ت٢٠١٠]

• حسن.

١٣٩٦٨ - (ت) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْأَنَاءَةُ مِنَ اللَّهِ، وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ).

[ت٢٠١٢]

• ضعيف.

١٣٩٦٧ - (١) (السمت الحسن): أي: السيرة المرضية والطريقة المستحسنة، قيل: السم: الطريق، ويستعار لهيئة أهل الخير.

(٢) (التوادة): التأني في جميع الأمور.

(٣) (الاقتصاد): التوسط في الأحوال، والتحرز عن طرفي الإفراط والتفريط.

١٣٩٦٩ - (ت) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 (لَا حَلِيمَ إِلَّا ذُو عَثْرَةٍ، وَلَا حَكِيمَ إِلَّا ذُو تَجْرِبَةٍ). [ت ٢٠٣٣]
 • ضعيف.

١٣٩٧٠ - (حم) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ
 أَشَجُّ بْنُ عَصْرِ^(١) قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ فِيكَ خُلْتَيْنِ
 يُحِبُّهُمَا اللَّهُ ﷻ)، قُلْتُ: مَا هُمَا؟ قَالَ: (الْحِلْمُ وَالْحَيَاءُ)، قُلْتُ:
 أَقْدِيمًا كَانَ فِيَّ أَمْ حَدِيثًا، قَالَ: (بَلْ قَدِيمًا)، قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
 جَبَلَنِي عَلَى خُلْتَيْنِ يُحِبُّهُمَا.
 • إسناده صحيح.

[انظر: ١٥١٥٧ - ١٥١٦٠، ١٥٣١٩].

٤٠ - باب: فضل الصبر والتوكل

١٣٩٧١ - (خ) وَقَالَ عُمَرُ: وَجَدْنَا خَيْرَ عَيْشِنَا بِالصَّبْرِ.
 [خ. الرقائق، باب ٢٠]

* * *

١٣٩٧٢ - (ت جه) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرَزَقْتُمْ كَمَا
 يُرْزَقُ الطَّيْرُ، تَغْدُو^(١) خِمَاصًا^(٢) وَتَرُوحُ بِطَانًا^(٣)). [ت ٢٣٤٤ / جه ٤١٦٤]
 • صحيح.

١٣٩٦٩ - وأخرجه / حم (١١٠٥٦) (١١٦٦١).

١٣٩٧٠ - (١) (أشج بن عصر): هو المعروف بأشج بن عبد القيس.

١٣٩٧٢ - وأخرجه / حم (٢٠٥) (٣٧٠) (٣٧٣).

(١) (تغدو): أي: تخرج من أول النهار.

(٢) (خماصاً): أي جياًعاً، جمع: خميص.

(٣) (بطاناً): أي: ممثلة البطون.

١٣٩٧٣ - (ت) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَعْقِلْهَا وَأَتَوَكَّلْ، أَوْ أَطْلِقْهَا وَأَتَوَكَّلْ؟ قَالَ: (اعْقِلْهَا وَتَوَكَّلْ).

[ت٢٥١٧]

• حسن، وقال الترمذي: منكر.

١٣٩٧٤ - (ج) عَنْ حَبَّةَ وَسَوَاءِ ابْنَيْ خَالِدٍ، قَالَا: دَخَلْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُعَالِجُ شَيْئًا، فَأَعْتَاهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: (لَا تَبْتَئَا مِنَ الرِّزْقِ مَا تَهَزَّرْتُمْ رُؤُوسُكُمْ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ تَلِدُهُ أُمُّهُ أَحْمَرٌ، لَيْسَ عَلَيْهِ قِشْرٌ، ثُمَّ يَرْزُقُهُ اللَّهُ ﷻ).

[ج٤١٦٥]

• ضعيف، وقال في «الزوائد»: إسناده صحيح.

١٣٩٧٥ - (ج) عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ مِنْ قَلْبِ ابْنِ آدَمَ، بِكُلِّ وَادٍ شُعْبَةً، فَمَنْ اتَّبَعَ قَلْبُهُ الشُّعْبَ كُلَّهَا، لَمْ يُبَالِ اللَّهُ بِأَيِّ وَادٍ أَهْلَكَهُ، وَمَنْ تَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ كَفَاهُ الشُّعْبُ).

[ج٤١٦٦]

• ضعيف.

١٣٩٧٦ - (ح) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةُ طَوَائِرَ، فَأَطْعَمَ خَادِمَهُ طَائِرًا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ بِهِ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَلَمْ أَنْهَكَ أَنْ تَرْفَعِي شَيْئًا؟ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يَأْتِي بِرِزْقِ كُلِّ غَدٍ).

[ح١٣٠٤٣]

• إسناده ضعيف.

١٣٩٧٧ - (حم) عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ - مَا سَمِعْتُهُ يُكَنِّيهِ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا - يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ وَعَلَيْهِ يَقُولُ: يَا عِيسَى! إِنِّي بَاعْتُ مِنْ بَعْدِكَ أُمَّةً إِنْ أَصَابَهُمْ مَا يُحِبُّونَ حَمِدُوا اللَّهَ وَشَكَرُوا، وَإِنْ أَصَابَهُمْ مَا يَكْرَهُونَ احْتَسَبُوا وَصَبَرُوا، وَلَا حِلْمَ وَلَا عِلْمَ، قَالَ: يَا رَبِّ! كَيْفَ هَذَا لَهُمْ، وَلَا حِلْمَ وَلَا عِلْمَ؟ قَالَ: أُعْطِيَهُمْ مِنْ حِلْمِي وَعِلْمِي). [حم ٢٧٥٤٥]

• إسناده ضعيف.

[وانظر: - في التوكل: ٦٨٣، ١٧٩٥.

- في (الصبر ضياء): ١٣٦٥٥.

- (ما أحد أصبر من الله تعالى): ١٠٤.

- الصبر في الدعوة إلى الله: ١٤٦١٨، ١٤٦٣٠.

- الصبر على المرض ١١٣٥١، ١١٣٥٣.

- (الصبر عند الصدمة الأولى) ٥٩٠٩.

- الصبر على الفقر: ٦٥٥٢، ١٣٤٨٦، ١٣٥٤٤.

- للصابر أجر خمسين: ١٤٢٩٧.

- الصبر عند موت الأحياء: ٥٨٤٠، ٥٨٥٥، ٥٨٦٩، ١٦٣٧٢].

٤١ - باب: في الاحتباء والاستلقاء

١٣٩٧٨ - (خ) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِفَنَاءِ الْكُعْبَةِ، مُحْتَبِيًّا بِيَدِهِ هَكَذَا. [خ ٦٢٧٢]

* * *

١٣٩٧٩ - (د) عَنْ قَيْلَةَ بِنْتِ مَحْرَمَةَ: أَنَّهَا رَأَتْ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ

قَاعِدُ الْقُرْفُصَاءِ^(١) فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْمُحْتَشِعَ - وَقَالَ مُوسَى:
الْمُتَحَشِّعَ - فِي الْجِلْسَةِ، أُرْعِدْتُ مِنَ الْفَرَقِ.

[٤٨٤٧د]

• حسن.

١٣٩٨٠ - (د) عَنْ الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
وَأَنَا جَالِسٌ هَكَذَا، وَقَدْ وَضَعْتُ يَدَيَّ الْيُسْرَى خَلْفَ ظَهْرِي، وَاتَّكَأْتُ
عَلَى أَلْيَةِ يَدِي، فَقَالَ: (اتَّقِعْدُ قَعْدَةَ الْمُغْضُوبِ عَلَيْهِمْ).

[٤٨٤٨د]

• صحيح.

١٣٩٨١ - (د) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ
مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ رُبَيْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي
سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ احْتَبَى بِيَدِهِ. [٤٨٤٦د]

• صحيح، وقال أبو داود: عبد الله بن إبراهيم شيخ منكر

الحديث.

١٣٩٨٢ - (حم) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّهُ كَانَ يَشْتَكِي
رِجْلَهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَخُوهُ، وَقَدْ جَعَلَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى وَهُوَ
مُضْطَجِعٌ، فَضْرَبَهُ بِيَدِهِ عَلَى رِجْلِهِ الْوَجْعَةَ فَأَوْجَعَهُ، فَقَالَ: أَوْجَعْتَنِي،
أَوَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رِجْلِي وَجَعَةٌ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟
قَالَ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَهَى عَنْ هَذِهِ.

[حم ١١٣٧هـ]

• مرفوعه صحيح لغيره.

١٣٩٧٩ - (١) (القرصاء): جلسة المحتبي، الذي يحتبي بيديه لا بثوبه.

١٣٩٨٠ - وأخرجه / حم (١٩٤٥٤).

١٣٩٨٣ - (حم) عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا وَجَدَ الرَّجُلَ رَاقِدًا عَلَى وَجْهِهِ، لَيْسَ عَلَى عَجْزِهِ شَيْءٌ رَكَضَهُ بِرِجْلِهِ، وَقَالَ: (هِيَ أَبْغَضُ الرَّقْدَةِ إِلَى اللَّهِ ﷻ). [حم ١٩٤٥٨، ١٩٤٧٣]

● مرفوعه حسن لغيره.

[انظر: ١١١٠٢ - ١١١٠٤].

٤٢ - باب: تشبيك الأصابع

١٣٩٨٤ - (خ) عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَوْ ابْنِ عَمْرِو: شَبَّكَ النَّبِيُّ ﷺ أَصَابِعَهُ. [خ ٤٧٨]

* * *

١٣٩٨٥ - (حم) عَنْ مَوْلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ أَبِي سَعِيدٍ وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، فَرَأَى رَجُلًا جَالِسًا وَسَطَ الْمَسْجِدِ، مُشَبَّكًا بَيْنَ أَصَابِعِهِ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَقْطُنْ، قَالَ: فَالْتَمَتَ إِلَيَّ أَبِي سَعِيدٍ فَقَالَ: (إِذَا صَلَّيْ أَحَدُكُمْ فَلَا يُشَبِّكَنَّ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، فَإِنَّ التَّشْبِيكَ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنْ أَحَدُكُمْ لَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ).

[حم ١١٥١٢، ١١٣٨٥]

● إسناده ضعيف.

[وانظر: ٤٦٥٧، ١٤١٠١].

٤٣ - باب: في الطيب والريحان

١٣٩٨٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ

عُرِضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ فَلَا يَرُدُّهُ، فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمِلِ طَيِّبُ الرِّيحِ). [م٢٢٥٣] ■ ولفظ أبي داود: (مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ طَيِّبٌ ..).

١٣٩٨٧ - (م) عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اسْتَجْمَرَ؛ اسْتَجْمَرَ بِالْأُلُوَّةِ^(١)، غَيْرَ مُطَرَّاةٍ^(٢)، وَبِكَافُورٍ، يَطْرَحُهُ مَعَ الْأُلُوَّةِ. ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ يَسْتَجْمِرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [م٢٢٥٤]

١٣٩٨٨ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، حَشَتْ خَاتَمَهَا مِسْكَاً، وَالْمِسْكَ أَطْيَبُ الطَّيْبِ. □ وفي رواية: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (كَانَتْ امْرَأَةٌ، مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قَصِيرَةً، تَمْشِي مَعَ امْرَأَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ، فَاتَّخَذَتْ رَجُلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ، وَخَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ مُغْلَقٍ مُطْبَقٍ، ثُمَّ حَشَتْهُ مِسْكَاً، وَهُوَ أَطْيَبُ الطَّيْبِ، فَمَرَّتْ بَيْنَ الْمَرَأَتَيْنِ، فَلَمْ يَعْرِفُوها، فَقَالَتْ بِيَدِهَا هَكَذَا) وَنَفَضَ شُعْبَةً يَدَهُ. [م٢٢٥٢]

٤٤ - باب: قضاء حاجات الناس

[انظر: ١٣٦٥٣، ١٤٠٩٠].

٤٥ - باب: كف الشر عن الناس

١٣٩٨٩ - (حم) عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ

١٣٩٨٧ - وأخرجه / ن (٥١٥٠).

(١) (الألوة): هي العود يتبخر به.

(٢) (غير مطرأة): أي: غير مخلوطة بغيرها من الطيب.

١٣٩٨٨ - وأخرجه / د (٣١٥٨) / ت (٩٩١) (٩٩٢) / ن (١٩٠٤) (١٩٠٥) (٥١٣٤)

(٥٢٧٩) / حم (١١٢٦٩) (١١٣١١) (١١٣٦٤) (١١٣٦٤) (١١٤٢٦) (١١٤٣٩)

(١١٥٩٠) (١١٦٤٦) (١١٨٣٢).

يَسْأَلُونَهُ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، قِيلَ: لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟
قَالَ: مَنْ اتَّقَى الشَّرَّ وَقَعَ فِي الْخَيْرِ. [حم ٢٣٣٩٠]

• صحيح، وإسناده منقطع.

١٣٩٩٠ - (حم) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (كُلُّ شَيْءٍ يَنْقُصُ؛ إِلَّا الشَّرَّ فَإِنَّهُ يُزَادُ فِيهِ). [حم ٢٧٤٨٣]

• إسناده ضعيف.

[وانظر: ٦٤٨٢، ٨٠٢٣، ١٣٦٤٨].

٤٦ - باب: إصلاح ذات البين

١٣٩٩١ - (د ت) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
(أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ دَرَجَةِ الصَّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ؟) قَالُوا: بَلَى،
يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ^(١))
الْحَالِقَةُ^(٢)). [د ٤٩١٩٥ / ت ٢٥٠٩]

• صحيح.

١٣٩٩٢ - (ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِيَّاكُمْ
وَسُوءَ ذَاتِ الْبَيْنِ، فَإِنَّهَا الْحَالِقَةُ). [ت ٢٥٠٨]

• حسن.

١٣٩٩٣ - (ط) عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ

١٣٩٩١ - وأخرجه / حم (٢٧٥٠٨).

(١) (فساد ذات البين): يعني: العداوة والبغضاء.

(٢) (الحالقة): التي تستأصل الدين، كما تستأصل الموسيقى الشعر.

سَعِيدَ بْنِ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الصَّلَاةِ،
وَالصَّدَقَةِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: (إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْبَغْضَةَ،
فَإِنَّهَا هِيَ الْحَالِقَةُ). [ط١٦٧٦]

٤٧ - باب: إقالة عثرات ذوي الهيئات

١٣٩٩٤ - (د) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
(أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ ^(١) عَثَرَاتِهِمْ؛ إِلَّا الْحُدُودَ). [٤٣٧٥د]
• صحيح.

٤٨ - باب: النهي عن الشماتة والتعير

١٣٩٩٥ - (ت) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
(مَنْ عَيَّرَ أَخَاهُ بِذَنْبٍ، لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَعْمَلَهُ). [ت٢٥٠٥]
• موضوع.

١٣٩٩٦ - (ت) عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
(لَا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ لِأَخِيكَ، فَيَرْحَمَهُ اللَّهُ وَيَبْتَلِيكَ). [ت٢٥٠٦]
• ضعيف.

٤٩ - باب: الدال على الخير كفاعله

١٣٩٩٧ - (ت) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ
يَسْتَحِمُّهُ، فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُ مَا يَحْمِلُهُ، فَدَلَّهُ عَلَى آخَرَ فَحَمَلَهُ، فَأَتَى

١٣٩٩٤ - وأخرجه/ حم (٢٥٤٧٤).

(١) (ذوي الهيئات): قال الشافعي في تفسيرها: من لم يظهر منه ريبة.

النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: (إِنَّ الدَّالَّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ). [ت ٢٦٧٠]

• حسن صحيح.

١٣٩٩٨ - (حم) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قَالَ لِرَجُلٍ أَتَاهُ: (اذْهَبْ فَإِنَّ الدَّالَّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ). [حم ٢٣٠٢٧]

• إسناده صحيح.

[وانظر: ٨١٨٣].

٥٠ - باب: حسن الملكة

١٣٩٩٩ - (ت جه) عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

(لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَيِّئُ الْمَلَكَةِ^(١)). [ت ١٩٤٦ / جه ٣٦٩١]

□ زاد ابن ماجه: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَيْسَ أَخْبَرْتَنَا أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ أَكْثَرُ الْأُمَمِ مَمْلُوكِينَ وَيَتَامَى؟ قَالَ: (نَعَمْ، فَأَكْرَمُوهُمْ كَكِرَامَةِ أَوْلَادِكُمْ، وَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ)، قَالُوا فَمَا يَنْفَعُنَا فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: (فَرَسٌ تَرْتَبُطُهُ تُقَاتِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَمْلُوكٌ يَكْفِيكَ، فَإِذَا صَلَّى فَهُوَ أَخْوَك).

■ وفي رواية لأحمد: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بَخِيلٌ، وَلَا خَبٌّ، وَلَا خَائِنٌ، وَلَا سَيِّئُ الْمَلَكَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ الْمَمْلُوكُونَ، إِذَا أَحْسَنُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ ﷻ، وَفِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَوَالِيهِمْ).

• ضعيف.

١٣٩٩٩ - وأخرجه / حم (٧٥).

(١) (سَيِّئُ الْمَلَكَةِ): في «النهاية»: الذي يسيء صحبة المماليك.

١٤٠٠ - (د) عَنْ رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ - وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ الْحَدِيثَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (حُسْنُ الْمَلَكَةِ^(١) يُمْنٌ، وَسُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ).

[٥١٦٣، ٥١٦٢د]

■ زاد أحمد فيه: (وَالْبِرُّ زِيَادَةٌ فِي الْعُمُرِ وَالصَّدَقَةُ تَمْنَعُ مَيَّةَ السَّوْءِ).

[حم ١٦٠٧٩]

• ضعيف.

٥١ - باب: السمت الصالح

١٤٠١ - (د) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْهَدْيَ الصَّالِحَ^(١)، وَالسَّمْتَ الصَّالِحَ، وَالْاِقْتِصَادَ^(٢) جُزْءٌ مِنْ خَمْسَةِ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ التُّبَّةِ).

[٤٧٧٦د]

• حسن.

١٤٠٢ - (ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (خَصْلَتَانِ لَا تَجْتَمِعَانِ فِي مُنَافِقٍ: حُسْنُ سَمْتٍ، وَلَا فِقْهٌ فِي الدِّينِ).

[ت ٢٦٨٤]

• صحيح

١٤٠٣ - (حم) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: (يَا أَبَا أُمَامَةَ! إِنَّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ يَلِينُ لِي قَلْبُهُ).

[حم ٢٢٢٩٩]

• إسناده ضعيف.

١٤٠٠ - (١) (حسن الملكة): أي إحسان المعاملة مع المماليك.

١٤٠١ - وأخرجه / ط (١٧٨٠) / حم (٢٦٩٨) (٢٦٩٩).

(١) (الهدى الصالح): هدى الرجل: حاله ومذهبه وكذلك سمته.

(٢) (الاقتصاد): سلوك القصد في الأمر، والدخول فيه برفق.

[وانظر: ١٣٩٦٧].

٥٢ - باب: أنزلوا الناس منازلهم

١٤٠٠٤ - (د) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ، إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْعَالِي فِيهِ، وَالْجَافِي عَنْهُ^(١))، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ). [٤٨٤٣د] حسن.

١٤٠٠٥ - (جه) عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا أَتَاكُمْ كَرِيمٌ قَوْمٍ، فَأَكْرِمُوهُ). [جه ٣٧١٢] حسن.

١٤٠٠٦ - (د) عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ: أَنَّ عَائِشَةَ مَرَّ بِهَا سَائِلٌ فَأَعْطَتْهُ كِسْرَةً، وَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابٌ وَهَيْئَةٌ، فَأَقْعَدَتْهُ فَأَكَلَ، فَقِيلَ لَهَا فِي ذَلِكَ، فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ). [٤٨٤٢د] ضعيف.

٥٣ - باب: الاقتصاد في الحب والبغض

١٤٠٠٧ - (ت) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - أَرَاهُ رَفَعَهُ - قَالَ: (أَحَبُّ حَبِيبِكَ هَوْنًا مَا، عَسَى أَنْ يَكُونَ بَغِيضَكَ يَوْمًا مَا، وَأَبْغَضُ بَغِيضِكَ هَوْنًا مَا، عَسَى أَنْ يَكُونَ حَبِيبَكَ يَوْمًا مَا). [ت ١٩٩٧] صحيح.

١٤٠٠٤ - (١) (الغالي فيه والجافي عنه): الغلو: مجاورة الحد، و(الجافي): التارك لتلاوته.

١٤٠٠٨ - (د) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (حُبُّكَ الشَّيْءَ يُعْمِي وَيُصِمُّ).
[٥١٣٠د]

• ضعيف.

٥٤ - باب: الإخبار بالحب

١٤٠٠٩ - (د ت) عَنْ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخَاهُ؛ فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ).

• صحيح. [٥١٢٤د / ت ٢٣٩٢ / والملحق ٢٥٠٢]

١٤٠١٠ - (د) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي لِأُحِبُّ هَذَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (أَعَلِمْتَهُ؟) قَالَ: لَا، قَالَ: (أَعَلِمَهُ) قَالَ: فَلَحِقَهُ فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّكَ فِي اللَّهِ، فَقَالَ: أَحَبَّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ.

[٥١٢٥د]

• حسن.

١٤٠١١ - (ت) عَنْ يَزِيدَ بْنِ نَعَامَةَ الضَّبِّيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا آخَى الرَّجُلُ الرَّجُلَ؛ فَلْيَسْأَلْهُ عَنِ اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ، وَمِمَّنْ هُوَ، فَإِنَّهُ أَوْصَلُ لِلْمَوَدَّةِ).

[ت ٢٣٩٢م]

• ضعيف.

١٤٠٠٨ - وأخرجه / حم (٢١٦٩٤) (٢٧٥٤٨).

١٤٠٠٩ - وأخرجه / حم (١٧١٧١).

١٤٠١٠ - وأخرجه / حم (١٢٤٣٠) (١٢٥١٤) (١٢٥٩٠) (١٣٥٣٥).

٥٥ - باب: يترك المسلم ما لا يعنيه

١٤٠١٢ - (ت جه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ). [ت٢٣١٧/ جه٣٩٧٦]
• صحيح.

١٤٠١٣ - (ت) عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ، تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ). [ت٢٣١٨]
• صحيح.

١٤٠١٤ - (ت) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: تُؤَفِّي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ - يَعْنِي: رَجُلًا - أَبَشِرُ بِالْجَنَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَوَلَا تَذَرِي، فَلَعَلَّهُ تَكَلَّمَ فِيمَا لَا يَعْنِيهِ، أَوْ بَخَلَ بِمَا لَا يَنْقُصُهُ). [ت٢٣١٦]
• ضعيف.

٥٦ - باب: لا تكونوا إمعة

١٤٠١٥ - (ت) عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَكُونُوا إِمْعَةً تَقُولُونَ: إِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ أَحْسَنًا، وَإِنْ ظَلَمُوا ظَلَمْنَا، وَلَكِنْ وَطَّنُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ أَنْ تُحْسِنُوا، وَإِنْ أَسَاءُوا فَلَا تَظْلِمُوا). [ت٢٠٠٧]
• ضعيف، وقال الترمذي: حسن غريب.

٥٧ - باب: مخالطة الناس

١٤٠١٦ - (ت جه) عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْمُسْلِمُ

١٤٠١٣ - وأخرجه/ ط(١٦٧٦)/ حم(١٧٣٢) (١٧٣٧).

١٤٠١٦ - وأخرجه/ حم(٥٠٢٢) (٢٣٠٩٨).

الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ، خَيْرٌ مِنَ الْمُسْلِمِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ). [ت٢٥٠٧/ جه٤٠٣٢]

□ ولفظ ابن ماجه: (الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الْمُؤْمِنِ..) الحديث.

• صحيح.

٥٨ - باب: عظم حرمة المؤمن

١٤٠١٧ - (ت) عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُنْبَرَ فَنَادَى بِصَوْتٍ رَفِيعٍ، فَقَالَ: (يَا مَعْشَرَ! مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ، وَلَمْ يُفْضِ الْإِيمَانَ إِلَى قَلْبِهِ، لَا تُؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تُعَيِّرُوهُمْ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ تَتَّبَعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ، وَلَوْ فِي جَوْفِ رَحْلِهِ).

قَالَ: وَنَظَرَ ابْنُ عُمَرَ يَوْمًا إِلَى الْبَيْتِ، أَوْ إِلَى الْكُعْبَةِ، فَقَالَ: مَا أَعْظَمَكَ وَأَعْظَمَ حُرْمَتِكَ، وَالْمُؤْمِنُ أَعْظَمَ حُرْمَةً عِنْدَ اللَّهِ مِنْكَ. [ت٢٠٣٢]

• حسن صحيح.

١٤٠١٨ - (جه) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ وَيَقُولُ: (مَا أَطْيَبَكَ وَأَطْيَبَ رِيحَكَ، مَا أَعْظَمَكَ وَأَعْظَمَ حُرْمَتِكَ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَحُرْمَةُ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ حُرْمَةً مِنْكَ، مَا لَهُ وَدَمِهِ، وَأَنْ نَظُنَّ بِهِ إِلَّا خَيْرًا).

[جه٣٩٣٢]

• ضعيف.

١٤٠١٩ - (جه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(الْمُؤْمِنُ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ وَكَفَلَكَ مِنْ بَعْضِ مَلَائِكَتِهِ). [جه ٣٩٤٧]

• ضعيف.

[وانظر: ١٤٢١٨].

٥٩ - باب: خير الناس وشرهم

١٤٠٢١ - (ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ عَلَى أَنَسٍ جُلُوسٍ، فَقَالَ: (أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ؟) قَالَ: فَسَكْتُوا، فَقَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُخْبِرْنَا بِخَيْرِنَا مِنْ شَرِّنَا؟ قَالَ: (خَيْرُكُمْ مَنْ يُرْجَى خَيْرُهُ وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ، وَشَرُّكُمْ مَنْ لَا يُرْجَى خَيْرُهُ، وَلَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ). [ت ٢٢٦٣]

• صحيح.

٦٠ - باب: من كان مفتاحاً للخير

١٤٠٢٢ - (جه) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ مِنَ النَّاسِ مَفَاتِيحَ لِلْخَيْرِ مَغَالِيقَ لِلشَّرِّ، وَإِنَّ مِنَ النَّاسِ مَفَاتِيحَ لِلشَّرِّ مَغَالِيقَ لِلْخَيْرِ، فَطُوبَى لِمَنْ جَعَلَ اللَّهُ مَفَاتِيحَ الْخَيْرِ عَلَى يَدَيْهِ، وَوَيْلٌ لِمَنْ جَعَلَ اللَّهُ مَفَاتِيحَ الشَّرِّ عَلَى يَدَيْهِ). [جه ٢٣٧]

• حسن، وقال في «الزوائد»: إسناده ضعيف.

١٤٠٢٣ - (جه) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ هَذَا الْخَيْرَ خَزَائِنٌ، وَلِئِلَكَ الْخَزَائِنِ مَفَاتِيحُ، فَطُوبَى لِعَبْدٍ جَعَلَهُ اللَّهُ

١٤٠٢٠ - سقط الرقم سهواً، وليس تحته أي حديث.

١٤٠٢١ - وأخرجه/ حم (٨٨١٢) (٨٩٢٠).

مِفْتَاحاً لِلْخَيْرِ، مِغْلَاقاً لِلشَّرِّ، وَوَيْلٌ لِعَبْدٍ جَعَلَهُ اللهُ مِفْتَاحاً لِلشَّرِّ، مِغْلَاقاً لِلْخَيْرِ). [جه ٢٣٨]

• ضعيف جداً.

٦١ - باب: البغي

١٤٠٢٤ - (د ت جه) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجَّلَ اللهُ تَعَالَى لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، مَعَ مَا يَدْخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِثْلُ الْبَغْيِ^(١) وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ). [٤٩٠٢د / ت ٢٥١١ / جه ٤٢١١]

■ وفي رواية لأحمد: (ذَنْبَانِ مُعَجَّلَانِ لَا يُؤَخَّرَانِ: الْبَغْيُ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ). [حم ٢٠٣٨٠]

• صحيح.

١٤٠٢٥ - (جه) عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أَسْرَعُ الْخَيْرِ ثَوَاباً: الْبِرُّ وَصِلَةُ الرَّحِمِ، وَأَسْرَعُ الشَّرِّ عُقُوبَةً: الْبَغْيُ وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ). [جه ٤٢١٢]

• ضعيف جداً.

[انظر: ١٣٩١٧، ١٣٩١٩].

٦٢ - باب: كظم الغيظ

١٤٠٢٦ - (د ت جه) عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ: أَنَّ

١٤٠٢٤ - وأخرجه / حم (٢٠٣٧٤) (٢٠٣٩٨).

(١) (البغي): هو الظلم والإساءة إلى المخلوقات.

١٤٠٢٦ - وأخرجه / حم (١٥٦١٩) (١٥٦٣٧).

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ كَظَمَ غَيْظًا^(١) وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْفِذَهُ، دَعَاهُ اللَّهُ ﷻ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُخَيِّرَهُ اللَّهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ مَا شَاءَ).

[٤٧٧د / ٢٠٢١، ٢٤٩٣ / جه ٤١٨٦]

• حسن .

١٤٠٢٧ - (جه) عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا مِنْ جُرْعَةٍ أَكْظَمُ أَجْرًا عِنْدَ اللَّهِ مِنْ جُرْعَةٍ غَيْظٍ، كَظَمَهَا عَبْدٌ ابْتِغَاءً وَجْهِ اللَّهِ).

[جه ٤١٨٩]

• صحيح .

١٤٠٢٨ - (د) عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَتْبَاءِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَحْوَهُ - أَيْ نَحْوِ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ - قَالَ: (مَلَأَهُ اللَّهُ أَمْنًا وَإِيمَانًا)، لَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ (دَعَاهُ اللَّهُ) زَادَ: (وَمَنْ تَرَكَ لُبْسَ ثَوْبٍ جَمَالٍ، وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ - قَالَ بَشْرٌ: أَحْسِبُهُ قَالَ: تَوَاضَعًا - كَسَاهُ اللَّهُ حُلَّةَ الْكَرَامَةِ، وَمَنْ زَوَّجَ لِلَّهِ تَعَالَى، تَوَجَّهَ اللَّهُ تَاجَ الْمُلْكِ).

[٤٧٧٨د]

• ضعيف .

٦٣ - باب: الانتصار

١٤٠٢٩ - (د) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ، وَقَعَ رَجُلٌ بِأَبِي بَكْرٍ، فَأَذَاهُ، فَصَمَتَ عَنْهُ أَبُو

(١) (كظم غيظاً): أي: حبس نفسه عن إجراء مقتضاه.

١٤٠٢٧ - وأخرجه / حم (٦١١٤) (٦١١٩).

بَكْرٍ، ثُمَّ آذَاهُ الثَّانِيَّةَ، فَصَمَتَ عَنْهُ أَبُو بَكْرٍ. ثُمَّ آذَاهُ الثَّالِثَةَ، فَانْتَصَرَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ حِينَ انْتَصَرَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَوْجَدْتَ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (نَزَلَ مَلَكٌ مِنَ السَّمَاءِ يُكَذِّبُهُ بِمَا قَالَ لَكَ، فَلَمَّا انْتَصَرْتَ، وَقَعَ الشَّيْطَانُ، فَلَمْ أَكُنْ لِأَجْلِسَ إِذْ وَقَعَ الشَّيْطَانُ). [٤٨٩٦د، ٤٨٩٧]

□ وفي رواية: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَسُبُّ أَبَا بَكْرٍ، .. وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

• حسن.

■ زاد فيه عند أحمد: (يَا أَبَا بَكْرٍ! ثَلَاثُ كُلُّهُنَّ حَقٌّ، مَا مِنْ عَبْدٍ ظَلِمَ بِمَظْلَمَةٍ، فَيُغْضِي عَنْهَا لِلَّهِ ﷻ إِلَّا أَعَزَّ اللَّهُ بِهَا نَصْرَهُ، وَمَا فَتَحَ رَجُلٌ بَابَ عَطِيَّةٍ يُرِيدُ بِهَا صِلَةً؛ إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا كَثْرَةً، وَمَا فَتَحَ رَجُلٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ يُرِيدُ بِهَا كَثْرَةً؛ إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ ﷻ بِهَا قِلَّةً). [حم ٩٦٢٤]

١٤٠٣٠ - (د) عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: كُنْتُ أَسْأَلُ عَنِ الْإِنْتِصَارِ ﴿وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ﴾ [الشورى]، فَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ امْرَأَةِ أَبِيهِ - قَالَ ابْنُ عَوْنٍ - وَزَعَمُوا أَنَّهَا كَانَتْ تَدْخُلُ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ - قَالَتْ: قَالَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَنَا زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ، فَجَعَلَ يَصْنَعُ شَيْئًا بِيَدِهِ، فَقُلْتُ بِيَدِهِ، حَتَّى فَطَنْتُهَا لَهَا، فَأَمْسَكَ، وَأَقْبَلَتْ زَيْنَبُ تَقَحُّمُ^(١) لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَنَهَاهَا، فَأَبَتْ أَنْ تَنْتَهِيَ، فَقَالَ لِعَائِشَةَ:

١٤٠٣٠ - وأخرجه / حم (٢٤٩٨٧).

(١) (تقحم): أي: تتعرض لها بالشتم.

(سُبَيْهَا)، فَسَبَّتْهَا فَعَلَبَتْهَا، فَاَنْطَلَقَتْ زَيْنَبُ إِلَى عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَتْ: إِنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَقَعَتْ بِكُمْ، وَفَعَلَتْ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ، فَقَالَ لَهَا: (إِنَّهَا حَبَّةُ أَبِيكَ، وَرَبُّ الْكَعْبَةِ)! فَاَنْصَرَفَتْ، فَقَالَتْ لَهُمْ: إِنِّي قُلْتُ لَهُ: كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ لِي: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: وَجَاءَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَلَّمَهُ فِي ذَلِكَ.

[٤٨٩٨د]

• ضعيف الإسناد.

٦٤ - باب: شكر المعروف ومكافأته

١٤٠٣١ - (د ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ).

[٤٨١١د / ت ١٩٥٤]

□ ولفظ الترمذي: (مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ).

• صحيح.

١٤٠٣٢ - (ت) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ، لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ).

[ت ١٩٥٥]

• صحيح بما قبله.

١٤٠٣٣ - (د ت) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ أُعْطِيَ عَطَاءً، فَوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ^(١)، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُثْنِ بِهِ، فَمَنْ أَثْنَى بِهِ فَقَدْ شَكَرَهُ، وَمَنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ).

[٤٨١٣د، ٤٨١٤ / ت ٢٠٣٤]

١٤٠٣١ - وأخرجه / حم (٧٥٠٤) (٧٩٣٩) (٨٠١٩) (٩٠٣٤) (٩٩٤٤) (١٠٣٧٧).

١٤٠٣٢ - وأخرجه / حم (١١٢٨٠) (١١٧٠٣).

١٤٠٣٣ - (١) (فليجز به): أي: فليفعل مقابله.

□ وفي رواية لأبي داود: (مَنْ أُبْلِيَ بَلَاءً^(٢) فَذَكَرَهُ فَقَدْ شَكَرَهُ، وَإِنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ).

□ زاد الترمذي: (وَمَنْ تَحَلَّى بِمَا لَمْ يُعْطَهُ، كَانَ كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ).

• حسن.

١٤٠٣٤ - (ت) عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ، فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ).

□ وَعَنِ الْمَكِّيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ ابْنِ جُرَيْجٍ الْمَكِّيِّ، فَجَاءَ سَائِلٌ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ لِحَازِنِهِ: أَعْطِهِ دِينَارًا، فَقَالَ: مَا عِنْدِي إِلَّا دِينَارٌ، إِنْ أُعْطِيْتُهُ لَجُعْتُ وَعِيَالُكَ، قَالَ: فَغَضِبَ وَقَالَ: أَعْطِهِ. قَالَ الْمَكِّيُّ: فَنَحْنُ عِنْدَ ابْنِ جُرَيْجٍ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ بِكِتَابٍ وَصُرَّةٍ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْهِ بَعْضُ إِخْوَانِهِ، وَفِي الْكِتَابِ: إِنِّي قَدْ بَعَثْتُ خَمْسِينَ دِينَارًا، قَالَ: فَحَلَّ ابْنُ جُرَيْجٍ الصُّرَّةَ فَعَدَّهَا، فَإِذَا هِيَ أَحَدٌ وَخَمْسُونَ دِينَارًا، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ لِحَازِنِهِ: قَدْ أُعْطِيتَ وَاحِدًا، فَرَدَّهُ اللَّهُ عَلَيْكَ وَزَادَكَ خَمْسِينَ دِينَارًا.

[ت٢٠٣٥م]

• صحيح في الرواية الأولى.

١٤٠٣٥ - (حم) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ الْفُسَّاقَ هُمْ أَهْلُ النَّارِ)، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَنِ الْفُسَّاقُ؟ قَالَ: (النِّسَاءُ)، قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوَلَسْنَ أُمَّهَاتِنَا

(٢) (من أبلِيَ بلاء): أي: من أنعم عليه نعمة. والبلاء في الخير والشر.

وَأَخَوَاتِنَا وَأَرْوَاجَنَا؟ قَالَ: (بلى، وَلَكِنَّهُمْ إِذَا أُعْطِينَ لَمْ يَشْكُرْنَ، وَإِذَا ابْتُلِينَ لَمْ يَصْبِرْنَ).

[حم ١٥٥٣١، ١٥٦٦٦]

• حديث صحيح، رجاله ثقات.

١٤٠٣٦ - (حم) (ع) عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذِهِ الْأَعْوَادِ، أَوْ عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ: (مَنْ لَمْ يَشْكُرِ الْقَلِيلَ لَمْ يَشْكُرِ الْكَثِيرَ، وَمَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ، وَالتَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ شُكْرٌ، وَتَرْكُهَا كُفْرٌ، وَالْجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ، وَالْفُرْقَةُ عَذَابٌ).

قَالَ: فَقَالَ أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ: عَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ؟ قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: مَا السَّوَادُ الْأَعْظَمُ؟ فَقَالَ أَبُو أُمَامَةَ: هَذِهِ الْآيَةُ فِي سُورَةِ النُّورِ ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ [النور: ٥٤].

[حم ١٨٤٥٠، ١٨٤٤٩، ١٩٣٥٠، ١٩٣٥١]

• صحيح لغيره.

١٤٠٣٧ - (حم) عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ).

[حم ٢١٨٣٨، ٢١٨٤٦، ٢١٨٤٧]

• صحيح لغيره.

١٤٠٣٨ - (حم) عَنِ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَتَى إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ؛ فَلْيُكَافِئْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَذْكُرْهُ، فَمَنْ ذَكَرَهُ فَقَدْ شَكَرَهُ).

[حم ٢٤٥٩٣]

• حسن لغيره.

[انظر: ٦٥٤٤، ١٤٧٣١].

٦٥ - باب: في المشورة

١٤٠٣٩ - (د ت جه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
(الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ)^(١). [٥١٢٨د / ت ٢٣٦٩، ٢٨٢٢ / جه ٣٧٤٥]

• صحيح.

١٤٠٤٠ - (جه مي) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ). [جه ٣٧٤٦ / مي ٢٤٩٣]

• صحيح.

١٤٠٤١ - (ت) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
(الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ). [ت ٢٨٢٣]

• صحيح بما بعده.

١٤٠٤٢ - (جه) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا
اسْتَشَارَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ؛ فَلْيُشِرْ عَلَيْهِ). [جه ٣٧٤٧]

• ضعيف.

١٤٠٤٣ - (ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ مَشُورَةً
لِأَصْحَابِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [ت ١٧١٤م]

• هو عند الترمذي معلق.

[وانظر: ١٢٨٩، ٨٢٦٧ وما بعده].

١٤٠٣٩ - (١) (مؤتمن): أي: أمين، فلا ينبغي له أن يخون المستشار بكتمان المصلحة،
والدلالة على المفسدة.

١٤٠٤٠ - وأخرجه/ حم (٢٢٣٦٠).

٦٦ - باب: كفارة المجلس

١٤٠٤٤ - (د ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ، فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ؛ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ). واللفظ للترمذي. [٤٨٥٨د / ت ٣٤٣٣] • صحيح.

١٤٠٤٥ - (د مي) عَنْ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِأَخْرَةٍ^(١) إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ مِنَ الْمَجْلِسِ: (سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ)، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ لَتَقُولُ قَوْلًا مَا كُنْتُ تَقُولُهُ فِيمَا مَضَى، فَقَالَ: (هَذَا كَفَّارَةٌ لِمَا يَكُونُ فِي الْمَجْلِسِ). [٤٨٥٩د / مي ٢٧٠٠] • حسن صحيح.

١٤٠٤٦ - (د) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ قَالَ: كَلِمَاتٌ لَا يَتَكَلَّمُ بِهِنَّ أَحَدٌ فِي مَجْلِسِهِ عِنْدَ قِيَامِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ إِلَّا كُفِّرَ بِهِنَّ عَنْهُ، وَلَا يَقُولُهُنَّ فِي مَجْلِسٍ خَيْرٍ وَمَجْلِسٍ ذِكْرٍ؛ إِلَّا خُتِمَ لَهُ بِهِنَّ عَلَيْهِ، كَمَا يُخْتَمُ بِالْخَاتَمِ عَلَى الصَّحِيفَةِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ. [٤٨٥٧د] • صحيح، دون «ثلاث مرات».

١٤٠٤٤ - وأخرجه / حم (١٠٤١٥).

١٤٠٤٥ - وأخرجه / حم (١٩٧٦٩) (١٩٨١٢).

(١) (بأخرة): أي: في آخر حياته ﷺ.

١٤٠٤٧ - (حم) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَا مِنْ إِنْسَانٍ يَكُونُ فِي مَجْلِسٍ فَيَقُولُ حِينَ يُرِيدُ أَنْ يَقُومَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ؛ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ) فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ قَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [حم ١٥٧٢٩]

• إسناده صحيح، رجاله ثقات.

١٤٠٤٨ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (كَفَّارَةُ الْمَجَالِسِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ). [حم ٨٨١٨]

• صحيح.

[وانظر: ٨٨٩٩، ٨٩٠٠].

٦٧ - باب: المجالس أمانة

١٤٠٤٩ - (د) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بِالْحَدِيثِ، ثُمَّ التَّفَتَ^(١) فَهِيَ أَمَانَةٌ). [د ٤٨٦٨٥ / ت ١٩٥٩]

• حسن.

١٤٠٥٠ - (د) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

١٤٠٤٩ - وأخرجه / حم (١٤٤٧٤) (١٤٧٩٢) (١٥٠٦٢) (١٥٢٤٢).

(١) (ثم التفت): ومعنى التفت هنا، أنه يشير لمن يحدثه أنه يخاف أن يسمع حديثه أحد، وأنه خصه بحديثه، فالالتفات قائم مقام قوله: أكتتم هذا عني، فهو أمانة عندك.

١٤٠٥٠ - وأخرجه / حم (١٤٦٩٣).

(الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ؛ إِلَّا ثَلَاثَةَ مَجَالِسَ: سَفْكُ دَمٍ حَرَامٍ، أَوْ فَرْجٌ حَرَامٌ،
أَوْ اقْتِطَاعُ مَالٍ بِغَيْرِ حَقٍّ). [٤٨٦٩د]

• ضعيف.

[انظر: ٩٤٠٥].

٦٨ - باب: النهي عن التجسس

١٤٠٥١ - (د) عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّكَ إِنْ اتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ، أَوْ كِدْتَ أَنْ تُفْسِدَهُمْ).

فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ سَمِعَهَا مُعَاوِيَةُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ نَفَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا.

[٤٨٨٨د]

• صحيح.

١٤٠٥٢ - (د) عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، وَكَثِيرِ بْنِ مُرَّةٍ، وَعَمْرِو بْنِ الْأَسْوَدِ، وَالْمِقْدَادِ بْنِ مَعْدِيكَرَبٍ، وَأَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْأَمِيرَ إِذَا ابْتَغَى الرِّبَّةَ فِي النَّاسِ، أَفْسَدَهُمْ).

[٤٨٨٩د]

• صحيح بما قبله.

١٤٠٥٣ - (د) عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ: أَتَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ فَقِيلَ: هَذَا فُلَانٌ تَقْطُرُ لِحْيَتُهُ خَمْرًا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّا قَدْ نُهَيْتَنَا عَنِ التَّجَسُّسِ، وَلَكِنْ إِنْ يَظْهَرُ لَنَا شَيْءٌ نَأْخُذُ بِهِ.

[٤٨٩٠د]

• صحيح الإسناد.

١٤٠٥٤ - (حم) عَنْ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ وَأَبِي أُمَامَةَ، قَالَا: إِنَّ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْأَمِيرَ إِذَا ابْتَغَى الرِّبَةَ فِي النَّاسِ؛ أَفْسَدَهُمْ). [حم ٢٣٨١٥]

• حديث حسن.

٦٩ - باب: الرجل يدفع عن عرض أخيه

١٤٠٥٥ - (ت) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ رَدَّ عَنْ عَرَضِ أَخِيهِ رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [ت ١٩٣١]
• صحيح.

١٤٠٥٦ - (د) عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ حَمَى مُؤْمِنًا مِنْ مُنَافِقٍ - أَرَاهُ قَالَ: - بَعَثَ اللَّهُ مَلَكًا يَحْمِي لَحْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَمَنْ رَمَى مُسْلِمًا بِشَيْءٍ يُرِيدُ شَيْنَهُ بِهِ، حَبَسَهُ اللَّهُ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ). [د ٤٨٨٣]
• حسن.

١٤٠٥٧ - (د) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي طَلْحَةَ بْنِ سَهْلٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا مِنْ أَمْرٍ يَخْذُلُ أَمْرًا مُسْلِمًا فِي مَوْضِعٍ تُنْتَهَكُ فِيهِ حُرْمَتُهُ، وَيُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عَرْضِهِ؛ إِلَّا خَذَلَهُ اللَّهُ فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ فِيهِ نُصْرَتَهُ. وَمَا مِنْ أَمْرٍ يَنْصُرُ مُسْلِمًا فِي مَوْضِعٍ يُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عَرْضِهِ، وَيُنْتَهَكُ فِيهِ مِنْ حُرْمَتِهِ؛ إِلَّا نَصَرَهُ اللَّهُ فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ نُصْرَتَهُ). [د ٤٨٨٤]

• ضعيف.

١٤٠٥٥ - وأخرجه / حم (٢٧٥٣٦) (٢٧٥٤٣).

١٤٠٥٦ - وأخرجه / حم (١٥٦٤٩).

١٤٠٥٧ - وأخرجه / حم (١٦٣٦٨).

١٤٠٥٨ - (حم) عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ أَدَلَّ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ فَلَمْ يَنْصُرْهُ، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَنْصُرَهُ، أَذَلَّهُ اللَّهُ وَرَحَّلَهُ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

[حم ١٥٩٨٥]

• إسناده ضعيف.

١٤٠٥٩ - (حم) عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ يَزِيدَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ ذَبَّ عَنْ لَحْمِ أَخِيهِ بِالْغَيْبَةِ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعَذِّبَهُ مِنَ النَّارِ).

[حم ٢٧٦٠٩، ٢٧٦١٠]

• إسناده ضعيف.

٧٠ - باب: الرجل يحل من اغتابه

١٤٠٦٠ - (د) عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: أَيْعِزُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ أَبِي ضَيْغَمٍ - أَوْ ضَمْضَمٍ شَكَ ابْنُ عُبَيْدٍ - كَانَ إِذَا أَصْبَحَ قَالَ: اللَّهُمَّ! إِنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِعَرَضِي عَلَى عِبَادِكَ.

[٤٨٨٦د]

• صحيح مقطوع.

١٤٠٦١ - (د) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَجْلَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَيْعِزُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ أَبِي ضَمْضَمٍ)، قَالُوا: وَمَنْ أَبُو ضَمْضَمٍ؟ قَالَ: (رَجُلٌ فِيمَنْ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِمَعْنَاهُ قَالَ: «عَرَضِي لِمَنْ شَتَمَنِي»).

[٤٨٨٧د]

□ وَعَنْ أَنَسٍ بِمَعْنَاهُ.

• ضعيف وكذا رواية أنس.

٧١ - باب: من طلب الدنيا بالدين

١٤٠٦٢ - (ت) عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: لَقَدْ خَلَقْتُ خَلْقًا أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَقُلُوبُهُمْ أَمْرُ مِنَ الصَّبْرِ، فَبِي حَلَفْتُ لِأَتِيحَنَّهُمْ فِتْنَةً تَدْعُ الْحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانًا، فَبِي يَغْتَرُونَ، أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرُونَ).

[ت ٢٤٠٥]

• ضعيف.

١٤٠٦٣ - (ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رِجَالٌ يَخْتَلُونَ^(١) الدُّنْيَا بِالْدِّينِ، يَلْبَسُونَ لِلنَّاسِ جُلُودَ الضَّأْنِ مِنَ اللَّيْنِ، أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلَى مِنَ السُّكَّرِ، وَقُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الذُّنَابِ، يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: أَبِي يَغْتَرُونَ، أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرُونَ؟ فَبِي حَلَفْتُ لِأَبْعَثَنَّ عَلَى أُولَئِكَ مِنْهُمْ فِتْنَةً تَدْعُ الْحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانًا).

[ت ٢٤٠٤]

• ضعيف جداً.

٧٢ - باب: ما جاء في المزاح

١٤٠٦٤ - (ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا قَالَ: (إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا).

[ت ١٩٩٠]

• صحيح.

١٤٠٦٥ - (د ت) عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ:

١٤٠٦٣ - (١) (يختلون): أي: يطلبون الدنيا بعمل الآخرة. وختله: خدعه.

١٤٠٦٤ - وأخرجه / حم (٨٤٨١) (٨٧٢٣).

١٤٠٦٥ - وأخرجه / حم (١٣٨١٧).

يَا رَسُولَ اللَّهِ! احْمِلْنِي، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّا حَامِلُوكَ عَلَى وَلَدِ نَاقَةٍ)،
قَالَ: وَمَا أَصْنَعُ بِوَلَدِ النَّاقَةِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (وَهَلْ تَلِدُ الْإِبِلَ إِلَّا
النُّوقَ).

[٤٩٩٨د / ت ١٩٩١]

• صحيح.

١٤٠٦٦ - (د ت) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (بَا ذَا
الْأَذْنَيْنِ).

قَالَ أَبُو أُسَامَةَ: يَعْنِي: مَا زَحَهُ.

[٥٠٠٢د / ت ١٩٩٢، ٣٨٢٨]

• صحيح.

١٤٠٦٧ - (ج ه) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فِي تِجَارَةٍ
إِلَى بُصْرَى، قَبْلَ مَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ بِعَامٍ، وَمَعَهُ نُعَيْمَانُ وَسُوَيْبُ بْنُ
حَرْمَلَةَ، وَكَانَا شَهِدَا بَدْرًا، وَكَانَ نُعَيْمَانُ عَلَى الزَّادِ، وَكَانَ سُويِبُ
رَجُلًا مَزَاحًا، فَقَالَ لِنُعَيْمَانَ: أَطْعِمْنِي، قَالَ: حَتَّى يَجِيءَ أَبُو بَكْرٍ،
قَالَ: فَلَا غِيظَنَّاكَ.

قَالَ: فَمَرُّوا بِقَوْمٍ، فَقَالَ لَهُمْ سُويِبُ: تَشْتَرُونَ مِنِّي عَبْدًا لِي؟
قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: إِنَّهُ عَبْدٌ لَهُ كَلَامٌ، وَهُوَ قَائِلٌ لَكُمْ: إِنِّي حُرٌّ، فَإِنْ
كُنْتُمْ إِذَا قَالَ لَكُمْ هَذِهِ الْمَقَالَةَ تَرَكْتُمُوهُ، فَلَا تُفْسِدُوا عَلَيَّ عَبْدِي،
قَالُوا: لَا، بَلْ نَشْتَرِيهِ مِنْكَ، فَاشْتَرَوْهُ مِنْهُ بِعَشْرِ قَلَائِصَ، ثُمَّ أَتَوْهُ
فَوَضَعُوا فِي عُنُقِهِ عِمَامَةً، أَوْ حَبْلًا، فَقَالَ نُعَيْمَانُ: إِنَّ هَذَا يَسْتَهْزِئُ
بِكُمْ، وَإِنِّي حُرٌّ، لَسْتُ بِعَبْدٍ، فَقَالُوا: قَدْ أَخْبَرْنَا خَبْرَكَ، فَأَنْطَلَقُوا بِهِ،

١٤٠٦٦ - وأخرجه/ حم (١٢١٦٤) (١٢٢٨٥) (١٣٥٤٤) (١٣٧٣٨).

١٤٠٦٧ - وأخرجه/ حم (٢٢٦٨٧).

فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَأَخْبَرُوهُ بِذَلِكَ، قَالَ: فَاتَّبَعَ الْقَوْمَ، وَرَدَّ عَلَيْهِمُ الْقَلَائِصَ^(١)، وَأَخَذَ نُعَيْمَانَ. قَالَ: فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَخْبَرُوهُ، قَالَ فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مِنْهُ حَوْلًا. [جه ٣٧١٩]

• ضعيف.

٧٣ - باب: ما نهى عن المزاح فيه

١٤٠٦٨ - (د ت) عَنْ يَزِيدَ بْنِ السَّائِبِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَأْخُذَنَّ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ أَخِيهِ لَا عِبَاءً وَلَا جَادًا - وَقَالَ سُلَيْمَانُ: لِعِبَاءً وَلَا جِدًّا -، وَمَنْ أَخَذَ عَصَا أَخِيهِ؛ فَلْيَرُدَّهَا). [د ٥٠٠٣ / ت ٢١٦٠]

• حسن.

١٤٠٦٩ - (د) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّهُمْ كَانُوا يَسِيرُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَانْطَلَقَ بَعْضُهُمْ إِلَى حَبْلٍ مَعَهُ فَأَخَذَهُ، فَفَزِعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرْوَعَ مُسْلِمًا). [د ٥٠٠٤]

• صحيح.

٧٤ - باب: الجلوس بين الظل والشمس

١٤٠٧٠ - (د) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: (إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الشَّمْسِ - وَقَالَ مَخْلَدٌ: فِي الْفَيْءِ - فَقَلَصَ عَنْهُ الظِّلُّ،

(١) (القلائص): النوق.

١٤٠٦٨ - وأخرجه/ حم (١٧٩٤٠ - ١٧٩٤٢).

١٤٠٦٩ - وأخرجه/ حم (٢٣٠٦٤).

١٤٠٧٠ - وأخرجه/ حم (٨٩٧٦).

وَصَارَ بَعْضُهُ فِي الشَّمْسِ، وَبَعْضُهُ فِي الظِّلِّ؛ فَلْيَقُمْ). [٤٨٢١د]
• صحيح.

١٤٠٧١ - (د) عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ جَاءَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَامَ فِي الشَّمْسِ، فَأَمَرَ بِهِ، فَحَوَّلَ إِلَى الظِّلِّ. [٤٨٢٢د]
• صحيح.

١٤٠٧٢ - (ج) عَنْ بُرَيْدَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُقْعَدَ بَيْنَ الظِّلِّ وَالشَّمْسِ.
• صحيح.

١٤٠٧٣ - (حم) عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُجْلَسَ بَيْنَ الضَّحِّ وَالظِّلِّ، وَقَالَ: (مَجْلِسُ الشَّيْطَانِ). [حم ١٥٤٢١]
• حديث صحيح، وإسناده حسن.

٧٥ - باب: آداب الجلوس مع الجماعة

١٤٠٧٤ - (د ت) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ يَنْتَهِي.
• صحيح.

١٤٠٧٥ - (د) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ، وَهُمْ حِلَقٌ، فَقَالَ: (مَا لِي أَرَاكُمْ عِزِينَ^(١)). [٤٨٢٣د، ٤٨٢٤]

١٤٠٧١ - وأخرجه/ حم (١٥٥١٥ - ١٥٥١٨) (١٨٣٠٥).

١٤٠٧٤ - وأخرجه/ حم (٢٠٨٥٥) (٢٠٩٢٩) (٢١٠٤٠).

١٤٠٧٥ - (١) (عزین): فرقاً مختلفين، لا يجمعكم مجلس واحد.

□ وفي رواية عن الأعمش قال: كَأَنَّهُ يُحِبُّ الْجَمَاعَةَ.

• صحيح.

١٤٠٧٦ - (د ت) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ؛ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا). [٤٨٤٤٥، ٤٨٤٥٠ / ت ٢٧٥٢]

□ وفي رواية لأبي داود: (لَا يُجْلَسُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ؛ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا).

• حسن صحيح.

١٤٠٧٧ - (د ت) عَنْ حُذَيْفَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ مَنْ جَلَسَ وَسَطَ الْحَلَقَةِ.

[٤٨٢٦٥ / ت ٢٧٥٣]

• ضعيف، وقال الترمذي: حسن صحيح.

٧٦ - باب: مشي النساء في الطريق

١٤٠٧٨ - (د) عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ خَارِجٌ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَاخْتَلَطَ الرَّجَالُ مَعَ النِّسَاءِ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلنِّسَاءِ: (اسْتَأْخِرْنَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَكُنَّ أَنْ تَحْقُقْنَ^(١) الطَّرِيقَ، عَلَيْكُنَّ بِحَافَاتِ الطَّرِيقِ). فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تَلْتَصِقُ بِالْجِدَارِ، حَتَّىٰ إِنْ ثَوْبُهَا لَيَتَعَلَّقُ بِالْجِدَارِ مِنْ لُصُوقِهَا بِهِ.

[٥٢٧٢د]

• حسن.

١٤٠٧٦ - وأخرجه / حم (٦٩٩٩).

١٤٠٧٧ - وأخرجه / حم (٢٣٢٦٣) (٢٣٣٧٦) (٢٣٤٠٦).

١٤٠٧٨ - (١) (تحققن): أي: ليس لكن أن تسرن وسطها.

١٤٠٧٩ - (د) عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَمْشِيَ -
يَعْنِي: الرَّجُلَ - بَيْنَ الْمَرَأَتَيْنِ.
[٥٢٧٣د]

• موضوع.

٧٧ - باب: النوم على طهارة

١٤٠٨٠ - (د جه) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَا مِنْ
مُسْلِمٍ يَبِيتُ عَلَى ذِكْرِ طَاهِرٍ، فَيَتَعَارَى مِنَ اللَّيْلِ، فَيَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا مِنْ
الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ).
[٣٨٨١هـ / ٥٠٤٢د]

• صحيح.

٧٨ - باب: ما جاء في الاضطجاع على البطن

١٤٠٨١ - (ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا
مُضْطَجِعًا عَلَى بَطْنِهِ فَقَالَ: (إِنَّ هَذِهِ ضِجْعَةٌ لَا يُحِبُّهَا اللَّهُ). [٢٧٦٨ت]

• حسن صحيح.

١٤٠٨٢ - (جه) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: مَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مُضْطَجِعٌ
عَلَى بَطْنِي، فَرَكَضَنِي بِرِجْلِهِ، وَقَالَ: (يَا جُنَيْدُ! إِنَّمَا هَذِهِ ضِجْعَةٌ أَهْلِ
النَّارِ). [٣٧٢٤جه]

• صحيح.

١٤٠٨٣ - (جه) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ

١٤٠٨٠ - وأخرجه/ حم (٢٢٠٤٨) (٢٢٠٤٩) (٢٢٠٩٢) (٢٢١١٤).

(١) (تعار): استيقظ.

١٤٠٨١ - وأخرجه/ حم (٧٨٦٢) (٨٠٤١).

نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ، مُنْبَطِحٌ عَلَى وَجْهِهِ، فَضْرَبَهُ بِرِجْلِهِ وَقَالَ: (قُمْ وَاقْعُدْ، فَإِنَّهَا نَوْمَةٌ جَهَنَّمِيَّةٌ).

[جه ٣٧٢٥]

• ضعيف.

[انظر كتاب المساجد ومواضع الصلاة: باب ١٨].

٧٩ - باب: ما جاء في الإسراف

١٤٠٨٤ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(مَا عَالَ مَنْ اقْتَصَدَ).

[حم ٤٢٦٩]

• إسناده ضعيف.

[وانظر: ١١٠٠٠].

٨٠ - باب: ما جاء في التمني

١٤٠٨٥ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(إِذَا تَمَنَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَنْظُرْ مَا يَتَمَنَّى، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا يُكْتَبُ لَهُ مِنْ أُمْنِيَّتِهِ).

[حم ٨٦٨٩، ٩٠٢٤]

• إسناده ضعيف.





١ - باب: الأرواح جنود مجنّدة

١٤٠٨٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
(الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ^(١)) فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اثْتَلَفَ. وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا
اخْتَلَفَ. [٢٦٣٨م]

□ وفي رواية: (النَّاسُ مَعَادِنُ كَمَعَادِنِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ. خِيَارُهُمْ
فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا، وَالْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا
تَعَارَفَ مِنْهَا اثْتَلَفَ. وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ).

١٤٠٨٧ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ
يَقُولُ: (الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اثْتَلَفَ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا
اخْتَلَفَ). [٣٣٣٦خ]

١٤٠٨٦ - وأخرجه / د(٤٨٣٤) / حم(٧٤٩٦) (٧٥٤٣) (٧٩٣٥) (٩٠٧٩) (٩٦٥٣)
(١٠٢٩٥ - ١٠٢٩٧) (١٠٤٧٠) (١٠٧٩١) (١٠٨٢٤) (١٠٩٥٦).

(١) (الأرواح جنود مجنّدة): قال الخطابي: يحتمل أن يكون إشارة إلى معنى
التشاكل في الخير والشر، والصلاح والفساد، فإن الخير من الناس يحن إلى
شكله، والشرير - نظير ذلك - يميل إلى نظيره. فتعارف الأرواح يقع بحسب
الطباع التي جبلت عليها من خير وشر، فإذا اتفقت تعارفت، وإذا اختلفت
تناكرت. ويحتمل: أن يراد الإخبار عن بدء الخلق في حال الغيب على ما جاء
أن الأرواح خلقت قبل الأجسام، وكانت تلتقي، فلما حلت بالأجسام تعارفت
بالأمر الأول، فصار تعارفها وتناكرها على ما سبق من العهد المتقدم.

١٤٠٨٨ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ تَلْتَقِي عَلَى مَسِيرَةِ يَوْمٍ، مَا رَأَى أَحَدُهُمْ صَاحِبَهُ قَطُّ).

[حم ٦٦٣٦، ٧٠٤٨]

• حسن.

٢ - باب: الناس كإبل لا راحلة فيها

١٤٠٨٩ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّمَا النَّاسُ كَالْإِبِلِ الْمَائَةِ، لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً^(١)).

[خ ٦٤٩٨ / م ٢٥٤٧]

□ ولفظ مسلم: (تَحِدُونَ النَّاسَ كِإِبِلٍ مَائَةٍ، لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً).

■ وفي رواية لأحمد: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا نَعْلَمُ شَيْئًا خَيْرًا مِنْ مَائَةٍ مِثْلِهِ؛ إِلَّا الرَّجُلَ الْمُؤْمِنَ).

[حم ٥٨٨٢ م]

[وانظر: ١٣٩٤٩].

٣ - باب: حق المسلم على المسلم

١٤٠٩٠ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

١٤٠٨٩ - وأخرجه / ت (٢٨٧٢) (٢٨٧٣) (٣٩٩٠) / حم (٤٥١٦) (٥٣٨٧) (٥٦١٩) (٥٨٨٢) (٦٠٣٠) (٦٠٤٤) (٦٠٤٩) (٦٢٤٩) (٦٢٣٧) (٥٠٢٩).

(١) (لا تكاد تجد فيها راحلة): الراحلة: هي النجبية من الإبل للركوب وغيره، فهي كاملة الأوصاف فإذا كانت في إبل عرفت.

ومعنى الحديث: أن الرجل الجواد الذي يحمل أثقال الناس والحملات عنهم ويكشف كربهم، عزيز الوجود كالراحلة في الإبل الكثيرة.

١٤٠٩٠ - وأخرجه / د (٤٨٩٣) / ت (١٤٢٦) / حم (٥٦٤٦).

قَالَ: (الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

[خ ٢٤٤٢ / م ٢٥٨٠]

١٤٠٩١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ). [خ ١٢٤٠ / م ٢١٦٢]

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ). قِيلَ: مَا هُنَّ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ؛ فَشَمَّتْهُ، وَإِذَا مَرَضَ فَعُدَّهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبَعْهُ).

١٤٠٩٢ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا^(١)، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا^(٢))، وَلَا يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ. وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ! إِخْوَانًا^(٣). الْمُسْلِمُ أَخُو

١٤٠٩١ - وأخرجه / د (٥٠٣٠) / ت (٢٧٣٧) / ن (١٩٣٧) / ج (١٤٣٥) / حم (٨٢٧١) (٨٣٩٧) (٨٦٧٥) (٨٦٨٨) (٨٨٤٥) (٩٠٣٢) (٩٣٤١) (١٠٩٦٦).

١٤٠٩٢ - وأخرجه / د (٤٨٨٢) / ت (١٩٢٧) / ج (٣٩٣٣) (٤١٤٣) (٤٢١٣) / حم (٧٧٢٧) (٧٨٢٧) (٨١٠٣) (٨٧٢٢) (٩٧٦٣) (١٠٠٦٢) (١٠٩٦٠).

(١) (ولا تناجشوا): النجش في البيع: أن يزيد في السلعة، وهو غير راغب في شرائها، وإنما يفعل ذلك ليقع فيها غيره.

(٢) (ولا تدابروا): أي: لا تقاطعوا؛ لأنهم إذا فعلوا ذلك أدبر، وأعرض كل واحد عن صاحبه وولاه دبره.

(٣) (وكونوا عباد الله إخواناً): أي: وكونوا إخواناً يا عباد الله.

الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ^(٤)، وَلَا يَحْقِرُهُ^(٥). التَّقْوَى هَاهُنَا^(٦) وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (بِحَسْبِ أَمْرٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ. كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ). [م٢٥٦٤]

□ وزاد في رواية: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ وَلَا إِلَى صُورِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ) وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ إِلَى صَدْرِهِ.
□ وفي رواية: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ).

■ زاد الترمذي: (لَا يَخُونُهُ وَلَا يَكْذِبُهُ).

* * *

١٤٠٩٣ - (ج) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ أَرْبَعُ خِلَالٍ: يُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيَشْهَدُهُ إِذَا مَاتَ، وَيَعُودُهُ إِذَا مَرَضَ).

• صحيح.

١٤٠٩٤ - (د) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الْمُؤْمِنُ مِرَاةُ الْمُؤْمِنِ^(١) وَالْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ، يَكْفُ عَلَيْهِ

(٤) (ولا يخذله): الخذل: ترك الإعانة والنصر.

(٥) (ولا يحقره): أي: لا يستصغره ولا يستقله.

(٦) (التقوى هاهنا): معناه أن مقر التقوى في القلب، وهو أمر لا تعبر عنه المظاهر، ولذا كان على المسلم أن لا يحتقر أخاه.

١٤٠٩٣ - وأخرجه/ حم (٢٢٣٤٢).

١٤٠٩٤ - وأخرجه/ حم (٦٧٣) (٦٧٤).

(١) (مِرَاةُ الْمُؤْمِنِ): المعنى: أنه يحكي لأخيه المؤمن جميع ما يراه منه، فإن كان حسنًا زينه له ليزداد منه، وإن كان قبيحًا نبهه عليه لينتهي عنه.

ضَيْعَتُهُ^(٢)، وَيَحُوطُهُ مِنْ وَرَائِهِ. [٤٩١٨د]

• حسن.

١٤٠٩٥ - (ت جه مي) عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ بِالْمَعْرُوفِ: يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُحِبُّهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيُسَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَعُوذُهُ إِذَا مَرَضَ، وَيَتَّبِعُ جَنَازَتَهُ إِذَا مَاتَ، وَيُحِبُّ لَهُ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ).

[ت٢٧٣٦ / جه١٤٣٣ / مي٢٦٧٥]

■ زاد أحمد: (وَيَنْصَحُ لَهُ بِالْغَيْبِ).

• ضعيف.

١٤٠٩٦ - (ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ أَحَدَكُمْ مِرَاةُ أَخِيهِ، فَإِنْ رَأَى بِهِ أَدْوًى؛ فَلْيُمِطْهُ عَنْهُ).

[ت١٩٢٩]

• ضعيف جداً.

١٤٠٩٧ - (حم) عَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (الْمُسْلِمُ عَلَى الْمُسْلِمِ: حَرَامٌ دَمُهُ، وَعَرَضُهُ، وَمَالُهُ. الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ: لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ. وَالتَّقْوَى هَاهُنَا - وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْقَلْبِ - قَالَ: وَحَسْبُ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ).

[حم١٦٠١٩]

• حديث صحيح لغيره.

١٤٠٩٨ - (حم) عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ شَيْخاً مِنْ بَنِي سَلِيطٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَّمُهُ فِي سَبِيٍّ أُصِيبَ لَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِذَا هُوَ

(٢) (ضيعته) ضيعة الرجل: ما يكون سبب معاشه، من صناعة أو حرفة أو غير ذلك.

قَاعِدٌ، وَعَلَيْهِ حَلَقَةٌ قَدْ أَطَافَتْ بِهِ، وَهُوَ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، عَلَيْهِ إِزَارٌ قَطِرٌ لَهُ غَلِيطٌ. قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ - وَهُوَ يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ -: (الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ: لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ. التَّقْوَى هَاهُنَا، التَّقْوَى هَاهُنَا). يَقُولُ: أَيْ فِي الْقَلْبِ. [حم ١٦٦٢٤، ١٦٦٤٤، ٢٠٢٧٨، ٢٠٢٨٨، ٢٣٢١٣، ٢٣٢٢٩]

• حديث صحيح.

□ وزاد في رواية: (وَمَا تَوَادَّ اثْنَانِ فِي اللَّهِ ﷻ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا؛ إِلَّا حَدَثٌ يُحْدِثُهُ أَحَدُهُمَا، وَالْمُحَدِّثُ شَرٌّ، وَالْمُحَدَّثُ شَرٌّ، وَالْمُحَدِّثُ شَرٌّ). [حم ٢٠٦٨٩]

١٤٠٩٩ - (حم) عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: (الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ: لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ) وَيَقُولُ: (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! مَا تَوَادَّ اثْنَانِ فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا؛ إِلَّا بِذَنْبٍ يُحْدِثُهُ أَحَدُهُمَا). وَكَانَ يَقُولُ: (لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ مِنَ الْمَعْرُوفِ سِتٌّ: يُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَعُوذُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيَنْصَحُهُ إِذَا غَابَ، وَيَشْهَدُهُ وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيَتَّبِعُهُ إِذَا مَاتَ) وَنَهَى عَنِ هِجْرَةِ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ. [حم ٥٣٥٧]

• صحيح، وإسناده ضعيف.

١٤١٠٠ - (حم) عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ أَنْ يَأْخُذَ مَالَ أَخِيهِ بِغَيْرِ حَقِّهِ) وَذَلِكَ لِمَا حَرَّمَ اللَّهُ مَالَ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ.

وفي رواية: (لَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ أَنْ يَأْخُذَ عَصَا أَخِيهِ بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسِهِ). [حم ٢٣٦٠٥]

• إسناده صحيح.

[وانظر: ١١٧٢٥].

٤ - باب: تراحم المؤمنين وتعاونهم

١٤١٠١ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا). وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ.

[خ٢٤٤٦ (٤٨١) / م٢٥٨٥]

□ ولم يذكر مسلم تشبيك الأصابع.

١٤١٠٢ - (ق) عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تَرَى الْمُؤْمِنِينَ: فِي تَرَاحُمِهِمْ، وَتَوَادُّهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى). [خ٦٠١١ / م٢٥٨٦]

□ ولفظ مسلم: (مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ..).

□ وفي رواية لمسلم: (الْمُسْلِمُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ. إِنْ اشْتَكَى عَيْنُهُ، اشْتَكَى كُلُّهُ. وَإِنْ اشْتَكَى رَأْسُهُ، اشْتَكَى كُلُّهُ).

□ وله: (الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ، إِنْ اشْتَكَى رَأْسُهُ تَدَاعَى..).

* * *

١٤١٠٣ - (حم) عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَعَانَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ غَارِمًا فِي عُسْرَتِهِ، أَوْ مَكَاتِبًا فِي رَقَبَتِهِ، أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ).

[حم١٥٩٨٧، ١٥٩٨٦]

● إسناده ضعيف.

١٤١٠١ - وأخرجه/ ت(١٩٢٨)/ ن(٢٥٥٩)/ حم(١٩٦٢٤) (١٩٦٢٥).

١٤١٠٢ - وأخرجه/ حم(١٨٣٥٥) (١٨٣٧٣) (١٨٢٧٥) (١٨٣٨٠) (١٨٣٩٣) (١٨٤١٦) (١٨٤٣٣) (١٨٤٣٤) (١٨٤٤٨) (١٩٣٤٩).

١٤١٠٤ - (حم) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ: يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ، يَأْلُمُ الْمُؤْمِنُ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ، كَمَا يَأْلُمُ الْجَسَدُ لِمَا فِي الرَّأْسِ). [حم ٢٢٨٧٧]

• صحيح لغيره.

[وانظر: ١٣٦٤٨، ١٣٦٥١، ١٣٦٥٣].

٥ - باب: بر الوالدين وصلة الرحم

١٤١٠٥ - (حم) عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي بِنِ مَالِكٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا، ثُمَّ دَخَلَ النَّارَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ وَأَسْحَقَهُ).

[حم ١٩٠٢٧ - ١٩٠٢٩، ٢٠٣٢٨]

• إسناده صحيح.

١٤١٠٦ - (حم) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (نِمْتُ فَرَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَسَمِعْتُ صَوْتَ قَارِيٍّ يَقْرَأُ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانِ) فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَذَاكَ الْبِرُّ كَذَاكَ الْبِرُّ)، وَكَانَ أَبَرَّ النَّاسِ بِأُمِّهِ.

[حم ٢٥١٨٢، ٢٥٣٣٧، ٢٤٠٨٠]

• إسناده صحيح، رجاله رجال الشيخين.

[انظر: ١٠٢٩٩ - ١٠٣٠٢، ١٠٣١٧، ١٠٣٤٤ - ١٠٣٤٩، ١٣٦٤٧].

٦ - باب: الوصية بالجار

١٤١٠٧ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَا زَالَ

١٤١٠٧ - وأخرجه/ د(٥١٥١)/ ت(١٩٤٢)/ ج(٣٦٧٣)/ حم(٢٤٢٦٠) (٢٤٦٠٠)
(٢٤٩٤٢) (٢٥٥٣٩) (٢٦٠١٣).

يُوصِينِي جِبْرِيلُ بِالْبَجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَّثُهُ). [خ/٦٠١٤م / ٢٦٢٤م]
 □ ولفظ مسلم: (حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لَيُورَّثَنَّهُ).

١٤١٠٨ - (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْبَجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَّثُهُ). [خ/٦٠١٥م / ٢٦٢٥م]
 ١٤١٠٩ - (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ)^(١).

ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ، وَاللَّهِ! لَأَرْمِينَ بِهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ^(٢). [خ/٢٤٦٣م / ١٦٠٩م]
 ■ وفي «السنن» بلفظ: (إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ جَارُهُ..).

* * *

١٤١١٠ - (د ت) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّهُ ذَبَحَ شَاةً، فَقَالَ: أَهْدَيْتُمْ لِبَجَارِي الْيَهُودِيِّ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْبَجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَّثُهُ). [د/٥١٥٢م / ت/١٩٤٣م]
 • صحيح.

١٤١٠٩ - وأخرجه / د(٣٦٣٤) / ت(١٣٥٣) / ج(٢٣٣٥) / ط(١٤٦٢) / حم(٧١٥٤) (٧٢٧٨) (٧٧٠٢) (٨٣٣٥) (٩١٤٥) (٩١٤٦) (٩٧٦٩) (٩٩٦١).

(١) (لا يمنع جار جاره...): معناه: أن الجدار إذا كان لواحد وله جار فأراد أن يضع جذعه عليه جاز، سواء أذن المالك أم لا، فإن امتنع أجبر. وبهذا قال أحمد وغيره من أهل الحديث. وحمل الحنفية الأمر على الندب.

(٢) (لأرمين بها بين أكتافكم): معناه: إن لم تقبلوا هذا الحكم وتعملوا به راضين لأجلها - أي: الخشبة - على رقابكم كارهين. أراد بذلك المبالغة.

١٤١١٠ - وأخرجه / حم(٦٤٩٦).

١٤١١١ - (ت مي) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ).
[ت ١٩٤٤ / مي ٢٤٨١]
• صحيح.

١٤١١٢ - (جه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا زَالَ جِبْرَائِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَّثُهُ). [جه ٣٦٧٤]
• صحيح.

١٤١١٣ - (جه) عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ سَلَمَةَ: أَنَّ أَخَوَيْنِ مِنْ بَلْمُغِيرَةَ، أَعْتَقَ أَحَدَهُمَا^(١) أَنْ لَا يَغْرِزَ خَشْبًا فِي جِدَارِهِ، فَأَقْبَلَ مُجَمِّعُ بْنُ يَزِيدَ وَرَجَالٌ كَثِيرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَةً فِي جِدَارِهِ)، فَقَالَ: يَا أَخِي! إِنَّكَ مَقْضِي لَكَ عَلَيَّ، وَقَدْ حَلَفْتُ، فَاجْعَلْ أَسْطُوَانًا دُونَ حَائِطِي أَوْ جِدَارِي، فَاجْعَلْ عَلَيْهِ خَشَبَكَ.
[جه ٢٣٣٦]
• حسن بما قبله.

١٤١١٤ - (جه) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَةً عَلَى جِدَارِهِ). [جه ٢٣٣٧]
• صحيح بما قبله.

١٤١١١ - وأخرجه / حم (٦٥٦٦).

١٤١١٢ - وأخرجه / حم (٧٥٢٢) (٨٠٤٦) (٩٧٤٦) (٩٩١٠) (١٠٦٧٥).

١٤١١٣ - وأخرجه / حم (١٥٩٣٨) (١٥٩٣٩).

(١) (أعتق أحدهما): أي: حلف بالعتق على أن لا يغرز للأخر خشبة في جداره.

١٤١١٤ - وأخرجه / حم (٢٣٠٧).

١٤١١٥ - (حم) عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ الْأَنْصَارِيِّ - قَالَ يَزِيدُ: -
عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: خَرَجْتُ مِنْ أَهْلِي أُرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ، فَإِذَا أَنَا
بِهِ قَائِمٌ وَرَجُلٌ مَعَهُ مُقْبِلٌ عَلَيْهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّ لَهُمَا حَاجَةً، قَالَ: فَقَالَ
الْأَنْصَارِيُّ: وَاللَّهِ! لَقَدْ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَعَلْتُ أَرْثِي
لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَقَدْ
قَامَ بِكَ الرَّجُلُ حَتَّى جَعَلْتُ أَرْثِي لَكَ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ، قَالَ: (وَلَقَدْ
رَأَيْتُهُ؟) قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: (أَتَدْرِي مَنْ هُوَ؟) قُلْتُ: لَا، قَالَ: (ذَلِكَ
جَبْرِيلُ ﷺ)، مَا زَالَ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ - ثُمَّ قَالَ: -
أَمَّا إِنَّكَ لَوْ سَلَّمْتَ عَلَيْهِ، رَدَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ). [حم ٢٠٣٥٠، ٢٣٠٩٣]

• إسناده صحيح.

١٤١١٦ - (حم) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يُوصِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ. [حم ٢٢٢٩٨]

• صحيح لغيره.

١٤١١٧ - (حم) عَنِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
لِأَصْحَابِهِ: (مَا تَقُولُونَ فِي الزَّنَى؟) قَالُوا: حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَهُوَ حَرَامٌ
إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: (لَأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ
بِعَشْرَةِ نِسْوَةٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِأَمْرَأَةٍ جَارِهِ)، قَالَ: فَقَالَ: (مَا تَقُولُونَ
فِي السَّرِقَةِ؟) قَالُوا: حَرَّمَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَهِيَ حَرَامٌ، قَالَ: (لَأَنْ يَسْرِقَ
الرَّجُلُ مِنْ عَشْرَةِ أَبْيَاتٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ جَارِهِ). [حم ٢٣٨٥٤]

• إسناده جيد.

[وانظر: ٢٠٧، ١٣٦٤٧، ١٣٦٥٢، ١٤١٤٧].

٧ - باب: تعاهد الجيران بالطعام

١٤١١٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ! لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِحَارَتِهَا، وَلَوْ فَرَسَنَ شَاةً^(١)). [خ/٢٥٦٦م / ١٠٣٠م]

١٤١١٩ - (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا أَبَا ذَرٍّ! إِذَا طَبَخْتَ مَرْقَةً، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ). [م/٢٦٢٥م]

□ وفي رواية: (ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ، فَأَصِْبْهُمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ).

■ زاد الترمذي: (لَا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ شَيْئًا مِنَ الْمَعْرُوفِ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَلْقَ أَخَاهُ بِوَجْهِ طَلِيقٍ).

* * *

١٤١٢٠ - (مي) عَنْ عَمْرِو بْنِ مُعَاذٍ الْأَشْهَلِيِّ، عَنْ جَدَّتِهِ يُقَالُ لَهَا: حَوَاءُ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ! لَا تَحْقِرَنَّ إِحْدَاكُنَّ لِحَارَتِهَا، وَلَوْ كُرَاعُ شَاةٍ مُحَرَّقٍ). [مي/١٧١٤م]

● إسناده جيد.

١٤١٢١ - (حم) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

١٤١١٨ - وأخرجه / حم (٧٥٩١).

(١) (فرسن شاة) الفرسن: هو الظلف، وهذا نهي للمعطية عن احتقار هديتها، حتى لا يكون ذلك سبباً في الامتناع عن إهدائها.

١٤١١٩ - وأخرجه / ت (١٨٣٣) / ج (٣٣٦٢) / مي (٢٠٧٩) / حم (٢١٣٢٦) (٢١٣٨١) (٢١٤٢٨) (٢١٥٠١).

١٤١٢٠ - وأخرجه / ط (١٧٣١) (١٨٧٧) / حم (١٦٦١١) (٢٣٢٠٠) (٢٧٤٤٩).

(إِذَا طَبَخْتُمُ اللَّحْمَ، فَكَثِّرُوا الْمَرْقَ - أَوْ الْمَاءَ - فَإِنَّهُ أَوْسَعُ، أَوْ أَبْلَغُ لِلْجِيرَانِ).

[حم ١٥٠٣٠]

• صحيح لغيره.

٨ - باب: الجار الأقرب

١٤١٢٢ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ لِي جَارَيْنِ، فَأَيُّهُمَا أُهْدِي؟ قَالَ: (إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا). [خ ٢٢٥٩]

٩ - باب: من لا يأمن جاره بوائقه

١٤١٢٣ - (خ) عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (وَاللَّهِ! لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ! لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ! لَا يُؤْمِنُ)، قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ^(١)). [خ ٦٠١٦]

١٤١٢٤ - (خ) وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ مُعْلَقًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. [خ ٦٠١٦]

١٤١٢٥ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ). [م ٤٦]

* * *

١٤١٢٦ - (د) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ

١٤١٢٢ - وأخرجه / د (٥١٥٥) / حم (٢٥٤٢٣) (٢٥٤٢٤) (٢٥٥٣٦) (٢٥٦١٥) (٢٦٠٢٦).

١٤١٢٣ - وأخرجه / حم (١٦٣٧٢) (٢٧١٦٢).

(١) (بوائقه): جمع بائقة، وهي الغائلة والداهية والفتك.

١٤١٢٥ - وأخرجه / حم (٨٨٥٥).

يَشْكُو جَارَهُ، فَقَالَ: (اذهَبْ فَاصْبِرْ) فَأَتَاهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَقَالَ: (اذهَبْ؛ فَاطْرَحْ مَتَاعَكَ فِي الطَّرِيقِ)، فَطَرَحَ مَتَاعَهُ فِي الطَّرِيقِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ، فَيُخْبِرُهُمْ خَبْرَهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَلْعَنُونَهُ: فَعَلَ اللَّهُ بِهِ، وَفَعَلَ، وَفَعَلَ، فَجَاءَ إِلَيْهِ جَارُهُ فَقَالَ لَهُ: ارْجِعْ لَا تَرَى مِنِّي شَيْئًا تَكْرَهُهُ.

[٥١٥٣د]

• حسن صحيح.

١٤١٢٧ - (ن) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ جَارِ السَّوِّ فِي دَارِ الْمَقَامِ، فَإِنَّ جَارَ الْبَادِيَةِ يَتَحَوَّلُ عَنْكَ).

[٥٥١٧ن]

• حسن صحيح.

١٤١٢٨ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ فُلَانَةً، يُذَكِّرُ مِنْ كَثْرَةِ صَلَاتِهَا وَصِيَامِهَا وَصَدَقَتِهَا، غَيْرَ أَنَّهَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا، قَالَ: (هِيَ فِي النَّارِ) قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَإِنَّ فُلَانَةً يُذَكِّرُ مِنْ قِلَّةِ صِيَامِهَا وَصَدَقَتِهَا وَصَلَاتِهَا، وَإِنَّهَا تَصَدِّقُ بِالْأَثْوَارِ مِنَ الْأَقِطِ، وَلَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا قَالَ: (هِيَ فِي الْجَنَّةِ). [حم ٩٦٧٥]

• إسناده حسن.

١٤١٢٩ - (حم) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَوَّلُ خَصْمَيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَارَانِ).

[حم ١٧٣٧٢]

• حديث حسن.

١٤١٣٠ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ! وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ! وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ!) قَالُوا: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (الْجَارُ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقُهُ)، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا بَوَائِقُهُ؟ قَالَ: (شُرُّهُ).

[حم ٧٨٧٨، ٨٤٣٢]

• إسناده صحيح على شرط مسلم.

١٠ - باب: الإحسان إلى اليتيم والأرملة والمسكين

١٤١٣١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)، وَأَحْسِبُهُ قَالَ - يَشْكُ الْقُعْنَبِيُّ -: (كَالْقَائِمِ لَا يَفْطُرُ، وَكَالصَّائِمِ لَا يَفْطِرُ).

[خ ٦٠٠٧ / (٥٣٥٣) م ٢٩٨٢]

□ وفي رواية للبخاري: (السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلِ الصَّائِمِ النَّهَارِ). [خ ٥٣٥٣]

١٤١٣٢ - (خ) عَنْ سَهْلِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا). وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى، وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا. [خ ٥٣٠٤]

١٤١٣٣ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَافِلُ الْيَتِيمِ، لَهُ أَوْ لغيره^(١)، أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ). وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى.

١٤١٣١ - وأخرجه / ت (١٩٦٩م) / ن (٢٥٧٦) / ج (٢١٤٠) / حم (٨٧٣٢).

١٤١٣٢ - وأخرجه / د (٥١٥٠) / ت (١٩١٨) / حم (٢٢٨٢٠).

١٤١٣٣ - وأخرجه / ط (١٧٦٨) / حم (٨٨٨١).

(١) (له أو لغيره): فالذي له: أن يكون قريباً له، والذي لغيره: أن يكون أجنبياً.

١٤١٣٥ - (خ ت) عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (السَّاعِي عَلَى الْأَرْزَمَةِ وَالْمُسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ كَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ).
[خ ٦٠٠٦. معلق / ت ١٩٦٩]
• صحيح.

* * *

١٤١٣٦ - (ج ه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اللَّهُمَّ! إِنِّي أُحَرِّجُ^(١) حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ: الْيَتِيمَ، وَالْمَرْأَةَ). [ج ه ٣٦٧٨]
• صحيح.

١٤١٣٧ - (د) عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَنَا وَامْرَأَةٌ سَفْعَاءُ الْخَدَيْنِ^(١) كَهَاتَيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)، وَأَوْمَأَ يَزِيدُ بِالْوُسْطَى وَالسَّبَابَةِ (امْرَأَةٌ أَمَتْ^(٢) مِنْ زَوْجِهَا ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، حَبَسَتْ نَفْسَهَا عَلَى يَتَامَاهَا، حَتَّى بَانُوا أَوْ مَاتُوا).
[٥١٤٩د]
• ضعيف.

١٤١٣٨ - (ت) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ قَبَضَ

١٤١٣٤ - سقط هذا الرقم سهواً ولا حديث تحته.

١٤١٣٦ - وأخرجه / حم (٩٦٦٦).

(١) (أُحَرِّجُ): أي أضيق على الناس في تضييع حقهما، وأشدد عليهم في ذلك.

١٤١٣٧ - وأخرجه / حم (٢٤٠٠٦) (٢٤٠٠٨).

(١) (سفعاء الخدين): هي التي تغير لونها إلى الكمودة والسواد من ترك الزينة.

(٢) (أمت): أي: تأيمت.

يَتِيمًا مِنْ بَيْنِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ؛ إِلَّا أَنْ يَعْمَلَ ذَنْبًا لَا يُغْفَرُ لَهُ). [ت١٩١٧]

• ضعيف.

١٤١٣٩ - (جه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (خَيْرُ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُحْسَنُ إِلَيْهِ، وَشَرُّ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُسَاءُ إِلَيْهِ). [جه٣٦٧٩]

• ضعيف.

١٤١٤٠ - (جه) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ عَالَ^(١) ثَلَاثَةَ مِنْ الْأَيْتَامِ، كَانَ كَمَنْ قَامَ لَيْلَهُ وَصَامَ نَهَارَهُ، وَغَدَا وَرَاحَ شَاهِرًا سَيْفَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ أَخَوَيْنِ، كَهَاتَيْنِ أُخْتَانِ)، وَالصَّقَ إِضْبَعِيهِ: السَّبَابَةُ وَالْوُسْطَى. [جه٣٦٨٠]

• ضعيف.

١٤١٤١ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَاهُ غُلَامٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ هَاهُنَا غُلَامًا يَتِيمًا، لَهُ أُمٌّ أَرْمَلَةٌ وَأُخْتُ يَتِيمَةٌ، أَطْعِمْنَا مِمَّا أَطْعَمَكَ اللَّهُ تَعَالَى، أَعْطَاكَ اللَّهُ مِمَّا عِنْدَهُ حَتَّى تَرْضَى. . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ. [حم١٩٤١٠]

• إسناده ضعيف.

١٤١٤٢ - (حم) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ، لَمْ يَمْسَحْهُ إِلَّا لِلَّهِ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ مَرَّتْ عَلَيْهَا يَدُهُ

١٤١٤٠ - (١) (عال): أي: تحمل مؤنتهم.

حَسَنَاتٍ. وَمَنْ أَحْسَنَ إِلَى يَتِيمَةٍ أَوْ يَتِيمَةٍ عِنْدَهُ، كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ)، وَفَرَّقَ بَيْنَ أَضْبَعِيهِ: السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى. [حم ٢٢١٥٣، ٢٢٢٨٤]

• صحيح لغيره دون الشطر الأول منه بقصة المسح على رأس اليتيم.

١٤١٤٣ - (حم) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَهْدَى الْأَكْبَدُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَرَّةً مِنْ مِّنْ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الصَّلَاةِ، مَرَّ عَلَى الْقَوْمِ، فَجَعَلَ يُعْطِي كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ قِطْعَةً، فَأَعْطَى جَابِرًا قِطْعَةً، ثُمَّ إِنَّهُ رَجَعَ إِلَيْهِ فَأَعْطَاهُ قِطْعَةً أُخْرَى، فَقَالَ: إِنَّكَ قَدْ أَعْطَيْتَنِي مَرَّةً، قَالَ: (هَذَا لِبَنَاتِ عَبْدِ اللَّهِ). [حم ١٢٢٢٤]

• إسناده ضعيف.

١٤١٤٤ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا شَكَاَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَسْوَةَ قَلْبِهِ، فَقَالَ لَهُ: (إِنْ أَرَدْتَ تَلِيْنَنَ قَلْبَكَ، فَأَطْعِمِ الْمُسْكِينِ، وَامْسَحْ رَأْسَ الْيَتِيمِ). [حم ٧٥٧٦، ٩٠١٨]

• إسناده ضعيف.

١٤١٤٥ - (حم) عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ ضَمَّ يَتِيمًا بَيْنَ أَبَوَيْنِ مُسْلِمَيْنِ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ، حَتَّى يَسْتَغْنِيَ عَنْهُ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَتَّةَ. وَمَنْ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِمًا، كَانَ فَكَاهُ مِنَ النَّارِ، يُجْزَى بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ). [حم ١٩٠٢٥، ١٩٠٢٦، ٢٠٣٣١]

• حديث صحيح لغيره.

□ زاد في رواية: (وَمَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا، فَدَخَلَ النَّارَ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ).

[حم ٢٠٣٣٠]

١٤١٤٦ - (حم) عَنْ مَالِكِ بْنِ عَمْرِو الْقَشِيرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً فَهِيَ فِدَاؤُهُ مِنَ النَّارِ - قَالَ عَفَّانُ: - مَكَانَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِ مُحَرَّرِهِ بَعْظَمٌ مِنْ عِظَامِهِ. وَمَنْ أَدْرَكَ أَحَدَ وَالِدَيْهِ، ثُمَّ لَمْ يُغْفَرْ لَهُ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ. وَمَنْ صَمَّ يَتِيمًا مِنْ بَيْنِ أَبَوَيْنِ مُسْلِمَيْنِ - قَالَ عَفَّانُ: - إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ، حَتَّى يُغْنِيَهُ اللَّهُ؛ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ).

[حم ١٩٠٣٠]

• صحيح لغيره.

١١ - باب: الضيافة

١٤١٤٧ - (ق) عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَدْنَايَ، وَأَبْصَرْتَ عَيْنَايَ، حِينَ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ). قَالَ: وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلْيَقُلْ خَيْرًا، أَوْ لِيَصْمُتْ).

[خ ٦٠١٩ / ٤٨٨ (١٤)]

□ ولم يذكر في رواية مسلم الجار.

□ وزاد في رواية للبخاري: (.. وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَوَيَّ عِنْدَهُ، حَتَّى يُخْرِجَهُ).

[خ ٦١٣٥]

□ وزاد في رواية لمسلم: (.. وَلَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَنْ يُقِيمَ

١٤١٤٧ - وأخرجه / د (٣٧٤٨) ت (١٩٦٧) (١٩٦٨) / ج هـ (٣٦٧٥) / م (٢٠٣٥) (٢٠٣٦) / ط (١٧٢٨) / حم (١٦٣٧١) (١٦٣٧٤) (٢٧١٦١) (٢٧١٦٥).

عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّى يُؤْثِمَهُ). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَيْفَ يُؤْثِمُهُ؟ قَالَ: (يُقِيمُ عِنْدَهُ، وَلَا شَيْءَ لَهُ يَقْرِيه بِهِ).

١٤١٤٨ - (ق) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ تَبْعَتُنَا، فَتَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلَا يَقْرُونَنَا، فَمَا تَرَى؟ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ؛ فَاقْبَلُوا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا، فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ). [خ ٦١٣٧ (٢٤٦١) / ١٧٢٧م] ■ وعند الترمذي: (إِنْ أَبَوْا إِلَّا أَنْ تَأْخُذُوا كَرَاهًا؛ فَخُذُوا).

* * *

١٤١٤٩ - (د جه) عَنْ أَبِي كَرِيمَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَيْلَةُ الضَّيْفِ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، فَمَنْ أَصْبَحَ بِفَنَائِهِ فَهُوَ عَلَيْهِ دَيْنٌ، إِنْ شَاءَ اقْتَضَى، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ).

[٣٦٧٧ جه / ٣٧٥٠د]

• صحيح.

١٤١٥٠ - (د) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ).

[٣٧٤٩د]

• حسن صحيح.

١٤١٥١ - (د مي) عَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبٍ أَبِي كَرِيمَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَيُّمَا رَجُلٍ أَضَافَ قَوْمًا، فَأَصْبَحَ الضَّيْفُ

١٤١٤٨ - وأخرجه / د (٣٧٥٢) / ت (١٥٨٩) / جه (٣٦٧٦) / حم (١٧٣٤٥).

١٤١٤٩ - وأخرجه / حم (١٧١٧٢) (١٧١٧٣) (١٧١٩٥) (١٧١٩٦) (١٧٢٠٢).

١٤١٥٠ - وأخرجه / حم (٧٨٧٣) (٨٦٤٥) (٩٥٦٤) (١٠٦٢٨) (١٠٩٠٧).

١٤١٥١ - وأخرجه / حم (١٧١٧٨) (١٧١٩٧) (١٧١٩٨).

مَحْرُومًا، فَإِنَّ نَصْرَهُ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، حَتَّى يَأْخُذَ بِقِرَى لَيْلَةٍ مِنْ زَرْعِهِ وَمَالِهِ^(١). [٣٧٥١د / مي ٢٠٨٠]

• ضعيف.

١٤١٥٢ - (د) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ طَعَامِ الْمُتَبَارِئِينَ^(١) أَنْ يُؤْكَلَ. [٣٧٥٤د]

• صحيح.

١٤١٥٣ - (ج) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْخَيْرُ أَسْرَعُ إِلَى الْبَيْتِ الَّذِي يُغْشَى، مِنَ الشَّفَرَةِ إِلَى سَنَامِ الْبَعِيرِ). [ج٣٣٥٦هـ]

• ضعيف.

١٤١٥٤ - (ج) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْخَيْرُ أَسْرَعُ إِلَى الْبَيْتِ الَّذِي يُؤْكَلُ فِيهِ، مِنَ الشَّفَرَةِ إِلَى سَنَامِ الْبَعِيرِ). [ج٣٣٥٧هـ]

• ضعيف.

١٤١٥٥ - (ج) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَخْرُجَ الرَّجُلُ مَعَ ضَيْفِهِ إِلَى بَابِ الدَّارِ). [ج٣٣٥٨هـ]

• موضوع.

١٤١٥٦ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا

(١) قال الخطابي: يشبه أن يكون هذا في المضطر الذي لا يجد ما يطعمه، ويخاف على نفسه التلف من الجوع.

١٤١٥٢ - (١) (المتباريين): قال الخطابي: المتعارضان بفعلهما. ولعل المقصود الذين يتسابقون بإظهار كرمهم.

دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، فَأَطْعَمَهُ طَعَامًا؛ فَلْيَأْكُلْ مِنْ طَعَامِهِ، وَلَا يَسْأَلْهُ عَنْهُ، فَإِنْ سَقَاهُ شَرَابًا مِنْ شَرَابِهِ؛ فَلْيَشْرَبْ مِنْ شَرَابِهِ، وَلَا يَسْأَلْهُ عَنْهُ). [حم ٩١٨٤]

• حسن، وإسناده ضعيف.

١٤١٥٧ - (حم) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ) قَالَهَا ثَلَاثًا، قَالَ: وَمَا كَرَامَةُ الضَّيْفِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا جَلَسَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ). [حم ١١٧٢٦، ١١٠٤٥، ١١١٥٩، ١١٣٢٥، ١١٦١٥]

١٤١٥٨ - (حم) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يُضَيِّفُ). [حم ١٧٤١٩]

• حديث حسن، وإسناده ضعيف.

١٤١٥٩ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (أَيُّمَا ضَيْفٍ نَزَلَ بِقَوْمٍ، فَأَصْبَحَ الضَّيْفُ مَحْرُومًا، فَلَهُ أَنْ يَأْخُذَ بِقَدْرِ قِرَاهُ، وَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ). [حم ٨٩٤٨]

• إسناده صحيح.

١٤١٦٠ - (حم) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَابُورٍ - رَجُلٌ مِّنْ بَنِي أَسَدٍ -، عَنْ شَقِيقٍ أَوْ نَحْوِهِ شَكَّ قَيْسٌ: أَنَّ سَلْمَانَ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ، فَدَعَا لَهُ بِمَا كَانَ عِنْدَهُ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا - أَوْ لَوْلَا أَنَا نَهَيْنَا - أَنْ يَتَكَلَّفَ أَحَدُنَا لِصَاحِبِهِ؛ لَتَكَلَّفْنَا لَكَ. [حم ٢٣٧٣٣]

• حديث محتمل للتحسين بمجموع طرقه.

- [وانظر: - في إكرام الضيف: ١٣٦٤٧، ١٣٦٥٢.
- وفي الضيف إذا تبعه غيره: ١٠٤١٣.
- وفي إذا طلب الضيف دعوة غيره: ١٠٤١٥.
- وفي طلب الدعاء من الضيف الصالح: ١٠٤١٧.
- وفي من ضاف قوماً فلم يقره: ٦٤٢٩، ١٠٥٩٠، ١١٢٢٨].

١٢ - باب: استحباب المواساة بفضول المال

١٤١٦١ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ. قَالَ: فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصَرَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ؛ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ. وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ؛ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ).

قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ، حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ.

[م١٧٢٨]

١٣ - باب: النهي عن الشح

١٤١٦٢ - (د) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ! فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشُّحِّ: أَمْرُهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا، وَأَمْرُهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَأَمْرُهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا).

[د١٦٩٨]

• صحيح.

١٤١٦٣ - (د) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (شَرُّ مَا فِي رَجُلٍ شُحُّ هَالِعٍ^(١)، وَجُبْنُ خَالِعٍ^(٢)). [٢٥١١د]

• صحيح.

١٤١٦٤ - (ت) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (خَصْلَتَانِ لَا تَجْتَمِعَانِ فِي مُؤْمِنٍ: الْبُخْلُ، وَسُوءُ الْخُلُقِ). [ت١٩٦٢]

• ضعيف.

١٤١٦٥ - (ت) عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ خَبٌّ^(١)، وَلَا مَنَانٌ، وَلَا بَخِيلٌ). [ت١٩٦٣]

• ضعيف.

١٤١٦٦ - (حم) عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذَكْوَانَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ لِفُلَانٍ نَخْلَةً فِي حَائِطِي، فَمُرْهُ فَلْيَبِيعْنِيهَا، أَوْ لِيَهَبْهَا لِي. قَالَ: فَأَبَى الرَّجُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (افْعَلْ، وَلَكَ بِهَا نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ)، فَأَبَى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (هَذَا أَبْخَلُ النَّاسِ). [حم٢٣٠٨٥]

• إسناده صحيح.

[وانظر: ٨٢٤٣، ١٢٤٦٦، ١٢٥٤٩، ١٣٩٩٩].

١٤١٦٣ - وأخرجه/ حم (٨٠١٠) (٨٢٦٣).

(١) (هالغ): أي: ذو هلع، والهلع: الجزع. والشح أشد من البخل.

(٢) (خالغ): الذي يخلع الفؤاد من شدته.

١٤١٦٥ - (١) (الخب): الخداع والخبث والغش.

١٤ - باب: السخاء والكرم

١٤١٦٧ - (ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (السَّخِيُّ قَرِيبٌ مِنَ اللَّهِ، قَرِيبٌ مِنَ الْجَنَّةِ، قَرِيبٌ مِنَ النَّاسِ، بَعِيدٌ مِنَ النَّارِ. وَالْبَخِيلُ بَعِيدٌ مِنَ اللَّهِ، بَعِيدٌ مِنَ الْجَنَّةِ، بَعِيدٌ مِنَ النَّاسِ، قَرِيبٌ مِنَ النَّارِ. وَلَجَاهِلٌ سَخِيٌّ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ ﷻ مِنْ عَالِمٍ بَخِيلٍ). [ت ١٩٦١]

• ضعيف جداً.

١٥ - باب: في الأصحاب

١٤١٦٨ - (د ت مي) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ^(١)).

• حسن. [د ٤٨٣٢ / ت ٢٣٩٥ / مي ٢١٠١]

١٤١٦٩ - (د ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ).

[د ٤٨٣٣ / ت ٢٣٧٨]

• حسن.

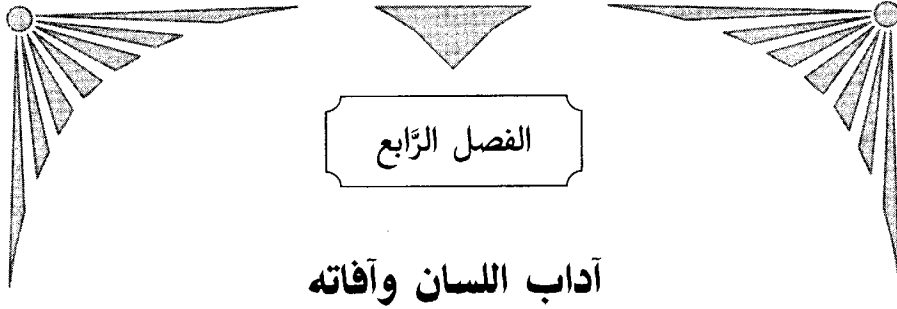
[وانظر: ١٤٠٨٦].



١٤١٦٨ - وأخرجه / حم (١١٣٣٧).

(١) (إلا تقي): قال الخطابي: هذا إنما جاء في طعام الدعوة، دون طعام الحاجة، والمعنى: لا توالف من ليس من أهل التقوى والورع، ولا تتخذه جليساً، تطاعمه وتنادمه.

١٤١٦٩ - وأخرجه / حم (٨٠٢٨) (٨٤١٧).



١ - باب: حفظ اللسان

١٤١٧٠ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، مَا يَتَّبِعُن فِيهَا^(١)، يَزُلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ).

[خ٦٤٧٧ / م٢٩٨٨]

□ ولفظ مسلم: (مَا يَتَّبِعُنُ مَا فِيهَا.. أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ).

□ وفي رواية للبخاري: (إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ، لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا، يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ، لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا، يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ).

[خ٦٤٧٨]

■ ولفظ الترمذي: (إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، لَا يَرَى بِهَا بَأْسًا، يَهْوِي بِهَا سَبْعِينَ خَرِيفًا فِي النَّارِ).

١٤١٧٠ - وأخرجه / ت (٢٣١٤) / ج (٣٩٧٠) / ط (١٨٤٩) / حم (٧٢١٥) (٧٩٥٨) (٨٤١١) (١٠٨٩٥) (١٠٩٠٠).

(١) (ما يتبعين فيها): معناه: لا يتدبرها ولا يتفكر في قبورها، ولا يخاف ما يترتب عليها، وهذا كالكلمة عند السلطان وغيره من الولاة، وكالكلمة التي يترتب عليها إضرار مسلم، وكالكلمة التي تعارض معنى التوحيد.

■ وفي رواية لأحمد: (إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ يُضْحِكُ بِهَا جُلَسَاءَهُ...). [حم ٩٢٢٠]

١٤١٧١ - (خ) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ). [خ ٦٤٧٤]

■ ولفظ الترمذي: (مَنْ يَتَكَفَّلُ..).

* * *

١٤١٧٢ - (ت) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا النَّجَاةُ؟ قَالَ: (أَمْلِكُ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلَيْسَعُكَ بَيْتُكَ، وَابْنُكَ عَلَى خَطِيئَتِكَ). [ت ٢٤٠٦]

• صحيح.

١٤١٧٣ - (ت) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَفَعَهُ - قَالَ: (إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ، فَإِنَّ الْأَعْضَاءَ كُلَّهَا تُكْفِّرُ اللِّسَانَ^(١)، فَتَقُولُ: اتَّقِ اللَّهَ فِينَا، فَإِنَّمَا نَحْنُ بِكَ، فَإِنْ اسْتَقَمَّتْ اسْتَقَمْنَا، وَإِنْ اعْوَجَجَتْ اعْوَجَجْنَا). [ت ٢٤٠٧]

• حسن.

١٤١٧٤ - (ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ وَقَاهُ اللَّهُ شَرَّ مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَشَرَّ مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، دَخَلَ الْجَنَّةَ). [ت ٢٤٠٩]

• حسن صحيح.

١٤١٧١ - وأخرجه / ت (٢٤٠٨) / حم (٢٢٨٢٣).

١٤١٧٣ - وأخرجه / حم (١١٩٠٨).

(١) (تكفر اللسان): أي: تذلل وتخضع له «النهاية».

١٤١٧٤ - وأخرجه / ط (١٨٥٤) مرسلاً.

١٤١٧٥ - (ت مي) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ صَمَتَ نَجَا). [ت ٢٥٠١ / مي ٢٧٥٥]

• صحيح.

١٤١٧٦ - (ت) عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تُكْثِرُوا الْكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ كَثْرَةَ الْكَلَامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ، وَإِنَّ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ الْقَلْبُ الْقَاسِي). [ت ٢٤١١]

• ضعيف.

١٤١٧٧ - (ت جه) عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (كُلُّ كَلَامٍ ابْنِ آدَمَ عَلَيْهِ لَا لَهُ؛ إِلَّا أَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ، أَوْ نَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ، أَوْ ذِكْرُ اللَّهِ). [ت ٢٤١٢ / جه ٣٩٧٤]

• ضعيف.

١٤١٧٨ - (حم) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيِّ قَالَ: خَرَجَ أَبُو الْغَادِيَةِ وَحَبِيبُ بْنُ الْحَارِثِ وَأُمُّ أَبِي الْعَالِيَةِ مُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَسْلَمُوا، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: أَوْصِنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (إِيَّاكَ وَمَا يَسُوءُ الْأُدُنَّ). [حم ١٦٧٠]

• إسناده ضعيف.

١٤١٧٩ - (حم) عَنْ حَفْصِ بْنِ حُمَيْدٍ قَالَ: قَالَ زِيَادُ بْنُ حُدَيْرٍ: وَدِدْتُ أَنِّي فِي حَيِّزٍ مِنْ حَدِيدٍ مَعِيَ مَا يُضْلِحُنِي، لَا أَكَلُمُ النَّاسَ، وَلَا يُكَلِّمُونِي. [حم ٧٩٩٧]

• هذا أثر وليس بحديث.

١٤١٨٠ - (حم) عَنْ حَزْمَلَةَ الْعَنْبَرِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي، قَالَ: (اتَّقِ اللَّهَ! وَإِذَا كُنْتَ فِي مَجْلِسٍ قَوْمٍ فَسَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ مَا يُعْجِبُكَ؛ فَأْتِهِ، وَإِذَا سَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ مَا تَكْرَهُ؛ فَاتْرُكْهُ). [حم ١٨٧٢٠]

• حديث حسن.

١٤١٨١ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً، ثُمَّ قَالَ: (عَلَى مَكَانِكُمْ اثْبُتُوا)، ثُمَّ أَتَى الرَّجَالَ فَقَالَ: (إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَأْمُرُنِي أَنْ أَمُرْكُمْ أَنْ تَتَّقُوا اللَّهَ تَعَالَى، وَأَنْ تَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا). ثُمَّ تَخَلَّلَ إِلَى النِّسَاءِ فَقَالَ لَهُنَّ: (إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَأْمُرُنِي أَنْ أَمُرْكُمْ أَنْ تَتَّقُوا اللَّهَ، وَأَنْ تَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا). [حم ١٩٤٨٨، ١٩٧٠٣]

• صحيح، وإسناده ضعيف.

١٤١٨٢ - (حم) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ حَفِظَ مَا بَيْنَ فُجْمَيْهِ^(١) وَفَرْجِهِ، دَخَلَ الْجَنَّةَ). [حم ١٩٥٥٩]

• صحيح لغيره.

١٤١٨٣ - (حم) عَنْ تَمِيمِ بْنِ يَزِيدَ - مَوْلَى بَنِي زَمْعَةَ -، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ قَالَ: (أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّتَانِ مَنْ وَقَاهُ اللَّهُ شَرَّهُمَا دَخَلَ الْجَنَّةَ). قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَا تُخْبِرْنَا مَا هُمَا، ثُمَّ قَالَ: (إِنِّتَانِ مَنْ وَقَاهُ اللَّهُ شَرَّهُمَا دَخَلَ الْجَنَّةَ)، حَتَّى إِذَا كَانَتِ الثَّلَاثَةُ، أَجْلَسَهُ

١٤١٨٢ - (١) (فقمية): أي: لحييه، يريد الفم.

أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: تَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ يُبَشِّرُنَا فَتَمْنَعُهُ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَّكِلَ النَّاسُ، فَقَالَ: (ثُنْتَانِ مَنْ وَقَاهُ اللَّهُ شَرَّهُمَا، دَخَلَ الْجَنَّةَ: مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ). [حم ٢٣٠٦٥]

• المرفوع منه صحيح لغيره.

١٤١٨٤ - (ط) عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ: أَنَّ عَائِشَةَ - زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ - كَانَتْ تُرْسِلُ إِلَى بَعْضِ أَهْلِهَا بَعْدَ الْعَتَمَةِ فَتَقُولُ: أَلَا تُرِيحُونَ الْكُتَّابَ؟ [ط ١٨٥٢]

١٤١٨٥ - (ط) عَنْ مَالِكٍ قَالَ: وَبَلَغَنِي أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ كَانَ يَقُولُ: أَذْرَكْتُ النَّاسَ، وَمَا يَعْجُبُونَ بِالْقَوْلِ. [ط ١٨٦٨]

[وانظر (فليقل خيراً أو ليصمت): ١٣٦٤٧، ١٣٦٥٢، ١٤١٤٧.

وانظر (ويكره لكم قيل وقال): ١٠٣١٩، ١٣٦٥١.

وانظر: ٨، ١٦٦٠٥ - ١٦٦٠٧].

٢ - باب: النهي عن الحديث بكل ما سمع

١٤١٨٦ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ). [م المقدمة ٥]

١٤١٨٧ - (م) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: بِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكُذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ. [م المقدمة]

□ وعن ابن مسعود... مثله.

١٤١٨٨ - (م) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَتَمَثَّلُ فِي صُورَةِ

الرَّجُلِ، فَيَأْتِي الْقَوْمَ فَيُحَدِّثُهُمْ بِالْحَدِيثِ مِنَ الْكَذِبِ، فَيَتَفَرَّقُونَ، فَيَقُولُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ: سَمِعْتُ رَجُلًا أَعْرِفُ وَجْهَهُ، وَلَا أَدْرِي مَا اسْمُهُ يُحَدِّثُ. [م المقدمة]

١٤١٨٩ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: إِنَّ فِي الْبَحْرِ شَيَاطِينَ مَسْجُونَةً، أَوْثَقَهَا سُلَيْمَانُ، يُوشِكُ أَنْ تَخْرُجَ فَتَقْرَأَ عَلَى النَّاسِ قُرْآنًا. [م المقدمة]

٣ - باب: التزام الصدق وترك الكذب

١٤١٩٠ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ^(١))، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صَدِيقًا. وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ^(٢)، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ، حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا). [خ ٦٠٩٤ / م ٢٦٠٧]

□ وفي رواية لمسلم: (إِنَّ الصَّدْقَ بِرٌّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الصَّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا. وَإِنَّ الْكَذِبَ فُجُورٌ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا).

□ وفي رواية له: (عَلَيْكُمْ بِالصَّدْقِ..).

١٤١٩٠ - وأخرجه / د (٤٩٨٩) / ت (١٩٧١) / ط (١٨٥٩) / حم (٣٦٣٨) (٣٧٢٧) (٤٠٢٢) (٤٠٩٥) (٤١٠٨) (٤١٨٧).

(١) (البر): اسم جامع لكل خير.

(٢) (الفجور): العصيان.

■ ولفظ أبي داود والترمذي: (إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ...).

■ زاد في رواية لأحمد: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ الْكَذِبَ لَا يَصْلُحُ مِنْهُ جِدٌّ وَلَا هَزْلٌ، وَلَا يَعِدُّ الرَّجُلُ صَبِيًّا ثُمَّ لَا يُنْجِزُ لَهُ. [حم ٣٨٩٦]

* * *

١٤١٩١ - (ت) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا كَانَ خُلُقُ أَبِي بَعْضٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْكَذِبِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُحَدِّثُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْكَذِبَةِ، فَمَا يَزَالُ فِي نَفْسِهِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ مِنْهَا تَوْبَةً. [ت ١٩٧٣]

● قال الترمذي: حسن.

١٤١٩٢ - (د ت مي) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ الْقُشَيْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ، وَيْلٌ لَهُ وَيْلٌ لَهُ!).

● حسن.

١٤١٩٣ - (ت) عَنْ ابْنِ عُمرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِذَا كَذَبَ الْعَبْدُ، تَبَاعَدَ عَنْهُ الْمَلِكُ مِيلًا مِنْ نَتْنٍ مَا جَاءَ بِهِ).

● ضعيف جداً.

١٤١٩٤ - (د) عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أُسَيْدٍ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (كَبُرَتْ خِيَانَةٌ، أَنْ تُحَدِّثَ أَخَاكَ حَدِيثًا هُوَ لَكَ بِهِ مُصَدِّقٌ، وَأَنْتَ لَهُ بِهِ كَاذِبٌ).

● ضعيف.

١٤١٩١ - وأخرجه / حم (٢٥١٨٣).

١٤١٩٢ - وأخرجه / حم (٢٠٠٢١) (٢٠٠٤٦) (٢٠٠٥٥) (٢٠٠٧٣).

١٤١٩٥ - (د) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ: دَعَتْنِي أُمِّي يَوْمًا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ فِي بَيْتِنَا، فَقَالَتْ: هَا، تَعَالَ أُعْطِيكَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَمَا أَرَدْتَ أَنْ تُعْطِيَهُ؟) قَالَتْ: أُعْطِيهِ تَمْرًا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَمَّا إِنَّكَ لَوْ لَمْ تُعْطِيهِ شَيْئًا، كُتِبَتْ عَلَيْكَ كِذْبَةٌ). [٤٩٩١د]

• حسن.

١٤١٩٦ - (جه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَكْذَبُ النَّاسِ الصَّبَاغُونَ وَالصَّوَاغُونَ).

[جه ٢١٥٢ج]

• موضوع.

■ وفي رواية عند أحمد: (أَكْذَبُ النَّاسِ الصُّنَاغُ). [حم ٩٢٩٦ج]

١٤١٩٧ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ قَالَ لِصَبِيٍّ: تَعَالَ هَاكَ، ثُمَّ لَمْ يُعْطِهِ فَهِيَ كَذْبَةٌ). [حم ٩٨٣٦ج]

• إسناده صحيح على شرط الشيخين.

١٤١٩٨ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا عَمَلُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: (الصَّدْقُ، وَإِذَا صَدَقَ الْعَبْدُ بَرًّا، وَإِذَا بَرَّ آمَنَ، وَإِذَا آمَنَ دَخَلَ الْجَنَّةَ). قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا عَمَلُ النَّارِ؟ قَالَ: (الْكُذْبُ، إِذَا كَذَبَ الْعَبْدُ فَجَرَ، وَإِذَا فَجَرَ كَفَرَ، وَإِذَا كَفَرَ دَخَلَ) - يَعْنِي: - النَّارَ. [حم ٦٦٤١ج]

• صحيح لغيره.

١٤١٩٥ - وأخرجه / حم (١٥٧٠٢).

١٤١٩٦ - وأخرجه / حم (٧٩٢٠٢) (٨٣٠٢) (٨٥٤٨).

١٤١٩٩ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
(لَا يُؤْمِنُ الْعَبْدُ الْإِيمَانَ كُلَّهُ، حَتَّى يَتْرُكَ الْكَذِبَ فِي الْمَزَاحَةِ، وَيَتْرُكَ
الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ صَادِقًا).
[حم ٨٦٣٠، ٨٧٦٦]
• إسناده ضعيف.

١٤٢٠٠ - (حم) عَنْ نَوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَبُرَتْ خِيَانَةٌ تُحَدِّثُ أَخَاكَ حَدِيثًا، هُوَ لَكَ مُصَدِّقٌ،
وَأَنْتَ بِهِ كَاذِبٌ).
[حم ١٧٦٣٥]
• إسناده ضعيف جداً.

١٤٢٠١ - (حم) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ: كُنْتُ صَاحِبَةً
عَائِشَةَ الَّتِي هَيَّأَتْهَا، وَأَدْخَلَتْهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعِيَ نِسْوَةٌ،
قَالَتْ: فَوَاللَّهِ! مَا وَجَدْنَا عِنْدَهُ قَرَى إِلَّا قَدْحًا مِنْ لَبَنٍ، قَالَتْ: فَشَرِبَ
مِنْهُ، ثُمَّ نَاولَهُ عَائِشَةَ، فَاسْتَحَبَّتِ الْجَارِيَّةُ، فَقُلْنَا: لَا تَرُدِّي يَدَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُذِي مِنْهُ، فَأَخَذَتْهُ عَلَى حَيَاءٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ:
نَاوِلِي صَوَاحِبَكِ، فَقُلْنَا: لَا نَشْتَهِيهِ، فَقَالَ: (لَا تَجْمَعْنَ جُوعًا وَكَذِبًا)
قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ قَالَتْ إِحْدَانَا لِشَيْءٍ تَشْتَهِيهِ: لَا
أَشْتَهِيهِ يُعَدُّ ذَلِكَ كَذِبًا؟ قَالَ: (إِنَّ الْكَذِبَ يُكْتَبُ كَذِبًا حَتَّى تُكْتَبَ
الْكُذُوبَةُ كُذُوبَةً).
[حم ٢٧٤٧١]
• إسناده ضعيف.

١٤٢٠٢ - (حم) عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ: أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ يَزِيدَ بِنِ
السَّكَنِ - إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ - دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا، فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ
طَعَامًا، فَقَالَ: لَا أَشْتَهِيهِ، فَقَالَتْ: إِنِّي قَيَّيْتُ عَائِشَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

ثُمَّ جِئْتُهُ فَدَعَوْتُهُ لِجَلُوسِهَا، فَجَاءَ فَجَلَسَ إِلَيَّ جَنْبَهَا، فَأَتَيْتُ بِعُسٍّ لَبَنٍ فَشَرِبَ، ثُمَّ نَاوَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَخَفَضْتُ رَأْسَهَا وَاسْتَحْيَيْتُ. قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَأَنْتَهَرْتُهَا، وَقُلْتُ لَهَا: خُذِي مِنْ يَدِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: فَأَخَذْتُ فَشَرِبْتُ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: (أَعْطِي تَرْبِكَ)، قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَلْ خُذْهُ، فَاشْرَبْ مِنْهُ، ثُمَّ نَاوَلْنِيهِ مِنْ يَدِكَ، فَأَخَذْهُ، فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ نَاوَلْنِيهِ. قَالَتْ: فَجَلَسْتُ، ثُمَّ وَضَعْتُهُ عَلَى رُكْبَتِي، ثُمَّ طَفِقْتُ أُدِيرُهُ، وَأَتْبَعُهُ بِشَفَتِي، لِأَصِيبَ مِنْهُ مَشْرَبَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لِنِسْوَةٍ عِنْدِي: (نَاوَلِيهِنَّ) فَقُلْنَ: لَا نَشْتَهِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تَجْمَعْنَ جُوعًا وَكَذِبًا) فَهَلْ أَنْتَ مُنْتَهٍ أَنْ تَقُولَ: لَا أَشْتَهِيهِ؟ فَقُلْتُ: أَيُّ أُمَّةٍ! لَا أَعُودُ أَبَدًا.

[حم ٢٧٥٩]

● إسناده ضعيف.

١٤٢٠٣ - (حم) عَنْ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَطَبَنَا فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِينَا عَامَ أَوَّلٍ فَقَالَ: (أَلَا إِنَّهُ لَمْ يُقَسِّمْ بَيْنَ النَّاسِ شَيْءً أَفْضَلَ مِنَ الْمَعَاوَةِ بَعْدَ الْيَقِينِ، أَلَا إِنَّ الصَّدَقَ وَالْبِرَّ فِي الْجَنَّةِ، أَلَا إِنَّ الْكَذِبَ وَالْفُجُورَ فِي النَّارِ).

[حم ٤٩]

● صحيح لغيره.

١٤٢٠٤ - (ط) عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ: أَنَّهُ قِيلَ لِلْقَمَانِ: مَا بَلَغَ بِكَ مَا نَرَى؟ يُرِيدُونَ الْفَضْلَ، فَقَالَ الْقَمَانُ: صِدْقُ الْحَدِيثِ، وَأَدَاءُ الْأَمَانَةِ، وَتَرْكُ مَا لَا يَعْنِينِي.

[ط ١٨٦٠]

● إسناده منقطع.

١٤٢٠٥ - (ط) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: لَا يَزَالُ

الْعَبْدُ يَكْذِبُ، وَتُنْكِتُ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةً سَوْدَاءً، حَتَّى يَسْوَدَّ قَلْبُهُ كُلُّهُ،
فَيُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْكَاذِبِينَ. [ط ١٨٦١]

• إسناده منقطع.

١٤٢٠٦ - (ط) عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ:
أَيُّكُونُ الْمُؤْمِنُ جَبَانًا؟ فَقَالَ: (نَعَمْ)، فَقِيلَ لَهُ: أَيُّكُونُ الْمُؤْمِنُ بَخِيلًا؟
فَقَالَ: (نَعَمْ)، فَقِيلَ لَهُ: أَيُّكُونُ الْمُؤْمِنُ كَذَّابًا؟ فَقَالَ: (لَا). [ط ١٨٦٢]

• حسن مرسل.

[وانظر: ٢١٠، ٢١١، ٨٨٩٣، ١١٦٨٢، ١٣٧٠٧، ١٤١٨٦، ١٤٢١٥،
١٤٥٤١].

٤ - باب: ما يباح من الكذب

١٤٢٠٧ - (ق) عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ عُقْبَةَ: أَنَّهَا سَمِعَتْ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ،
فَيَنْمِي^(١) خَيْرًا، أَوْ يَقُولُ خَيْرًا). [خ ٢٦٩٢ / م ٢٦٠٥]

□ وزاد في رواية لمسلم: وقالت: وَلَمْ أَسْمَعْ يُرَخَّصُ فِي شَيْءٍ
مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: الْحَرْبُ، وَالْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ،
وَحَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا.

□ وفي رواية له: أن هذه الزيادة من قول ابن شهاب.

١٤٢٠٧ - وأخرجه / د (٤٩٢٠) / (٤٩٢١) / ت (١٩٣٨) / حم (٢٧٢٧١ - ٢٧٢٧٣) (٢٧٢٧٥) -
(٢٧٢٧٩).

(١) (فينمي): تقول نميت الحديث: إذا بلغته على وجه الإصلاح وطلب
الخير.

■ ولأبي داود: (لَا أَعُدُّهُ كَاذِبًا الرَّجُلُ يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، يَقُولُ الْقَوْلَ، وَلَا يُرِيدُ بِهِ إِلَّا الْإِصْلَاحَ، وَالرَّجُلُ يَقُولُ فِي الْحَرْبِ، وَالرَّجُلُ يُحَدِّثُ امْرَأَتَهُ، وَالْمَرْأَةُ تُحَدِّثُ زَوْجَهَا).

* * *

١٤٢٠٨ - (ت) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَحِلُّ الْكَذِبُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: يُحَدِّثُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ لِيَرْضِيَهَا، وَالْكَذِبُ فِي الْحَرْبِ، وَالْكَذِبُ لِيُصْلِحَ بَيْنَ النَّاسِ). [ت١٩٣٩]

■ ولفظ «المسند»: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ: (أَيُّهَا النَّاسُ! مَا يَحْمِلُكُمْ عَلَى أَنْ تَتَابَعُوا فِي الْكَذِبِ، كَمَا يَتَّبَعُ الْفَرَّاشُ فِي النَّارِ، كُلُّ الْكَذِبِ يُكْتَبُ عَلَى ابْنِ آدَمَ؛ إِلَّا ثَلَاثَ خِصَالٍ: رَجُلٌ كَذَبَ عَلَى امْرَأَتِهِ لِيَرْضِيَهَا، أَوْ رَجُلٌ كَذَبَ فِي خَدِيعَةِ حَرْبٍ، أَوْ رَجُلٌ كَذَبَ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمَا). [حم ٢٧٥٧٠]

• صحيح دون «ليرضيها»، وضعفه شعيب.

١٤٢٠٩ - (ط) عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَكْذِبُ امْرَأَتِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا خَيْرَ فِي الْكَذِبِ)، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَعِدُّهَا وَأَقُولُ لَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا جُنَاحَ عَلَيْكَ).

[ط١٨٥٨]

• إسناده منقطع.

[وانظر: ١٤٤٧٨، ١٦٣٧٢].

٥ - باب: الألد الخصم

١٤٢١٠ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُ^(١) الْخَصِمُ). [خ ٢٤٥٧ / م ٢٦٦٨]

* * *

١٤٢١١ - (ت) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَفَى بِكَ إِثْمًا أَنْ لَا تَزَالَ مُخَاصِمًا). [ت ١٩٩٤]

• ضعيف.

١٤٢١٢ - (حم) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي كُلِّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اللِّسَانِ). [حم ١٤٣، ٣١٠]

• إسناده قوي.

٦ - باب: تحريم الغيبة والنميمة

١٤٢١٣ - (ق) عَنْ هَمَّامٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ رَجُلًا يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى عُثْمَانَ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتُ^(١)). [خ ٦٠٥٦ / م ١٠٥]

□ وفي رواية لمسلم: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ).

١٤٢١٠ - وأخرجه / ت (٢٩٧٦) / ن (٥٤٣٨) / حم (٢٤٧٧) (٢٤٣٤٣) (٢٥٧٠٤).

(١) (الألد): المجادل.

١٤٢١٣ - وأخرجه / د (٤٨٧١) / ت (٢٠٢٦) / حم (٢٣٢٤٧) (٢٣٣٠٥) (٢٣٣١٠) (٢٣٣٢٥) (٢٣٣٣١) (٢٣٣٥٩) (٢٣٣٦٨) (٢٣٣٨٧) (٢٣٤٢٠) (٢٣٤٣٤) (٢٣٤٥٠).

(١) (قتات): أي: نمام.

□ وفي رواية له: قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ حُذَيْفَةَ فِي الْمَسْجِدِ. فَجَاءَ رَجُلٌ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْنَا، فَقِيلَ لِحُذَيْفَةَ: إِنَّ هَذَا يَرْفَعُ إِلَى السُّلْطَانِ أَشْيَاءَ. فَقَالَ حُذَيْفَةُ - إِرَادَةً أَنْ يُسْمِعَهُ -: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ).

١٤٢١٤ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَتَذَرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟) قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: (ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ) قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: (إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ؛ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ؛ فَقَدْ بَهْتَهُ^(١)). [٢٥٨٩م]

١٤٢١٥ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ: (أَلَا أُنبِّئُكُمْ مَا الْعُضْهُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ). وَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ: (إِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صِدِّيقًا. وَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا). [٢٦٠٦م]

* * *

١٤٢١٦ - (د) عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ مِنْ أَرْبَى الرَّبَا الْإِسْطِطَالَةَ فِي عِرْضِ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ). [٤٨٧٦د]

■ وعند أحمد زاد فيه: (وَإِنَّ هَذِهِ الرَّحِمَ شِجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، فَمَنْ قَطَعَهَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ). [حم ١٦٥١م]

• صحيح.

١٤٢١٤ - وأخرجه / د(٤٨٧٤) / ت(١٩٣٤) / مي(٢٧١٤) / حم(٧١٤٦) (٨٩٨٥) (٩٨٠١).

(١) (بهته) البهتان: هو الباطل، وبهته: إذا قلت فيه من الباطل ما حيرته به.

١٤٢١٥ - وأخرجه / حم(٤١٦٠).

١٤٢١٧ - (د) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
(لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ، لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ، يَخْمُسُونَ وُجُوهَهُمْ
وَصُدُورَهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ
لُحُومَ النَّاسِ، وَيَقْعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ). [٤٨٧٨د، ٤٨٧٩]

• صحيح.

١٤٢١٨ - (د) عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
(يَا مَعْشَرَ! مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ، لَا تَغْتَابُوا
الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ اتَّبَعَ عَوْرَاتِهِمْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ،
وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي بَيْتِهِ). [٤٨٨٠د]

• حسن صحيح.

١٤٢١٩ - (د) عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَكَلَ
بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْلَةً^(١))، فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُ مِثْلَهَا مِنْ جَهَنَّمَ. وَمَنْ كُسِيَ
ثَوْبًا بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ، فَإِنَّ اللَّهَ يَكْسُوهُ مِثْلَهُ مِنْ جَهَنَّمَ. وَمَنْ قَامَ
بِرَجُلٍ مَقَامَ سُمْعَةٍ وَرِيَاءٍ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُومُ بِهِ مَقَامَ سُمْعَةٍ وَرِيَاءٍ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ). [٤٨٨١د]

• صحيح.

١٤٢٢٠ - (د) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ مِنْ

١٤٢١٧ - وأخرجه/ حم (١٣٣٤٠).

١٤٢١٨ - وأخرجه/ حم (١٩٧٧٦) (١٩٨٠١).

١٤٢١٩ - وأخرجه/ حم (١٨٠١١).

(١) (أكلة): معناه: الرجل يذهب إلى عدو الرجل، فيتكلم فيه بغير الجميل،
فيجيزه على ذلك.

أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ: اسْتِطَالَةُ الْمَرْءِ فِي عَرَضٍ رَجُلٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَمِنْ الْكِبَائِرِ: السَّبْتَانِ بِالسَّبَةِ). [٤٨٧٧د]

• ضعيف.

١٤٢٢٠/١ - (حم) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَارْتَفَعَتْ رِيحٌ جَيِّفَةٌ مُنْتِنَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَنْذَرُونَ مَا هَذِهِ الرِّيحُ؟ هَذِهِ رِيحُ الَّذِينَ يَغْتَابُونَ الْمُؤْمِنِينَ). [حم ١٤٧٨٤]

• إسناده حسن.

١٤٢٢١ - (حم) عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا تُؤْذُوا عِبَادَ اللَّهِ، وَلَا تُعَيِّرُوهُمْ، وَلَا تَطْلُبُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ طَلَبَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ طَلَبَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ حَتَّى يَفْضَحَهُ فِي بَيْتِهِ). [حم ٢٢٤٠٢]

• صحيح لغيره.

١٤٢٢٢ - (حم) عَنْ عُبَيْدٍ - مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَنَّ امْرَأَتَيْنِ صَامَتَا، وَأَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ هَاهُنَا امْرَأَتَيْنِ قَدْ صَامَتَا، وَإِنَّهُمَا قَدْ كَادَتَا أَنْ تَمُوتَا مِنَ الْعَطَشِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، أَوْ سَكَتَ، ثُمَّ عَادَ وَأَرَاهُ قَالَ بِأَلْهَاجِرَةِ، قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنَّهُمَا وَاللَّهِ قَدْ مَاتَتَا، أَوْ كَادَتَا أَنْ تَمُوتَا؟ قَالَ: (ادْعُهُمَا) قَالَ: فَجَاءَتَا. قَالَ: فَجِيءَ بِقَدَحٍ أَوْ عُسٍّ، فَقَالَ لِإِحْدَاهُمَا: (قِيْبِي) فَقَاءَتْ قَيْحًا، أَوْ دَمًا وَصَدِيدًا وَلَحْمًا، حَتَّى قَاءَتْ نِصْفَ الْقَدَحِ، ثُمَّ قَالَ لِالْأُخْرَى: (قِيْبِي) فَقَاءَتْ مِنْ قَيْحٍ وَدَمٍ وَصَدِيدٍ وَلَحْمٍ غَبِيظٍ وَغَيْرِهِ، حَتَّى مَلَأَتِ الْقَدَحَ، ثُمَّ قَالَ: (إِنَّ هَاتَيْنِ صَامَتَا عَمَّا أَحَلَّ اللَّهُ، وَأَفْطَرْتَا عَلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ ﷻ عَلَيْهِمَا، جَلَسْتُ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْآخَرَى، فَجَعَلْتَا يَأْكُلَانِ لُحُومَ النَّاسِ). [حم ٢٣٦٥٣، ٢٣٦٥٥، ٢٣٦٥٦]

• إسناده ضعيف.

١٤٢٢٣ - (ط) عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبِ الْمَخْزُومِيِّ:
أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا الْغَيْبَةُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَنْ
تَذْكُرَ مِنَ الْمَرْءِ مَا يَكْرَهُ أَنْ يَسْمَعَ) قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَإِنْ كَانَ حَقًّا؟
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا قُلْتَ بَاطِلًا فَذَلِكَ الْبُهْتَانُ). [ط ١٨٥٣]

[وانظر: ٦١٣١، ٦١٦٦].

٧ - باب: تحريم قول الزور

١٤٢٢٤ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
(مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ
وَشَرَابَهُ). [خ ١٩٠٣]

□ وفي رواية: (.. وَالْعَمَلَ بِهِ وَالْجَهْلَ..).

[خ ٦٠٥٧]

[وانظر: ١٣٦٩٩، ١٣٧٠١، ١٣٧٠٢].

٨ - باب: ما جاء في ذي الوجهين

١٤٢٢٥ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
(تَجِدُ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي
هُؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ، وَهُؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ). [خ ٢٥٢٦م / ٦٠٥٨]

□ وفي رواية لهما: (إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ..). [خ ٧١٧٩]

■ وفي رواية لأحمد: (مَا يَنْبَغِي لِذِي الْوَجْهَيْنِ أَنْ يَكُونَ
أَمِينًا). [حم ٧٨٩٠]

١٤٢٢٤ - وأخرجه / د (٢٣٦٢) / ت (٧٠٧) / جه (١٦٨٩) / حم (٩٨٣٩) (١٠٥٦٢).

١٤٢٢٥ - وأخرجه / د (٤٨٧٢) / ت (٢٠٢٥) / ط (١٨٦٤) / حم (٧٣٤١) (٨٠٦٩) (٨٤٣٨)
(٨٧٨١) (٩٨٦٦) (٩٩٩٧) (١٠٧٠٠) (١٠٧٩١).

■ وفي رواية: (تَجِدُ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِحَدِيثِ هَؤُلَاءِ، وَهَؤُلَاءِ بِحَدِيثِ هَؤُلَاءِ). [حم ٩١٧١، ١٠٤٢٧]

* * *

١٤٢٢٦ - (دمي) عَنْ عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ كَانَ لَهُ وَجْهَانِ فِي الدُّنْيَا، كَانَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ). [٤٨٧٣د / مي ٢٨٠٦] صحیح.

١٤٢٢٧ - (حم) عَنْ مُعَاذٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ أَقْوَامٌ إِخْوَانُ الْعَلَانِيَةِ أَعْدَاءُ السَّرِيرَةِ) فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ؟ قَالَ: (ذَلِكَ بِرَغْبَةِ بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ، وَرَهْبَةِ بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ). [حم ٢٢٠٥٥] • إسناده ضعيف.

٩ - باب: المجاهرة بالمعاصي

١٤٢٢٨ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (كُلُّ أُمَّتِي مُعَافٍ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنْ مِنَ الْمُجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ، فَيَقُولُ: يَا فَلَانُ! عَمِلْتَ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ). [خ ٦٠٦٩ / م ٢٩٩٠م]

١٠ - باب: النهي عن السباب

١٤٢٢٩ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

١٤٢٢٩ - وأخرجه / ت (١٩٨٣) (٢٦٣٥) ن (٤١١٦ - ٤١٢٤) / ج ه (٦٩) (٣٩٣٩) / حم (٣٦٤٧) (٣٩٠٣) (٣٩٥٧) (٤١٢٦) (٤١٧٨) (٤٣٤٥) (٤٣٩٤).

(سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ^(١)، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ^(٢)). [خ ٤٨ / م ٦٤]

■ زاد في رواية لأحمد: (وَحُرْمَةُ مَالِهِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ). [حم ٤٢٦٢]

١٤٢٣٠ - (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ سَبَابًا، وَلَا فَحَاشًا^(١)، وَلَا لَعَانًا، كَانَ يَقُولُ لِأَحَدِنَا عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ: (مَا لَهُ تَرَبَّ جَبِينُهُ^(٢)). [خ ٦٠٣١]

١٤٢٣١ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الْمُسْتَبَانِ مَا قَالَا^(١))، فَعَلَى الْبَادِي، مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ). [م ٢٥٨٧]

* * *

١٤٢٣٢ - (ن جه) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (قِتَالُ الْمُسْلِمِ كُفْرٌ، وَسَبَابُهُ فُسُوقٌ). [ن ٤١١٥ / جه ٣٩٤١]

• صحيح.

(١) (فسوق): هو أشد من العصيان.

(٢) (كفر): ليس المراد الكفر المخرج من الملة، بل أطلق الكفر مبالغة في التحذير.

١٤٢٣٠ - وأخرجه / حم (١٢٢٧٤) (١٢٤٦٣) (١٢٦٠٩).

(١) (فحاشاً) الفحش: كل ما خرج عن مقداره حتى يستقبح. ويدخل في القول والفعل والصفة.

(٢) (ما له تراب جبينه): أي: أصاب التراب جبينه. وهي كلمة قالتها العرب لا يراد معناها، فهي تجري على ألسنتهم ولا يراد حقيقتها. ونظيرها: ترتبت يمينه.

١٤٢٣١ - وأخرجه / د (٤٨٩٤) / ت (١٩٨١) / حم (٧٢٠٥) (١٠٣٢٩) (١٠٧٠٣).

(١) (المستبان ما قالوا): معناه: أن إثم السباب الواقع بين اثنين يقع على البادئ منهما، إلا إذا اعتدى الطرف الآخر.

١٤٢٣٢ - وأخرجه / حم (١٥١٩) (١٥٣٧).

١٤٢٣٣ - (جه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ). [جه ٣٩٤٠]

• حسن صحيح.

١٤٢٣٤ - (حم) عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي يَشْتُمُنِي، وَهُوَ دُونِي، عَلَيَّ بَأْسٌ أَنْ أَنْتَصِرَ مِنْهُ؟ قَالَ: (الْمُسْتَبَّانِ شَيْطَانَانِ يَتَهَاتَرَانِ وَيَتَكَذَّبَانِ).

[حم ١٧٤٨٣، ١٧٤٨٧، ١٧٤٨٩، ١٨٣٤٢، ١٨٣٣٧]

• إسناده صحيح على شرط مسلم.

١٤٢٣٥ - (حم) عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (إِنَّمَا الْمُسْتَبَّيْنِ مَا قَالَا عَلَى الْبَادِي، حَتَّى يَعْتَدِيَ الْمَظْلُومُ - أَوْ إِلَّا أَنْ يَعْتَدِيَ الْمَظْلُومُ) شَكَّ يَزِيدٌ.. [حم ١٧٤٨٦، ١٧٤٨٨، ١٨٣٤١]

• إسناده صحيح على شرط مسلم.

١٤٢٣٦ - (حم) عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَسَبَّ رَجُلٌ رَجُلًا عِنْدَهُ، قَالَ فَجَعَلَ الرَّجُلُ الْمَسْبُوبُ يَقُولُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَمَّا إِنْ مَلَكَأَ بَيْنَكُمَا يَذُبُّ عَنْكَ، كُلَّمَا يَشْتُمُكَ هَذَا، قَالَ لَهُ: بَلْ أَنْتَ، وَأَنْتَ أَحَقُّ بِهِ، وَإِذَا قَالَ لَهُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، قَالَ: لَا، بَلْ لَكَ أَنْتَ أَحَقُّ بِهِ).

[حم ٢٣٧٤٥]

• حسن لغيره.

[وانظر في النهي عن سب الأموات: ٦٢٠٠.

وانظر فيمن سبه النبي ﷺ: ١٥٣٦١ - ١٥٣٦٥].

١١ - باب: النهي عن التحاسد والتدابير والظن

١٤٢٣٧ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ^(١))، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا^(٢)، وَلَا تَنَاجَشُوا^(٣)، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا). [خ ٦٠٦٦ / (٥١٤٣) م ٢٥٦٣]

□ وفي رواية لمسلم: (.. وَلَا تَنَافَسُوا). وفي أخرى: (وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ) وفيها: (لَا تَهْجَرُوا)^(٤) وفي ثالثة: (لَا تَقَاطَعُوا.. وَكُونُوا إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ).

١٤٢٣٨ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ). [خ ٦٠٦٥ / م ٢٥٥٩]

□ وفي رواية لمسلم: (وَلَا تَقَاطَعُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، كَمَا أَمَرَ اللَّهُ).

[م ٢٤ / ٢٥٥٩]

* * *

١٤٢٣٧ - وأخرجه / د (٤٩١٧) / ت (١٩٨٨) / ط (١٦٨٤) / حم (٧٣٣٧) (٧٨٥٨) (٧٨٧٥) (٨١١٨) (٨٥٠٤) (٩٠٥١) (٩١٠٩) (٩١٢٠) (١٠٠٠١) (١٠٠٧٨) (١٠٢١٩) (١٠٢٥١) (١٠٣٧٤) (١٠٥٥٣) (١٠٧٠١) (١٠٩٤٩).

(١) (إياكم والظن): المراد بالظن هنا: التهمة التي لا سبب لها.
(٢) (ولا تحسسوا ولا تجسسوا): معناهما: لا تبحثوا عن عيوب الناس، ولا تتبعوها.

(٣) (ولا تناجشوا) النجش: أن يزيد في السلعة وهو لا يريد شراءها إضراراً بغيره.
(٤) (ولا تهجروا): أي: لا تتكلموا بالهجر، وهو الكلام القبيح.

١٤٢٣٨ - وأخرجه / د (٤٩١٠) / ت (١٩٣٥) / ط (١٦٨٣) / حم (١٢٠٧٣) (١٢٦٩١) (١٣٠٥٣) (١٣١٧٩) (١٣١٨٠) (١٣٣٥٤) (١٣٩٣٥) (١٤٠١٦).

١٤٢٣٩ - (ت) عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ: الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، هِيَ الْحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ: تَحْلِقُ الشَّعْرَ وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلَا أُبَيِّنُكُمْ بِمَا يُثَبِّتُ ذَاكُمْ لَكُمْ، أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ). [ت ٢٥١٠]

• حسن .

١٤٢٤٠ - (د) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِيَّاكُمْ وَالْحَسَدَ، فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ، كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ - أَوْ قَالَ: - الْعُشْبَ). [د ٤٩٠٣د]

• ضعيف .

١٤٢٤١ - (ج) عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الْحَسَدُ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ، كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ، كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَالصَّلَاةُ نُورُ الْمُؤْمِنِ، وَالصَّيَامُ جَنَّةٌ مِنَ النَّارِ). [ج ٤٢١٠ج]

• ضعيف .

١٤٢٤٢ - (د) عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّهُ دَخَلَ هُوَ وَأَبُوهُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِالْمَدِينَةِ، فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ، فَإِذَا هُوَ يُصَلِّي صَلَاةً خَفِيفَةً دَقِيقَةً، كَأَنَّهَا صَلَاةُ مُسَافِرٍ، أَوْ قَرِيباً مِنْهَا، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ أَبِي: يَرْحَمُكَ اللَّهُ! أَرَأَيْتَ هَذِهِ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ أَوْ شَيْءٌ تَنْقَلَتْهُ؟ قَالَ: إِنَّهَا الْمَكْتُوبَةُ، وَإِنَّهَا لَصَّلَاةٌ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا أَخْطَأْتُ إِلَّا شَيْئاً سَهَوْتُ عَنْهُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: (لَا تُشَدُّوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَيُشَدَّدَ عَلَيْكُمْ، فَإِنَّ قَوْماً شَدَّدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ، فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَمِثْلُكَ بَقَايَاهُمْ فِي الصَّوَامِعِ وَالْدِيَارِ ﴿وَرَهْبَانِيَّةٍ ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾^(١) [الحديد: ٢٧]. ثُمَّ غَدَا مِنَ الْعَدِ فَقَالَ: أَلَا تَرَكَبُ لِتَنْظُرَ وَلِتَعْتَبِرَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَارْكَبُوا جَمِيعاً، فَإِذَا هُمْ بِدِيَارٍ بَادٍ أَهْلُهَا، وَانْقَضُوا وَفَنُوا، خَاوِيَةً عَلَى عُرُوشِهَا، فَقَالَ: أَتَعْرِفُ هَذِهِ الدِّيَارَ؟ فَقُلْتُ: مَا أَعْرِفُنِي بِهَا وَبِأَهْلِهَا، هَذِهِ دِيَارُ قَوْمٍ أَهْلَكَهُمُ الْبَغْيُ وَالْحَسَدُ، إِنَّ الْحَسَدَ يُطْفِئُ نُورَ الْحَسَنَاتِ، وَالْبَغْيُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ، وَالْعَيْنُ تَزْنِي، وَالْكَفُّ وَالْقَدَمُ وَالْجَسَدُ وَاللِّسَانُ وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ، أَوْ يُكَذِّبُهُ).

[٤٩٠٤د]

● ضعيف.

[وانظر في الحسد: ٩٧٥، ١٤٢٩، ١٤٣٠، ٨٠٣١، ١٤٠٩٢.

وانظر في الظن: ٦٩٦٠].

١٢ - باب: ما يجوز من الظن

١٤٢٤٣ - (خ) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَا أَظُنُّ فُلَاناً وَفُلَاناً يَعْرِفَانِ مِنْ دِينِنَا شَيْئاً). قَالَ اللَّيْثُ: كَانَا رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُتَنَافِقِينَ.

[خ ٦٠٦٧]

□ وفي رواية: قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْماً وَقَالَ: (يَا عَائِشَةُ! مَا أَظُنُّ فُلَاناً وَفُلَاناً يَعْرِفَانِ دِينَنَا الَّذِي نَحْنُ عَلَيْهِ).

[خ ٦٠٦٨]

١٤٢٤٢ - (١) ولم يذكر في الحديث «الواو» في أول الآية.

١٣ - باب: من قال لأخيه يا كافر

١٤٢٤٤ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ! فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا). [خ ٦١٠٤ / م ٦٠]

□ وفي رواية لمسلم: (أَيُّمَا امْرِئٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ! فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ؛ وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ).

■ ولفظ أبي داود: (أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْفَرَ رَجُلًا مُسْلِمًا: فَإِنْ كَانَ كَافِرًا، وَإِلَّا كَانَ هُوَ الْكَافِرُ).

١٤٢٤٥ - (خ) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكُفْرِ؛ إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ).

١٤٢٤٦ - (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ! فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا). [خ ٦١٠٣]

[وانظر: ١٣٦٩٩].

١٤ - باب: النهي عن قول: هلك الناس

١٤٢٤٧ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلُكُهُمْ).

١٤٢٤٤ - وأخرجه / د (٤٦٨٧) / ت (٢٦٣٧) / ط (١٨٤٤) / حم (٤٦٨٧) (٤٧٤٥) (٥٠٣٥) (٥٠٧٧) (٥٢٥٩) (٥٢٦٠) (٥٨٢٤) (٥٩١٤) (٥٩٣٣) (٦٢٨٠).

١٤٢٤٧ - وأخرجه / د (٤٩٨٣) / ط (١٨٤٥) / حم (٧٦٨٥) (٨٥١٤) (١٠٠٠٥) (١٠٦٩٧).

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: لَا أَذْرِي، أَهْلَكَهُمْ بِالنَّصْبِ^(١)، أَوْ أَهْلَكَهُمْ بِالرَّفْعِ^(٢).

١٥ - باب: النهي عن اللعن

١٤٢٤٨ - (م) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّعَّانِينَ لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ، وَلَا شُفَعَاءَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [م٢٥٩٨م]

١٤٢٤٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَنْبَغِي لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا). [م٢٥٩٧م]

١٤٢٥٠ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: (إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لَعَانًا، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً). [م٢٥٩٩م]

١٤٢٥١ - (م) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ، وَامْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ، فَضَجِرَتْ، فَلَعَنَتْهَا. فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: (خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا، فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ).

قَالَ: عِمْرَانُ: فَكَأَنِّي أَرَاهَا الْآنَ تَمْشِي فِي النَّاسِ، مَا يَعْزِضُ لَهَا أَحَدٌ. [م٢٥٩٥م]

(١) (أَهْلَكَهُمْ بِالنَّصْبِ): أَي: كَانَ سَبَبَ هَلَاكِهِمْ.

(٢) (أَهْلَكَهُمْ بِالرَّفْعِ): أَي: أَشَدَّهُمْ هَلَاكًا.

١٤٢٤٨ - وأخرجه / د (٤٩٠٧) / حم (٢٧٥٢٩).

١٤٢٤٩ - وأخرجه / حم (٨٤٤٧) (٨٧٨٢).

١٤٢٥١ - وأخرجه / د (٢٥٦١) / مي (٢٦٧٧) / حم (١٩٨٥٩) (١٩٨٧٠).

□ وفي رواية: قَالَ عِمْرَانُ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهَا نَاقَةً وَرَقَاءً^(١)،
وَفِيهَا: (خُذُوا مَا عَلَيْهَا، وَأَعْرِوْهَا..)^(٢).

١٤٢٥٢ - (م) عَنْ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: بَيْنَمَا جَارِيَةٌ عَلَى
نَاقَةٍ، عَلَيْهَا بَعْضُ مَتَاعِ الْقَوْمِ، إِذْ بَصُرَتْ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَتَضَايَقَ بِهِمُ
الْجَبَلُ، فَقَالَتْ: حَلْ. اللَّهُمَّ! الْعَنْهَا. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
(لَا تُصَاحِبُنَا نَاقَةً عَلَيْهَا لَعْنَةٌ).

□ وفي رواية: (لَا، أَيُّمُ اللَّهِ! لَا تُصَاحِبُنَا رَاحِلَةً عَلَيْهَا لَعْنَةٌ
مِنَ اللَّهِ).

* * *

١٤٢٥٣ - (د) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ
الْعَبْدَ إِذَا لَعَنَ شَيْئًا صَعِدَتْ اللَّعْنَةُ إِلَى السَّمَاءِ، فَتُغْلَقُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ،
دُونَهَا، ثُمَّ تَهْبِطُ إِلَى الْأَرْضِ، فَتُغْلَقُ أَبْوَابُهَا دُونَهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ يَمِينًا
وَشِمَالًا، فَإِذَا لَمْ تَجِدْ مَسَاعًا رَجَعَتْ إِلَى الَّذِي لَعَنَ، فَإِنْ كَانَ لِذَلِكَ
أَهْلًا، وَإِلَّا رَجَعَتْ إِلَى قَائِلِهَا).

• حسن.

١٤٢٥٤ - (د ت) عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
(لَا تَلَاعَنُوا بِلَعْنَةِ اللَّهِ، وَلَا بِغَضَبِ اللَّهِ، وَلَا بِالنَّارِ). [٤٩٠٦د / ت ١٩٧٦]

• حسن.

(١) (ورقاء): أي: يخالط بياضها سواد.

(٢) (أعروها): المعنى: خذوا ما عليها من متاع، حتى تتعري ولا يبقى عليها شيء.

١٤٢٥٢ - وأخرجه/ حم (١٩٧٦٦) (١٩٧٨٩).

١٤٢٥٤ - وأخرجه/ حم (٢٠١٧٥).

١٤٢٥٥ - (د ت) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا لَعَنَ الرِّيحَ - وَقَالَ مُسْلِمٌ: إِنَّ رَجُلًا نَارَعَتْهُ الرِّيحُ رِذَاءَهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَعَنَهَا - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تَلْعَنُهَا، فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ، وَإِنَّهُ مَنْ لَعَنَ شَيْئًا لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ رَجَعَتِ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ).

[١٩٧٨ ت / ٤٩٠٨ د]

• صحيح.

١٤٢٥٦ - (ت) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ، وَلَا اللَّعَّانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبَذِيءِ).

[١٩٧٧ ت]

• صحيح.

١٤٢٥٧ - (ت) عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ لَعَّانًا).

[٢٠١٩ ت]

• صحيح.

١٤٢٥٨ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ يَسِيرُ، فَلَعَنَ رَجُلٌ نَاقَةً، فَقَالَ: (أَيْنَ صَاحِبُ النَّاقَةِ؟) فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا، قَالَ: (أَخْرُهَا، فَقَدْ أُجِبْتَ فِيهَا).

[٩٥٢٢ حم]

• صحيح لغيره.

١٤٢٥٩ - (حم) عَنِ الْعِيزَارِ بْنِ جَرُولٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ يُكْنَى أَبَا عُمَيْرٍ: أَنَّهُ كَانَ صَدِيقًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ زَارَهُ فِي أَهْلِهِ، فَلَمْ يَجِدْهُ، قَالَ: فَاسْتَأْذَنَ عَلَى أَهْلِهِ وَسَلَّم، فَاسْتَسْقَى. قَالَ: فَبَعَثَتِ الْجَارِيَّةُ تَحِيَّتهُ بِشَرَابٍ مِنَ الْجِيرَانِ،

فَأَبْطَأْتُ، فَلَعَنْتُهَا، فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ، فَجَاءَ أَبُو عَمِيرٍ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! لَيْسَ مِثْلُكَ يُعَارُ عَلَيْهِ، هَلَّا سَلَّمْتُ عَلَى أَهْلِ أَخِيكَ وَجَلَسْتُ، وَأَصَبْتُ مِنَ الشَّرَابِ؟ قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ فَأَرْسَلْتُ الْخَادِمَ، فَأَبْطَأْتُ، إِمَّا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ، وَإِمَّا رَغِبُوا فِيمَا عِنْدَهُمْ، فَأَبْطَأْتُ الْخَادِمُ، فَلَعَنْتُهَا، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّعْنَةَ إِلَى مَنْ وَجَّهَتْ إِلَيْهِ، فَإِنْ أَصَابَتْ عَلَيْهِ سَبِيلًا، أَوْ وَجَدَتْ فِيهِ مَسْلَكًا؛ وَإِلَّا قَالَتْ: يَا رَبِّ! وَجَّهْتُ إِلَى فُلَانٍ، فَلَمْ أَجِدْ عَلَيْهِ سَبِيلًا، وَلَمْ أَجِدْ فِيهِ مَسْلَكًا، فَيُقَالُ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ) فَخَشِيتُ أَنْ تَكُونَ الْخَادِمُ مَعْدُورَةً، فَتَرْجِعَ اللَّعْنَةُ فَأَكُونُ سَبَبًا.

[حم ٣٨٧٦، ٤٠٣٦]

• إسناده محتمل للتحسين.

١٤٢٦٠ - (حم) عَنْ جَرْمُوزِ الْهَجِيمِيِّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْصِنِي، قَالَ: (أَوْصِيكَ أَنْ لَا تَكُونَ لَعَانًا).

[حم ٢٠٦٧٨]

• إسناده قوي.

١٤٢٦١ - (حم) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَعَنْتُ بَعِيرًا لَهَا، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُرَدَّ، وَقَالَ: (لَا يَصْحَبُنِي شَيْءٌ مَلْعُونٌ).

[حم ٢٤٤٣٤، ٢٥٠٧٤، ٢٦٢١٠]

• مرفوعه صحيح لغيره.

١٤٢٦٢ - (حم) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ يُرْسِلُ إِلَى أُمِّ الدَّرْدَاءِ فَتَبِيتُ عِنْدَ نِسَائِهِ، وَيَسْأَلُهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَقَامَ لَيْلَةً فَدَعَا خَادِمَهُ، فَأَبْطَأْتُ عَلَيْهِ، فَلَعَنْتُهَا، فَقَالَتْ: لَا تَلْعَنُ، فَإِنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ حَدَّثَنِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ

اللَّعَّائِينَ لَا يَكُونُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُهَدَاءَ، وَلَا شُفَعَاءَ). [حم ٢٧٥٢٩]

• إسناده صحيح، رجاله رجال الشيخين.

[وانظر: ١٠٤٤، ١٣٣٢٩، ١٣٦٩٩].

١٦ - باب: النهي عن المدح

١٤٢٦٣ - (ق) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: أَتْنِي رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: (وَيْلَكَ!) ^(١) قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ ^(٢)، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ). مَرَارًا، ثُمَّ قَالَ: (مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فَلَانًا، وَاللَّهُ حَسِيبُهُ، وَلَا أُرَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا، أَحْسِبُهُ كَذَا وَكَذَا، إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ).

[خ ٢٦٦٢ / م ٣٠٠٠]

□ وفي رواية لمسلم: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا مِنْ رَجُلٍ، بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَفْضَلُ مِنْهُ فِي كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (وَيْحَكَ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ).. الحديث.

١٤٢٦٤ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُشْنِي عَلَى رَجُلٍ، وَيُطْرِيهِ فِي مَدْحِهِ، فَقَالَ: (أَهْلَكْتُمْ - أَوْ: قَطَعْتُمْ - ظَهَرَ الرَّجُلُ).

[خ ٢٦٦٣ / م ٣٠٠١]

١٤٢٦٣ - وأخرجه / د (٤٨٠٥) / ج (٣٧٤٤) / حم (٢٠٤٢٢) (٢٠٤٦٢) (٢٠٤٦٨) (٢٠٤٨٤) (٢٠٥١٢).

(١) (ويلك): كلمة عذاب، وتأتي موضع «ويحك» وهي كلمة رحمة وتوقع.

وجاء في الرواية الأخرى عند البخاري برقم (٦٠٦١): (ويحك).

(٢) (قطعت عنق صاحبك): أي: أهلكته.

١٤٢٦٤ - وأخرجه / حم (١٩٦٩٢).

١٤٢٦٥ - (م) عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ، فَعَمِدَ الْمِقْدَادُ، فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا، فَجَعَلَ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ الْحَضْبَاءَ. فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَاحِينَ، فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمْ التُّرَابَ). [م٣٠٠٢]

* * *

١٤٢٦٦ - (د) عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ: قَالَ أَبِي: انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا، فَقَالَ: (السَّيِّدُ: اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى) قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا، فَقَالَ: (قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، أَوْ بَعْضُ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِبَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ). [د٤٨٠٦٥]

• صحيح.

١٤٢٦٧ - (ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْثُو فِي أَفْوَاهِ الْمَدَاحِينَ التُّرَابَ. [ت٢٣٩٤]

• صحيح بما قبله.

١٤٢٦٨ - (ج) عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (يَاكُمُ وَالْتِمَادُحُ، فَإِنَّهُ الذَّبْحُ). [ج٣٧٤٣]

• حسن.

١٤٢٦٩ - (ح) عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَمْدَحُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: فَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ هَكَذَا، يَحْثُو فِي وَجْهِهِ التُّرَابَ،

١٤٢٦٥ - وأخرجه / د(٤٨٠٤) / ت(٢٣٩٣) / ج(٣٧٤٢) / حم(٢٣٨٢٧) (٢٣٨٣٠).

١٤٢٦٦ - وأخرجه / حم(١٦٣٠٧) (١٦٣١١) (١٦٣١٦).

قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ؛ فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ). [حم ٥٦٨٤]

• صحيح لغيره.

١٤٢٧٠ - (حم) عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ بَعَثَ وَقْدًا مِنَ الْعِرَاقِ إِلَى عُثْمَانَ، فَجَاؤُوا يُثْنُونَ عَلَيْهِ، فَجَعَلَ الْمُقْدَادُ يَحْثُو فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ، وَقَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْثُو فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ.

وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: فَقَامَ الْمُقْدَادُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (احْثُوا فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ). قَالَ الزُّبَيْرُ: أَمَّا الْمُقْدَادُ فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ. [حم ٢٣٨٢٤، ٢٣٨٢٣، ٢٣٨٢٦، ٢٣٨٢٨]

• حديث صحيح.

[وانظر: ٦١٩٦].

١٧ - باب: الثناء على الصالح بشرى له

١٤٢٧١ - (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ، وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: (تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ).

■ ولفظ ابن ماجه: الرَّجُلُ يَعْمَلُ الْعَمَلَ لِلَّهِ، فَيَحِبُّهُ النَّاسُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: (ذَلِكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ).

* * *

١٤٢٧٢ - (جه) عَنْ أَبِي زُهَيْرٍ الثَّقَفِيِّ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّبَاةِ أَوْ الْبَنَاةِ - قَالَ: وَالنَّبَاةُ مِنَ الطَّائِفِ - قَالَ: (يُوشِكُ أَنْ تَعْرِفُوا أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ)، قَالُوا: بِمَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (بِالثَّنَاءِ الْحَسَنِ، وَالثَّنَاءِ السَّيِّئِ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ، بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ).

[جه ٤٢٢١]

• حسن .

١٤٢٧٣ - (جه) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ إِذَا أَحْسَنْتُ وَإِذَا أَسَأْتُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِذَا سَمِعْتَ جِيرَانَكَ يَقُولُونَ: أَنْ قَدْ أَحْسَنْتَ؛ فَقَدْ أَحْسَنْتَ، وَإِذَا سَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ: قَدْ أَسَأْتُ؛ فَقَدْ أَسَأْتُ).

[جه ٤٢٢٣]

• صحيح .

١٤٢٧٤ - (جه) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْ مَلَأَ اللَّهُ أُذُنِيهِ مِنْ ثَنَاءِ النَّاسِ خَيْرًا، وَهُوَ يَسْمَعُ، وَأَهْلُ النَّارِ مَنْ مَلَأَ أُذُنِيهِ مِنْ ثَنَاءِ النَّاسِ شَرًّا وَهُوَ يَسْمَعُ).

[جه ٤٢٢٤]

• حسن صحيح .

١٤٢٧٥ - (مي) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: (تَسَانَدَا، وَتَطَاوَعَا، وَبَشَّرَا، وَلَا تُتَفَرَّأَا)، فَقَدِمَا الْيَمَنَ، فَخَطَبَ النَّاسَ مُعَاذٌ، فَحَضَّهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَأَمَرَهُمْ بِالتَّقْوَةِ وَالْقُرْآنِ، وَقَالَ: إِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ، فَاسْأَلُونِي أَخْبِرْكُمْ عَنْ

١٤٢٧٢ - وأخرجه / حم (١٥٤٣٩) (٦٤/٢٤٠٠٩) (٢٧٦٤٥).

١٤٢٧٣ - وأخرجه / حم (٣٨٠٨).

أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَمَكَّثُوا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَمَكَّثُوا، فَقَالُوا لِمُعَاذٍ: قَدْ كُنْتَ أَمَرْتَنَا إِذَا نَحْنُ تَفَقَّهْنَا وَقَرَأْنَا، أَنْ نَسْأَلَكَ، فَتُخْبِرَنَا بِأَهْلِ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَقَالَ لَهُمْ مُعَاذٌ: إِذَا ذَكَرَ الرَّجُلُ بِخَيْرٍ؛ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِذَا ذَكَرَ بِشَرٍّ؛ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. [مي ٢٢٨]

• إسناده ضعيف لإنقطاعه.

١٤٢٧٦ - (ت جه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الرَّجُلُ يَعْمَلُ الْعَمَلَ فَيُسِرُّهُ، فَإِذَا أُطْلِعَ عَلَيْهِ أَعْجَبَهُ ذَلِكَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَهُ أَجْرَانِ: أَجْرُ السِّرِّ، وَأَجْرُ الْعَلَانِيَةِ). [ت ٢٣٨٤ / جه ٤٢٢٦]

• ضعيف.

١٤٢٧٧ - (جه) عَنْ كُثُومِ الْخَزَاعِيِّ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ إِذَا أَحْسَنْتُ؛ أَلَيْ قَدْ أَحْسَنْتُ، وَإِذَا أَسَأْتُ؛ أَلَيْ قَدْ أَسَأْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا قَالَ جِيرَانُكَ: قَدْ أَحْسَنْتَ فَقَدْ أَحْسَنْتَ، وَإِذَا قَالُوا: إِنَّكَ قَدْ أَسَأْتَ فَقَدْ أَسَأْتَ). [جه ٤٢٢٢]

• صحيح.

[وانظر: ٦٠٥٣، ٦٠٥٤، ١١٠١٥].

١٨ - باب: كتمان السر

١٤٢٧٨ - (م) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: أَرَدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ، فَأَسْرَأَ إِلَيَّ حَدِيثًا، لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ. [م ٣٤٢ و ٢٤٢٩]

[طرفه: ٢٥١٥].

* * *

١٤٢٧٩ - (حم) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ سَمِعَ مِنْ رَجُلٍ حَدِيثًا لَا يَشْتَهِي أَنْ يُذَكَّرَ عَنْهُ، فَهُوَ أَمَانَةٌ، وَإِنْ لَمْ يَسْتَكْتِمْهُ). [حم ٢٧٥٠٩]

• إسناده ضعيف.

[وانظر: ١٤٠٤٩، ١٦٢٦٣].

١٩ - باب: اشفعوا تؤجروا

١٤٢٨٠ - (ق) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَهُ السَّائِلُ، أَوْ طَلِبَتْ إِلَيْهِ حَاجَةٌ، قَالَ: (اشْفَعُوا تَوْجَرُوا، وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ مَا شَاءَ). [خ ١٤٣٢ / م ٢٦٢٧]

* * *

١٤٢٨١ - (د ن) عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: اشفعوا تَوْجَرُوا، فَإِنِّي لَأُرِيدُ الْأَمْرَ فَأَوْخِرُهُ كَيْمَا تَشْفَعُوا فَتَوْجَرُوا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (اشْفَعُوا تَوْجَرُوا). [د ٥١٣٢ / ن ٢٥٥٦]

• صحيح.

١٤٢٨٢ - (جه) عَنْ أَبِي رُحْمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَفْضَلَ الشَّفَاعَةِ أَنْ يُشَفَّعَ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ فِي النِّكَاحِ). [جه ١٩٧٥]

• ضعيف.

[وانظر شفاعته ﷺ لدى بريرة: ١٢٦٥٣].

وانظر الشفاعة في وضع الدين: ١٢٢٤٠.

وانظر استشفاع ابن الزبير لدى عائشة: [١٦٣٣٧].

٢٠ - باب: التكلم بخير أو السكوت

[انظر: ٩٣٥٥، ١٣٦٤٧، ١٣٦٥٢].

٢١ - باب: إثم المنان

[انظر: ١١٩٠٣، ١٣٧٠٩، ١٣٧١١].

٢٢ - باب: النهي عن استراق السمع

[انظر: ١١٦٦٨].

٢٣ - باب: الكلمة الطيبة صدقة

[انظر: ٦٤٥٨، ٦٤٨٣].

٢٤ - باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

١٤٢٨٣ - (د ت جه) عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ أَنَّهُ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّكُمْ تَقْرَأُونَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ، فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ). [٤٣٣٨د / ت ٢١٦٨، ٣٠٥٧ / جه ٤٠٠٥]

□ وفي رواية لأبي داود: (مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي، ثُمَّ يَقْدِرُونَ عَلَى أَنْ يُغَيَّرُوا، ثُمَّ لَا يُغَيَّرُوا إِلَّا يُوْشِكُ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ).

□ وله: (مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي، هُمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يَعْمَلُهُ).

■ وفي رواية لأحمد: إِنَّكُمْ تَقْرَأُونَ هَذِهِ الْآيَةَ، وَإِنَّكُمْ تَضَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَوْضِعِهَا.
• صحيح.

١٤٢٨٤ - (ت) عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يَسْتَجِيبُ لَكُمْ).

• حسن.

١٤٢٨٥ - (د جه) عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَا مِنْ رَجُلٍ يَكُونُ فِي قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي، يَقْدِرُونَ عَلَى أَنْ يُغَيِّرُوا عَلَيْهِ، فَلَا يُغَيِّرُوا؛ إِلَّا أَصَابَهُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَمُوتُوا).

□ ولفظ ابن ماجه: (مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي - هُمْ أَعَزُّ مِنْهُمْ وَأَمْنَعُ - لَا يُغَيِّرُونَ؛ إِلَّا عَمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ).
[جه ٤٠٠٩]
• حسن.

١٤٢٨٦ - (د) عَنِ الْعُرْسِ ابْنِ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا عُمِلَتِ الْخَطِيئَةُ فِي الْأَرْضِ، كَانَ مَنْ شَهِدَهَا فَكْرَهَا - وَقَالَ

١٤٢٨٤ - وأخرجه / حم (٢٣٣٠١) (٢٣٣٢٧).

١٤٢٨٥ - وأخرجه / حم (١٩١٩٢) (١٩٢١٦) (١٩٢٣٠) (١٩٢٥٣ - ١٩٢٥٧).

مَرَّةً: أَنْكَرَهَا - كَانَ كَمَنْ غَابَ عَنْهَا، وَمَنْ غَابَ عَنْهَا فَرَضِيهَا كَانَ كَمَنْ شَهِدَهَا).

[٤٣٤٦، ٤٣٤٥د]

• حسن.

١٤٢٨٧ - (د) عَنْ أَبِي الْبَحْتَرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَنْ يَهْلِكَ النَّاسُ حَتَّى يَعْذِرُوا^(١) أَوْ يُعْذِرُوا مِنْ أَنْفُسِهِمْ).

[٤٣٤٧د]

• صحيح.

١٤٢٨٨ - (ج) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، قَبْلَ أَنْ تَدْعُوا فَلَا يُسْتَجَابَ لَكُمْ).

[ج٤٠٠٤]

• حسن.

١٤٢٨٩ - (ج) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ خَطِيباً فَكَانَ فِيْمَا قَالَ: (أَلَا لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلًا هَيْبَةُ النَّاسِ، أَنْ يَقُولَ بِحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ).

قَالَ: فَبَكَى أَبُو سَعِيدٍ وَقَالَ: قَدْ وَاللَّهِ! رَأَيْنَا أَشْيَاءَ، فَهَبْنَا. [ج٤٠٠٧]

• صحيح.

١٤٢٨٧ - وأخرجه / حم (١٨٢٨٩) (٢٢٥٠٦).

(١) (يعذروا): أي: تكثر ذنوبهم وعيوبهم. يقال: أعذر الرجل إعذاراً: إذا صار ذا عيب وفساد، وقد يكون «يعذروا» بفتح الياء، بمعنى يكون لمن بعدهم العذر في ذلك، والله أعلم. (خطابي).

١٤٢٨٨ - وأخرجه / حم (٢٥٢٥٥).

١٤٢٩٠ - (جه) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَمَّا رَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهَاجِرَةً الْبَحْرِ، قَالَ: (أَلَا تُحَدِّثُونِي بِأَعَجِيبٍ مَا رَأَيْتُمْ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ؟) قَالَ فِتْيَةٌ مِنْهُمْ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ، مَرَّتْ بِنَا عَجُوزٌ مِنْ عَجَائِزِ رَهَابِيْنِهِمْ، تَحْمِلُ عَلَى رَأْسِهَا قُلَّةَ مَاءٍ، فَمَرَّتْ بِفَتًى مِنْهُمْ، فَجَعَلَ إِحْدَى يَدَيْهِ بَيْنَ كَتِفَيْهَا، ثُمَّ دَفَعَهَا، فَخَرَّتْ عَلَى رُكْبَتَيْهَا، فَانْكَسَرَتْ قُلَّتُهَا، فَلَمَّا ارْتَفَعَتْ، انْتَفَتَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ: سَوْفَ تَعْلَمُ يَا غَدْرًا! إِذَا وَضَعَ اللَّهُ الْكُرْسِيَّ، وَجَمَعَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، وَتَكَلَّمَ الْأَيْدِي وَالْأَرْجُلُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ، فَسَوْفَ تَعْلَمُ كَيْفَ أَمْرِي وَأَمْرُكَ، عِنْدَهُ غَدًا.

قَالَ: يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (صَدَقْتُ، صَدَقْتُ، كَيْفَ يُقَدِّسُ اللَّهُ أُمَّةً لَا يُؤْخَذُ لِضَعِيفِهِمْ مِنْ شَدِيدِهِمْ).

[جه ٤٠١٠]

• حسن.

١٤٢٩١ - (ت جه) عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ)، قَالُوا: وَكَيْفَ يُذِلُّ نَفْسَهُ؟ قَالَ: (يَتَعَرَّضُ مِنَ الْبَلَاءِ، لِمَا لَا يُطِيقُ).

[ت ٢٢٥٤ / جه ٤٠١٦]

• حسن.

١٤٢٩٢ - (جه) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ لَيَسْأَلُ الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يَقُولَ: مَا

١٤٢٩١ - وأخرجه / حم (٢٣٤٤٤).

١٤٢٩٢ - وأخرجه / حم (١١٢١٤) (١١٢٤٥) (١١٧٣٥).

مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَ الْمُنْكَرَ أَنْ تُنْكِرَهُ؟ فَإِذَا لَقَنَ اللَّهُ عَبْدًا حُجَّتَهُ قَالَ: يَا رَبِّ! رَجَوْتُكَ، وَفَرِقْتُ مِنَ النَّاسِ).

[جه ٤٠١٧]

• صحيح.

١٤٢٩٣ - (ت) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّكُمْ مَنْصُورُونَ وَمُصِيبُونَ، وَمَفْتُوحٌ لَكُمْ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ، وَلْيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، وَلْيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا؛ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ).

[ت ٢٢٥٧]

■ زاد في رواية لأحمد: (وَمَثَلُ الَّذِي يُعِينُ قَوْمَهُ عَلَى غَيْرِ الْحَقِّ، كَمَثَلِ بَعِيرٍ رُدِّي فِي بَثْرٍ، فَهُوَ يَنْزِعُ مِنْهَا بِذَنبِهِ).

[حم ٣٨٠١]

• صحيح.

١٤٢٩٤ - (جه) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ؟) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ يَحْقِرُ أَحَدُنَا نَفْسَهُ؟ قَالَ: (يَرَى أَمْرًا، لِلَّهِ عَلَيْهِ فِيهِ مَقَالٌ، ثُمَّ لَا يَقُولُ فِيهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ فِي كَذَا وَكَذَا؟) فَيَقُولُ: خَشْيَةُ النَّاسِ، فَيَقُولُ: فَإِنِّي كُنْتُ أَحَقَّ أَنْ تَخْشَى).

[جه ٤٠٠٨]

• ضعيف.

١٤٢٩٥ - (جه) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا مَتَى نَتْرُكُ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ: (إِذَا ظَهَرَ فِيكُمْ مَا

١٤٢٩٣ - وأخرجه / حم (٣٦٩٤) (٣٧٢٦) (٤١٥٦) (٤٢٩٢).

١٤٢٩٤ - وأخرجه / حم (١١٢٥٥) (١١٤٤٠) (١١٦٩٩) (١١٨٦٨).

١٤٢٩٥ - وأخرجه / حم (١٢٨٤٣).

ظَهَرَ فِي الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ)، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا ظَهَرَ فِي الْأُمَمِ قَبْلَنَا؟
قَالَ: (الْمُلْكُ فِي صِغَارِكُمْ، وَالْفَاحِشَةُ فِي كِبَارِكُمْ، وَالْعِلْمُ فِي
رُدَالِكُمْ). [جه ٤٠١٥]

قَالَ زَيْدُ بْنُ يَحْيَى: أَيُّ إِذَا كَانَ الْعِلْمُ فِي الْفُسَّاقِ.

• ضعيف.

١٤٢٩٦ - (د ت جه) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ أَوَّلَ مَا دَخَلَ النَّقْصُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، كَانَ
الرَّجُلُ يَلْقَى الرَّجُلَ فَيَقُولُ: يَا هَذَا! اتَّقِ اللَّهَ! وَدَعْ مَا تَصْنَعُ، فَإِنَّهُ لَا
يَحِلُّ لَكَ، ثُمَّ يَلْقَاهُ مِنَ الْغَدِ فَلَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وَشَرِيهَهُ
وَقَعِيدَهُ، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ، ضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ)، ثُمَّ
قَالَ: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى
ابْنِ مَرْيَمَ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَنَسِفُونَ﴾ [المائدة: ٧٨ - ٨١]، ثُمَّ قَالَ:
(كَلَّا وَاللَّهِ! لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذَنَّ عَلَى
يَدَيِ الظَّالِمِ، وَلَتَأْطُرُنَّهُ^(١) عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا، وَلَتَقْصُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ
قَصْرًا).

□ وفي رواية لأبي داود بنحوه وزاد: (أَوْ لَيَضْرِبَنَّ اللَّهُ بِقُلُوبِ
بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ، ثُمَّ لَيَلْعَنَنَّكُمْ كَمَا لَعَنَهُمْ).

□ وعند الترمذي وابن ماجه بعد ذكر الآية قَالَ: وَكَانَ
نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مُتَكِنًا فَجَلَسَ، فَقَالَ: (لَا، حَتَّى تَأْخُذُوا عَلَى يَدِ الظَّالِمِ،

١٤٢٩٦ - وأخرجه / حم (٣٧١٣).

(١) (لتأطره): معناه: لتردنه عن الجور، وأصل الأطر: العطف أو الشئ.

فَتَأْطُرُوهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا). [٤٣٣٦د، ٤٣٣٧ / ت ٣٠٤٧، ٣٠٤٨ / ج ٤٠٠٦هـ] • ضعيف.

١٤٢٩٧ - (د ت ج هـ) عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ الشَّعْبَانِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيِّ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا ثَعْلَبَةَ! كَيْفَ تَقُولُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]؟

قَالَ: أَمَّا وَاللَّهِ! لَقَدْ سَأَلْتُ عَنْهَا خَيْرًا، سَأَلْتُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (بَلْ اتَّيَمُّرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنَاهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا، وَهَوًى مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤَثَّرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، فَعَلَيْكَ - يَغْنِي: بِنَفْسِكَ - وَدَعْ عَنْكَ الْعَوَامَّ. فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ، الصَّبْرُ فِيهِ مِثْلُ قَبْضٍ عَلَى الْجَمْرِ، لِلْعَامِلِ فِيهِمْ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِهِ).

□ زَادَ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ: قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: (أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْكُمْ). [٤٣٤١د / ت ٣٠٥٨ / ج ٤٠١٤هـ] • ضعيف.

١٤٢٩٨ - (حم) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا مِنْ رَجُلٍ يُنْعِشُ لِسَانَهُ حَقًّا^(١))، يُعْمَلُ بِهِ بَعْدَهُ؛ إِلَّا أَجْرَى اللَّهُ عَلَيْهِ أَجْرَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ وَفَّاهُ اللَّهُ ﷻ ثَوَابَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [حم ١٣٨٠٣] • صحيح لغيره.

١٤٢٩٩ - (حم) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَرَفْتُ

١٤٢٩٨ - (١) أي: أظهر لسانه حقاً.

فِي وَجْهِهِ أَنْ قَدْ حَفَرَهُ شَيْءٌ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا، فَذَنُوتُ
مِنَ الْحُجَرَاتِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ رَجُلٌ يَقُولُ: مُرُوا
بِالْمَعْرُوفِ، وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، مَنْ قَبِلَ أَنْ تَدْعُونِي فَلَا أُجِيبُكُمْ،
وَتَسْأَلُونِي فَلَا أُعْطِيكُمْ، وَتَسْتَنْصِرُونِي فَلَا أَنْصُرُكُمْ). [حم ٢٥٢٥٥]

• حسن لغيره.

[وانظر: ١٣٤ - ١٣٦، ٦٤٨٢، ٦٤٨٤، ٦٤٨٩، ٦٤٩٠، ١٦٥٠١].

٢٥ - باب: الوفاء بالوعد والعهد

١٤٣٠٠ - (خ) وَقَضَى ابْنُ الْأَشْوَعِ بِالْوَعْدِ، وَذَكَرَ ذَلِكَ عَنْ
سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ. [خ. الشهادات، باب ٢٨]

* * *

١٤٣٠١ - (د ت) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا
وَعَدَ الرَّجُلُ أَخَاهُ، وَمِنْ نَيْتِهِ أَنْ يَفِي لَهُ، فَلَمْ يَفِ، وَلَمْ يَجِئْ لِلْمِيعَادِ،
فَلَا إِنْمَ عَلَيْهِ). [د ٤٩٩٥ / ت ٢٦٣٣]

• ضعيف.

١٤٣٠٢ - (د) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَمْسَاءِ قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ
بِبَيْعٍ قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ، وَبَقِيَتْ لَهُ بَقِيَّةٌ، فَوَعَدْتُهُ أَنْ آتِيَهُ بِهَا فِي مَكَانِهِ، فَنَسِيتُ،
ثُمَّ ذَكَرْتُ بَعْدَ ثَلَاثٍ، فَجِئْتُ فَإِذَا هُوَ فِي مَكَانِهِ، فَقَالَ: (يَا فَتَى! لَقَدْ شَقَقْتَ
عَلَيَّ، أَنَا هَاهُنَا مُنْذُ ثَلَاثٍ أَنْتَظِرُكَ). [٤٩٩٦د]

• ضعيف الإسناد.

[انظر: ٢١٠، ٢١١، ٨٤٦٦، ٨٤٦٨، ٨٤٦٩، ١٢٣٦٠، ١٢٤٦٦].

٢٦ - باب: الكلمة لا يلقى لها بالاً

١٤٣٠٣ - (ت جه) عَنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ الْمُزَنِيِّ - صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ، مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، فَيَكْتُتِبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَاهُ. وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ، مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، فَيَكْتُتِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا سَخَطَهُ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَاهُ).

[ت٢٣١٩ / جه٣٩٦٩]

□ زاد ابن ماجه في أوله: عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ قَالَ: مَرَّ بِهِ رَجُلٌ لَهُ شَرَفٌ، فَقَالَ لَهُ عَلْقَمَةُ: إِنَّ لَكَ رَحِمًا، وَإِنَّ لَكَ حَقًّا، وَإِنِّي رَأَيْتُكَ تَدْخُلُ عَلَى هَؤُلَاءِ الْأَمْرَاءِ، وَتَتَكَلَّمُ عِنْدَهُمْ بِمَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَتَكَلَّمَ بِهِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ بِلَالَ بْنَ الْحَارِثِ الْمُزَنِيِّ . . وذكر الحديث.

وفي آخره: قَالَ عَلْقَمَةُ: فَانْظُرْ وَيْحَكَ! مَاذَا تَقُولُ؟ وَمَاذَا تَكَلَّمُ بِهِ؟ قَرَّبَ كَلَامٍ قَدْ مَنَعَنِي أَنْ أَتَكَلَّمَ بِهِ، مَا سَمِعْتُ مِنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ.

١٤٣٠٤ - (حم) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ يَرْفَعُهُ قَالَ: (إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، لَا يُرِيدُ بِهَا بَأْسًا؛ إِلَّا لِيُضْحِكَ بِهَا الْقَوْمَ، فَإِنَّهُ لَيَقَعُ مِنْهَا أَبْعَدَ مِنَ السَّمَاءِ).

[حم١١٣٣١]

• إسناده ضعيف.

١٤٣٠٥ - (حم) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُهَيْمٍ، عَنْ أُمِّهِ ابْنَةِ أَبِي

الْحَكَمَ الْغِفَارِيُّ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ الرَّجُلَ لَيَدْنُو مِنْ الْجَنَّةِ، حَتَّى يَكُونَ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا قِيدُ ذِرَاعٍ، فَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، فَيَتَبَاعَدُ مِنْهَا أَبْعَدَ مِنْ صَنْعَاءٍ).

[حم ١٦٦١٠، ٢٣١٩٩]

• إسناده ضعيف.

[وانظر: ١٤١٧٠].

٢٧ - باب: الحكاية على سبيل السخرية

١٤٣٠٦ - (د ت) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةَ كَذَا وَكَذَا - تَعْنِي: قَصِيرَةً - فَقَالَ: (لَقَدْ قُلْتَ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَجَتْهُ).

قَالَتْ: وَحَكَيْتُ لَهُ إِنْسَانًا، فَقَالَ: (مَا أَحْبَبْتُ أَنْيَ حَكَيْتُ إِنْسَانًا، وَأَنْ لِي كَذَا وَكَذَا).

[٤٨٧٥٥ / ت ٢٥٠٢، ٢٥٠٣]

• صحيح.

١٤٣٠٧ - (حم) عَنْ سُلَيْمٍ - مَوْلَى لِبْنِي لَيْثٍ، وَكَانَ قَدِيمًا - قَالَ: مَرَّ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ عَلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَهُوَ يُصَلِّي، فَحَكَاهُ مَرْوَانُ، قَالَ أَبُو مَعْشَرٍ: وَقَدْ لَقِيَهُمَا جَمِيعًا، فَقَالَ أُسَامَةُ: يَا مَرْوَانُ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ فَاحِشٍ مُتَفَحِّشٍ).

[٢١٧٦٤]

• حديث حسن، وإسناده ضعيف.

٢٨ - باب: المعاذير

١٤٣٠٨ - (جه) عَنْ جَوْذَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ
اعْتَذَرَ إِلَى أَخِيهِ بِمَعْذِرَةٍ، فَلَمْ يَقْبَلْهَا، كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ خَطِيئَةِ صَاحِبِ
مَكْسٍ). [جه ٣٧١٨]

• ضعيف.

[وانظر: إياك وما يعتذر منه: ١٣٤٥٩].





١ - باب: (أفشوا السلام بينكم)

١٤٣٠٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا^(١) حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَذْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ).

[٥٤م]

□ زاد في رواية في أوله: (والذي نفسي بيده!).

■ ولفظهم: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ..).

الحديث.

١٤٣١٠ - (خ) وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: لَا تُسَلِّمُوا عَلَى شَرِّةِ

الْحَمْرِ. [خ. الاستئذان، باب ٢١]

١٤٣١١ - (خ) عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ: إِنْ كَانَ عَلَيْهِمْ - أَيْ مَنْ

فِي الْحَمَامِ - إِزَارٌ، فَسَلِّمْ؛ وَإِلَّا فَلَا تُسَلِّمْ. [خ. الوضوء، باب ٣٦]

* * *

١٤٣٠٩ - وأخرجه / د (٥١٩٣) / ت (٢٦٨٨) / ج (٦٨) (٣٦٩٢) / حم (٩٠٨٤) (٩٠٨٥) (٩٧٠٩) (١٠١٧٧) (١٠٤٣١) (١٠٦٥٠).

(١) (ولا تؤمنوا): جاءت هذه الكلمة في «جمع الحميدي» برقم (٢٦٢٨): «ولا تؤمنون»، ويحذف النون: لغة معروفة صحيحة.

١٤٣١٢ - (جه) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: أَمَرَنَا نَبِيُّنَا ﷺ أَنْ نُفْشِيَ السَّلَامَ. [جه ٣٦٩٣]

• صحيح.

١٤٣١٣ - (ت جه مي) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اعْبُدُوا الرَّحْمَنَ، وَأَفْشُوا السَّلَامَ). [ت ١٨٥٥ / جه ٣٦٩٤ / مي ٢١٢٦]

□ زاد الترمذي والدارمي: (وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ).

وعند الدارمي: (تَدْخُلُوا الْجَنَانَ).

١٤٣١٤ - (د) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَاضْرِبُوا أَلْهَامَ^(١)، تُورَثُوا الْجَنَانَ). [ت ١٨٥٤]

• ضعيف، وقال الترمذي: حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

١٤٣١٥ - (جه) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَكُونُوا إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ ﷻ).

• صحيح.

١٤٣١٦ - (حم) عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ لِفُلَانٍ فِي حَائِطِي عَذَقًا، وَإِنَّهُ قَدْ آذَانِي، وَشَقَّ عَلَيَّ مَكَانَ عَذَقِهِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: (بِعْنِي عَذَقَكَ الَّذِي فِي حَائِطِ فُلَانٍ)، قَالَ:

١٤٣١٣ - وأخرجه / حم (٦٥٨٧) (٦٨٤٨).

١٤٣١٤ - (١) (الهام): جمع هامة، وهي الرأس، والمراد: رؤوس الكفار.

١٤٣١٥ - وأخرجه / حم (٦٤٥٠).

لَا، قَالَ: (فَهَبْهُ لِي)، قَالَ: لَا، قَالَ: (فَبِعُنِيهِ بِعَذْقٍ فِي الْجَنَّةِ)، قَالَ: لَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَا رَأَيْتُ الَّذِي هُوَ أَبْخَلُ مِنْكَ؛ إِلَّا الَّذِي يَبْخُلُ بِالسَّلَامِ). [حم ١٤٥١٧]

• حسن لغيره دون قوله: «ما رأيت الذي هو.. إلخ».

١٤٣١٧ - (حم) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَفْشُوا السَّلَامَ تَسْلَمُوا، وَالْأَشْرَةُ أَشْرٌ^(١)). [حم ١٨٥٣٠]

• إسناده حسن.

١٤٣١٨ - (ط) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ: أَنَّ الطُّفَيْلَ بْنَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَيَعْدُو مَعَهُ إِلَى السُّوقِ، قَالَ: فَإِذَا غَدَوْنَا إِلَى السُّوقِ لَمْ يَمُرَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَلَى سَقَاطٍ، وَلَا صَاحِبِ بَيْعَةٍ، وَلَا مُسْكِينٍ، وَلَا أَحَدٍ إِلَّا سَلَّمَ عَلَيْهِ.

قَالَ الطُّفَيْلُ: فَجِئْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَوْمًا، فَاسْتَتَبَعَنِي إِلَى السُّوقِ، فَقُلْتُ لَهُ: وَمَا تَصْنَعُ فِي السُّوقِ، وَأَنْتَ لَا تَقِفُ عَلَى الْبَيْعِ، وَلَا تَسْأَلُ عَنِ السَّلْعِ، وَلَا تَسُومُ بِهَا، وَلَا تَجْلِسُ فِي مَجَالِسِ السُّوقِ؟ قَالَ: وَأَقُولُ اجْلِسْ بِنَا هَاهُنَا نَتَحَدَّثُ، قَالَ: فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: يَا أَبَا بَطْنٍ! - وَكَانَ الطُّفَيْلُ ذَا بَطْنٍ - إِنَّمَا نَعْدُو مِنْ أَجْلِ السَّلَامِ، نُسَلِّمُ عَلَى مَنْ لَقِينَا.

[ط ١٧٩٣]

• إسناده صحيح.

١٤٣١٧ - (١) (الأشرة): المرة من الأشر؛ أي: القليل من الأشر شر، والأشر: البطر والتكبر وهو يؤدي إلى ترك السلام.

[وانظر: ١١٧٢٥، ١٤٤٦٦، ١٤٢٣٩، ٤٦٩٥.

وانظر: ١٥٣٥٠ في سلام النبي ﷺ].

٢ - باب: يسلم القليل على الكثير

١٤٣١٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(يُسَلِّمُ الرَّاَكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ).

[خ ٦٢٣٢ (٦٢٣١) / م ٢١٦٠]

□ وفي رواية للبخاري: (يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى

الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ).

[خ ٦٢٣١]

* * *

١٤٣٢٠ - (ت مي) عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قَالَ: (يُسَلِّمُ الْفَارِسُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَائِمِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ).

[ت ٢٧٠٥ / مي ٢٦٧٦]

• صحيح.

١٤٣٢١ - (حم) عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

أَنَّهُ قَالَ: (حَقٌّ عَلَى مَنْ قَامَ عَلَى مَجْلِسٍ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ. وَحَقٌّ عَلَى مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسٍ أَنْ يُسَلِّمَ)، فَقَامَ رَجُلٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَكَلَّمُ فَلَمْ يُسَلِّمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا أَسْرَعَ مَا نَسِيَ).

[حم ١٥٦١٥]

• إسناده ضعيف.

١٤٣١٩ - وأخرجه/ د (٥١٩٨) (٥١٩٩) / ت (٢٧٠٣) (٢٧٠٤) / حم (٨١٦٢) (٨٣١٢) (١٠٦٢٤) (١٠٦٢٥).

١٤٣٢٠ - وأخرجه/ حم (٢٣٩٤٠) (٢٣٩٤١) (م ٢٣٩٤٢) (٢٣٩٤٩).

١٤٣٢٢ - (حم) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يُسَلِّمُ الرَّائِبُ عَلَى الرَّاجِلِ، وَالرَّاجِلُ عَلَى الْجَالِسِ، وَالْأَقْلُ عَلَى الْأَكْثَرِ، فَمَنْ أَجَابَ السَّلَامَ كَانَ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْ فَلَا شَيْءَ لَهُ). [حم ١٥٦٦٦ / ٤]

• إسناده صحيح على شرط مسلم.

١٤٣٢٣ - (حم) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يُنَاجِي جِبْرِيلَ ﷺ، فَزَعَمَ أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ تَجَنَّبَ أَنْ يَدْنُو مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَخَوُّفًا أَنْ يَسْمَعَ حَدِيثَهُ. فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا مَنَعَكَ أَنْ تُسَلِّمَ إِذْ مَرَرْتَ بِي الْبَارِحَةَ)، قَالَ: رَأَيْتُكَ تُنَاجِي رَجُلًا، فَخَشِيتُ أَنْ تَكْرَهَ أَنْ أَدْنُو مِنْكُمَا قَالَ: (وَهَلْ تَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ)؟ قَالَ: لَا، قَالَ: (فَذَلِكَ جِبْرِيلُ ﷺ، وَلَوْ سَلَّمْتَ لَرَدَّ السَّلَامَ)، وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ غَيْرِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانِ. [حم ١٦٢١٩]

• إسناده صحيح، رجاله رجال الشيخين.

١٤٣٢٤ - (حم) عَنْ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَ: مَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ جِبْرِيلُ ﷺ جَالِسٌ فِي الْمَقَاعِدِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَجَزْتُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ وَانْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: (هَلْ رَأَيْتَ الَّذِي كَانَ مَعِيَ)؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: (فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ وَقَدْ رَدَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ). [حم ٢٣٦٧٧]

• إسناده صحيح، رجاله رجال الشيخين.

١٤٣٢٥ - (ط) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

(يُسَلِّمُ الرَّاَكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَإِذَا سَلَّمَ مِنَ الْقَوْمِ وَاحِدٌ أَجْزَأُ عَنْهُمْ).

[ط ١٧٨٨]

• إسناده منقطع .

٣ - باب: السلام على من عرفت وغيره

١٤٣٢٦ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: (تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ).

[خ ١٢ / م ٣٩]

* * *

١٤٣٢٧ - (حم) عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ، فَجِئْنَا نَمْشِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَلَمَّا رَكَعَ النَّاسُ رَكَعَ عَبْدُ اللَّهِ، وَرَكَعْنَا مَعَهُ وَنَحْنُ نَمْشِي، فَمَرَّ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ - وَهُوَ رَاكِعٌ - صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، سَأَلَهُ بَعْضُ الْقَوْمِ: لِمَ قُلْتَ حِينَ سَلَّمَ عَلَيْكَ الرَّجُلُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، إِذَا كَانَتِ التَّحِيَّةُ عَلَى الْمَعْرِفَةِ).

[حم ٣٦٦٤، ٣٨٤٨]

• حسن، وإسناده ضعيف .

١٤٣٢٨ - (حم) عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ جُلُوسًا، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: قَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ، رَأَيْنَا النَّاسَ رُكُوعًا فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ، فَكَبَّرَ وَرَكَعَ

وَرَكْعَنَا، ثُمَّ مَشِينَا وَصَنَعْنَا مِثْلَ الَّذِي صَنَعَ، فَمَرَّ رَجُلٌ يُسْرِعُ، فَقَالَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! فَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. فَلَمَّا صَلَّيْنَا وَرَجَعْنَا، دَخَلَ إِلَى أَهْلِهِ، جَلَسْنَا، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: أَمَا سَمِعْتُمْ رَدَّهُ عَلَى الرَّجُلِ؟ صَدَقَ اللَّهُ وَبَلَغَتْ رُسُلُهُ، أَيُّكُمْ يَسْأَلُهُ؟ فَقَالَ طَارِقٌ: أَنَا أَسْأَلُهُ، فَسَأَلُهُ حِينَ خَرَجَ، فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (أَنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تَسْلِيمَ الْخَاصَّةِ، وَفُشْوُ التَّجَارَةِ، حَتَّى تُعَيَّنَ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا عَلَى التَّجَارَةِ، وَقَطَعَ الْأَرْحَامَ، وَشَهَادَةَ الزُّورِ، وَكِتْمَانَ شَهَادَةِ الْحَقِّ، وَظُهُورَ الْقَلَمِ).

[حم ٣٨٧٠، ٣٩٨٢]

• إسناده حسن.

٤ - باب: السلام على الصبيان

١٤٣٢٩ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صَبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ. [خ ٦٢٤٧ / م ٢١٦٨]

■ ولفظ أبي داود: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى غِلْمَانٍ يَلْعَبُونَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ.

■ ولفظ ابن ماجه: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ صَبْيَانٌ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا.

* * *

١٤٣٣٠ - (د) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: انْتَهَى إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا غُلَامٌ فِي الْغِلْمَانِ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَأَرْسَلَنِي بِرِسَالَةٍ، وَقَعَدَ

١٤٣٢٩ - وأخرجه / د (٥٢٠٢) / ت (٢٦٩٦) / ج (٣٧٠٠) / م (٢٦٣٦) / حم (١٢٣٣٧) (١٢٧٢٤) (١٢٨٩٦).

فِي ظِلِّ جِدَارٍ - أَوْ قَالَ: إِلَى جِدَارٍ - حَتَّى رَجَعْتُ إِلَيْهِ. [٥٢٠٣د]
• صحيح.

٥ - باب: المصافحة والمعانقة

١٤٣٣١ - (خ) عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لَأَنْسٍ: أَكَانَتْ الْمُصَافَحَةُ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. [خ٦٢٦٣]
١٤٣٣٢ - (خ) وَصَافَحَ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ابْنَ الْمُبَارَكِ بِيَدَيْهِ.
[خ. الاستئذان، باب ٢٨]

* * *

١٤٣٣٣ - (د ت جه) عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
(مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ، فَيَتَصَافَحَانِ؛ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلُ أَنْ يَفْتَرِقَا).
• صحيح. [٥٢١٢د / ت٢٧٢٧ / جه٣٧٠٣]

١٤٣٣٤ - (ت جه) عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ! الرَّجُلُ مِنَّا يَلْقَى أَخَاهُ، أَوْ صَدِيقَهُ، أَيْنَحْنِي لَهُ؟ قَالَ:
(لَا)، قَالَ: أَفِيلْتَزِمُهُ وَيُقْبَلُهُ؟ قَالَ: (لَا)، قَالَ: أَفِيَأْخُذُ بِيَدِهِ وَيُصَافِحُهُ؟
قَالَ: (نَعَمْ).

□ وعند ابن ماجه: أَيْعَانِقُ بَعْضُنَا بَعْضًا؟ قَالَ: (لَا)، وَلَكِنْ
نَصَافِحُوا). [ت٢٧٢٨ / جه٣٧٠٢]

• صحيح.

١٤٣٣١ - وأخرجه / ت (٢٧٢٩).

١٤٣٣٣ - وأخرجه / حم (١٨٥٤٧) (١٨٥٤٨) (١٨٦٩٩).

١٤٣٣٤ - وأخرجه / حم (١٣٠٤٤).

١٤٣٣٥ - (د) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَدْ جَاءَكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ جَاءَ بِالْمُصَافَحَةِ).

[٥٢١٣د]

• صحيح، وقوله: «وهم أول» مدرج من قول أنس.

١٤٣٣٦ - (د) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا التَقَى الْمُسْلِمَانِ، فَتَصَافَحَا وَحَمِدَا اللَّهَ ﷻ، وَاسْتَغْفَرَاهُ، غُفِرَ لَهُمَا).

[٥٢١١د]

• ضعيف.

١٤٣٣٧ - (ت) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مِنْ تَمَامِ التَّحِيَّةِ الْأَخْذُ بِالْيَدِ).

[ت٢٧٣٠]

• ضعيف.

١٤٣٣٨ - (ت) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (تَمَامُ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ أَنْ يَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ - أَوْ قَالَ: عَلَى يَدِهِ - فَيَسْأَلُهُ كَيْفَ هُوَ؟ وَتَمَامُ تَحِيَّاتِكُمْ بَيْنَكُمْ الْمُصَافَحَةُ).

[ت٢٧٣١]

• ضعيف.

١٤٣٣٩ - (د) عَنْ أَبِي ذَرٍّ: أَنَّهُ قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ عَنَزَةِ حَيْثُ سُيِّرَ مِنَ الشَّامِ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِذَا أُخْبِرَكَ بِهِ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ سِرًّا قُلْتُ: إِنَّهُ

١٤٣٣٦ - وأخرجه / حم (١٨٥٩٤).

١٤٣٣٩ - وأخرجه / حم (٢١٤٤٣) (٢١٤٤٤) (٢١٤٧٦).

لَيْسَ بِسِرٍّ، هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَافِحُكُمْ إِذَا لَقِيتُمُوهُ؟ قَالَ: مَا لَقِيتُهُ قَطُّ إِلَّا صَافِحَنِي، وَبَعَثَ إِلَيَّ ذَاتَ يَوْمٍ، وَلَمْ أَكُنْ فِي أَهْلِي، فَلَمَّا جِئْتُ أُخْبِرْتُ أَنَّهُ أَرْسَلَ لِي، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ عَلَى سَرِيرِهِ، فَالْتَزَمَنِي، فَكَانَتْ تِلْكَ أَجُودَ وَأَجُودَ. [٥٢١٤د]

• ضعيف.

١٤٣٤٠ - (د) عَنِ الشَّعْبِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَلَقَّى جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَالْتَزَمَهُ، وَقَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ. [٥٢٢٠د]

• ضعيف.

١٤٣٤١ - (ت) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَدِمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ الْمَدِينَةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، فَأَتَاهُ فَفَرَعَ الْبَابَ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُرْيَانًا يَجُرُّ ثَوْبَهُ. وَاللَّهِ! مَا رَأَيْتُهُ عُرْيَانًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ، فَاعْتَنَقَهُ وَقَبَّلَهُ. [ت٢٧٣٢]

• ضعيف.

١٤٣٤٢ - (ت جه) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اسْتَقْبَلَهُ الرَّجُلُ فَصَافَحَهُ، لَا يَنْزِعُ يَدَهُ مِنْ يَدِهِ، حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ يَنْزِعُ، وَلَا يَصْرِفُ وَجْهَهُ عَنْ وَجْهِهِ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يَصْرِفُهُ، وَلَمْ يَرِ مُقَدِّمًا رُكْبَتَيْهِ بَيْنَ يَدَيْ جَلِيسٍ لَهُ. [ت٢٤٩٠ / جه٣٧١٦]

• ضعيف.

١٤٣٤٣ - (حم) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ التَّقِيَا، فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا بِيَدِ صَاحِبِهِ؛ إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ

أَنْ يَحْضُرَ دُعَاءَهُمَا، وَلَا يُفَرِّقَ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا، حَتَّى يَغْفِرَ لَهُمَا). [حم ١٢٤٥١]
• صحيح لغيره.

١٤٣٤٤ - (ط) عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ عَبْدِ اللَّهِ
الْحُرَّاسِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تَصَافَحُوا يَذْهَبُ الْغِلُّ، وَتَهَادَوْا
تَحَابُّوا، وَتَذْهَبُ الشَّحْنَاءُ). [ط ١٦٨٥]
• مرسل، إسناده معضل.

٦ - باب: كيفية السلام على أهل الكتاب

١٤٣٤٥ - (ق) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: (إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمُ الْيَهُودُ، فَإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّامُ^(١) عَلَيْكَ،
فَقُلْ: وَعَلَيْكَ). [خ ٦٢٥٧ / م ٢١٦٤]
■ ولفظ الترمذي: (فَقُلْ عَلَيْكَ).

١٤٣٤٦ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
(إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ). [خ ٦٢٥٨ / م ٢١٦٣]
□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: مَرَّ يَهُودِيٌّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:
السَّامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَعَلَيْكَ). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

١٤٣٤٥ - وأخرجه / د (٥٢٠٦) / ت (١٦٠٣) / م (٢٦٣٥) / ط (١٧٩٠) / حم (٤٥٦٣)
(٤٦٩٨) (٤٦٩٩) (٥٢٢١) (٥٩٣٨).

(١) (السام): الموت.

١٤٣٤٦ - وأخرجه / د (٥٢٠٧) / ت (٣٣٠١) / ج (٣٦٩٧) / حم (١١٩٤٨) (١٢١١٥)
(١٢١٤١) (١٢٤٢٧) (١٢٤٦٧) (١٢٩٩٥) (١٣٠٨٧) (١٣١٩٣) (١٣٢١١)
(١٣٣٢٠) (١٣٢٤٠) (١٣٢٨٤) (١٣٤٥٩) (١٣٧٦٦) (١٣٨٨١) (١٣٩٣٤)
(١٤٠٨٤) (١٤٠٩٥).

(أَتَدْرُونَ مَا يَقُولُ؟ قَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا نَقْتُلُهُ؟ قَالَ: (لَا، إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْكِتَابِ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ). [خ ٦٩٢٦] ■ ولفظ أبي داود: إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا، فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: (قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ).

١٤٣٤٧ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَتْ: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَهِمْتُهَا فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَهْلًا يَا عَائِشَةُ! إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ). فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ).

□ وفي رواية للبخاري قَالَ: (مَهْلًا يَا عَائِشَةُ! عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ، وَإِيَّاكَ وَالْعُنْفَ وَالْفُحْشَ). قَالَتْ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: (أَوَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ؟ رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ، فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ).

□ وله: (إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ). [خ ٦٩٢٧]

□ وفي رواية لمسلم: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَهْ^(١) يَا عَائِشَةُ! فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَالتَّفَحُّشَ). وَزَادَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [المجادلة: ٨].

□ وفي رواية له: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ السَّامُ

١٤٣٤٧ - وأخرجه / ت (٣٧٠١) / ج (٣٦٩٨) / م (٢٧٩٤) / حم (٢٤٠٩٠) (٢٤٠٩١) (٢٤٥٥٣) (٢٤٨٥١) (٢٥٠٢٩) (٢٥٩٢٤).

(١) (مه): كلمة زجر عن الشيء، بمعنى: اكفف.

وَالذَّامُ^(٢).

١٤٣٤٨ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَلَّمَ نَاسٌ مِنْ يَهُودَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ. يَا أَبَا الْقَاسِمِ! فَقَالَ: (وَعَلَيْكُمْ)، فَقَالَتْ عَائِشَةُ، وَغَضِبَتْ: أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: (بلى)، قَدْ سَمِعْتُ، فَرَدَدْتُ عَلَيْهِمْ. وَإِنَّا نَجَابُ عَلَيْهِمْ وَلَا يُجَابُونَ عَلَيْنَا. [م٢١٦٦]

١٤٣٤٩ - (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَبْدُؤُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ. فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ). [م٢١٦٧]

■ وفي رواية عند أحمد بلفظ: (فَإِذَا لَقِيتُمُ الْمُشْرِكِينَ). [حم ١٠٧٩٧]

* * *

١٤٣٥٠ - (جه) عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنِّي رَاكِبٌ غَدًا إِلَى الْيَهُودِ، فَلَا تَبْدُؤُوهُمْ بِالسَّلَامِ، فَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ). [جه ٣٦٩٩]

• صحيح.

١٤٣٥١ - (حم) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ الْيَهُودَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (السَّامُ عَلَيْكُمْ)، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: السَّامُ عَلَيْكُمْ يَا إِخْوَانَ الْقِرْدَةِ وَالْخَنَازِيرِ، وَلَعَنَهُ اللَّهُ

(٢) (الذام): من الذم بمعنى: العيب..

١٤٣٤٨ - وأخرجه / حم (١٥١٠٦).

١٤٣٤٩ - وأخرجه / د (٥٢٠٥) / ت (١٦٠٢) / حم (٧٥٦٧) (٧٩١٧) (٨٥٦١) (٩٧٢٦) (٩٩١٩).

١٤٣٥٠ - وأخرجه / حم (١٧٢٩٥) (١٨٠٤٥٠).

وَعَضْبُهُ، فَقَالَ: (يَا عَائِشَةُ! مَهْ!)، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمَا سَمِعْتَ مَا قَالُوا؟ قَالَ: (أَوَمَا سَمِعْتَ مَا رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ؟ يَا عَائِشَةُ! لَمْ يَدْخُلِ الرَّفْقُ فِي شَيْءٍ إِلَّا رَأَاهُ، وَلَمْ يُنَزَّعْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ). [حم ١٣٥٣١]

• حديث صحيح، وإسناده ضعيف.

١٤٣٥٢ - (حم) عَنْ أَبِي الْخَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَصْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّا عَادُونَ إِلَى يَهُودَ، فَلَا تَبْدُوهُمْ بِالسَّلَامِ، فَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ). [حم ٢٧٢٣٦، ٢٧٢٣٥، ٢٧٢٣٧]

• حديث صحيح.

٧ - باب: السلام على من يقضي حاجته

١٤٣٥٣ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ الرَّاهِبِ: أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ بَالَ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى قَالَ بِيَدِهِ إِلَى الْحَائِطِ. يَعْنِي: أَنَّهُ تَيَمَّمَ. [حم ٢١٩٥٩]

• صحيح لغيره.

[انظر: ٢٥٧٧، ٣٤٥٨].

٨ - باب: الاستئذان

[انظر: ١١٦٩٤ وما بعده، فصل الاستئذان من كتاب البيوت].

٩ - باب: رد السلام

[انظر: ٤١٥٠، ١٤٠٩١، ١٦٣٣١].

١٠ - باب: فضل من بدأ بالسلام

١٤٣٥٤ - (د ت) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلَامِ). [٥١٩٧د / ت ٢٦٩٤]

□ ولفظ الترمذي: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الرَّجُلَانِ يَلْتَقِيَانِ، أَيُّهُمَا يُبْدَأُ بِالسَّلَامِ؟ فَقَالَ: (أَوَّلَاهُمَا بِاللَّهِ).
• صحيح.

١١ - باب: أي السلام أفضل

١٤٣٥٥ - (د ت مي) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، ثُمَّ جَلَسَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (عَشْرٌ).

ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ فَجَلَسَ فَقَالَ: (عِشْرُونَ).

ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَرَدَّ عَلَيْهِ، فَجَلَسَ فَقَالَ: (ثَلَاثُونَ). [٥١٩٥د / ت ٢٦٨٩ / مي ٢٦٨٢]
• صحيح.

١٤٣٥٦ - (د) عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ، زَادَ: ثُمَّ أَتَى آخَرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ وَمَغْفِرَتُهُ، فَقَالَ: (أَرْبَعُونَ - قَالَ: - هَكَذَا تَكُونُ الْفَضَائِلُ). [٥١٩٦د]
• ضعيف الإسناد.

١٤٣٥٤ - وأخرجه / حم (٢٢١٩٢) (٢٢٢٥٢) (٢٢٢٧٩) (٢٢٣١٧).

١٤٣٥٥ - وأخرجه / حم (١٩٩٤٨) (١٩٩٤٩).

١٤٣٥٧ - (ط) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، ثُمَّ زَادَ شَيْئاً مَعَ ذَلِكَ أَيْضاً. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - وَهُوَ يَوْمِئِذٍ قَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ - مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا الْيَمَانِيُّ الَّذِي يَغْشَاكَ، فَعَرَفُوهُ إِيَّاهُ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ السَّلَامَ انْتَهَى إِلَى الْبَرَكَةِ. [١٧٨٩ط]

• إسناده صحيح.

١٤٣٥٨ - (ط) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، وَالْعَادِيَاتُ وَالرَّائِحَاتُ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: وَعَلَيْكَ أَلْفَا، ثُمَّ كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ. [١٧٩٤ط]

• إسناده منقطع.

[وانظر في كيفية السلام: ١١٠٠٥].

١٢ - باب: تكرار السلام

١٤٣٥٩ - (د ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا أَنْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ؛ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلْيَسِّتِ الْأُولَى بِأَحَقِّ مِنَ الْآخِرَةِ). [٥٢٠٨د / ت ٢٧٠٦]

• حسن صحيح.

١٤٣٦٠ - (د) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ؛

فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ، أَوْ جِدَارٌ، أَوْ حَجَرٌ، ثُمَّ لَقِيَهُ
فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ أَيْضاً. [٥٢٠٠د]

• صحيح.

١٤٣٦١ - (د) عَنْ عُمَرَ: أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي مَشْرَبَةٍ
لَهُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَيْدُخُلْ
عُمَرُ؟ [٥٢٠١د]

• صحيح.

١٣ - باب: الإشارة بالسّلام

١٤٣٦٢ - (ت) عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِغَيْرِنَا، لَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ، وَلَا
بِالنَّصَارَى، فَإِنَّ تَسْلِيمَ الْيَهُودِ الْإِشَارَةُ بِالأَصَابِعِ، وَتَسْلِيمَ النَّصَارَى
الْإِشَارَةُ بِالأَكُفِّ). [ت٢٦٩٥]

• حسن، وقال الترمذي: إسناده ضعيف.

[وانظر: ٤٥٩٨، ٤٦٠٠].

١٤ - باب: السلام على النساء

١٤٣٦٣ - (د جه مي) عَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةِ يَزِيدَ قَالَتْ: مَرَّ عَلَيْنَا
النَّبِيُّ ﷺ فِي نِسْوَةٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا. [٥٢٠٤د / جه ٣٧٠١ / مي ٢٦٧٩]

• صحيح.

١٤٣٦١ - وأخرجه / حم (٢٧٥٦) (٢٩٩٢).

١٤٣٦٣ - وأخرجه / حم (٢٧٥٦١).

١٤٣٦٤ - (ت) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ تَحَدَّثَتْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمًا، وَعُصْبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ قُوعِدٌ، فَأَلَوَى يَدَهُ بِالتَّسْلِيمِ. [ت ٢٦٩٧]

• ضعيف، وقال الترمذي: حسن.

١٤٣٦٥ - (حم) عَنْ جَرِيرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِنِسَاءٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِنَّ.

[حم ١٩١٥٤، ١٩٢١٤]

• حديث حسن لغيره.

١٥ - باب: سلام الجماعة

١٤٣٦٦ - (د) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يُجْزَى عَنِ الْجَمَاعَةِ إِذَا مَرُّوا أَنْ يُسَلَّمَ أَحَدُهُمْ، وَيُجْزَى عَنِ الْجُلُوسِ أَنْ يَرُدَّ أَحَدُهُمْ.

□ قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَفَعَهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ.

• صحيح.

١٦ - باب: ما جاء في تبليغ السلام

١٤٣٦٧ - (د) عَنْ غَالِبٍ قَالَ: إِنَّا لَجُلُوسٌ بِبَابِ الْحَسَنِ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، قَالَ: بَعَثَنِي أَبِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: ائْتِهِ فَأَقْرِئْهُ السَّلَامَ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّ أَبِي يُقْرِئُكَ السَّلَامَ، فَقَالَ: (عَلَيْكَ السَّلَامُ، وَعَلَى أَبِيكَ السَّلَامُ). [٥٢٣١د]

• حسن، وقال المنذري: في إسناده مجاهيل.

[وانظر: ١٦٣٣١].

١٤٣٦٤ - وأخرجه / حم (٢٧٥٨٩).

١٤٣٦٧ - وأخرجه / حم (٢٣١٠٤).

١٧ - باب: يسلم إذا دخل بيته

١٤٣٦٨ - (ت) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا بُنَيَّ! إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسَلِّمْ، يَكُنْ بَرَكَةً عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ).

[ت ٢٦٩٨]

• إسناده ضعيف.

١٤٣٦٩ - (ط) عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ: إِذَا دَخَلَ الْبَيْتَ غَيْرُ الْمَسْكُونِ يُقَالُ: السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ.

[ط ١٧٩٥]

١٨ - باب: السلام قبل الكلام

١٤٣٧٠ - (ت) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (السَّلَامُ قَبْلَ الْكَلَامِ).

وَقَالَ: (لَا تَدْعُوا أَحَدًا إِلَى الطَّعَامِ حَتَّى يُسَلِّمَ).

[ت ٢٦٩٩]

• ضعيف، وقال الترمذي: منكر.

١٩ - باب: السلام على مجلس فيه مسلمون وغيرهم

١٤٣٧١ - (ت) عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِمَجْلِسٍ، وَفِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ.

[ت ٢٧٠٢]

• صحيح.

٢٠ - باب: ما جاء في القيام

١٤٣٧٢ - (ت) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمْ يَكُنْ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا، لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَّتِهِ لِذَلِكَ.

[ت ٢٧٥٤]

• صحيح.

١٤٣٧٣ - (د ت) عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ قَالَ: خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ وَابْنِ عَامِرٍ، فَقَامَ ابْنُ عَامِرٍ وَجَلَسَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ لِابْنِ عَامِرٍ: اجْلِسْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمَثَلَ لَهُ الرَّجَالُ قِيَامًا؛ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ).

[٥٢٢٩د / ت ٢٧٥٥]

□ ولفظ الترمذي: خَرَجَ مُعَاوِيَةُ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ وَابْنُ صَفْوَانَ حِينَ رَأَوْهُ، فَقَالَ: اجْلِسَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَمَثَلَ لَهُ الرَّجَالُ قِيَامًا؛ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ).

• صحيح.

١٤٣٧٤ - (د جه) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَكِّنًا عَلَى عَصَا، فَقُمْنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: (لَا تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ الْأَعَاجِمُ يُعْظَمُ بَعْضُهَا بَعْضًا).

[٥٢٣٠د / جه ٣٨٣٦]

□ وعند ابن ماجه: (لَا تَفْعَلُوا كَمَا يَفْعَلُ أَهْلُ فَارِسَ بِعُظْمَائِهَا)، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ لَنَا، قَالَ: (اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا، وَارْضَ عَنَّا، وَتَقَبَّلْ مِنَّا، وَأَدْخِلْنَا الْجَنَّةَ، وَنَجِّنَا مِنَ النَّارِ، وَأَصْلِحْ لَنَا شَأْنَنَا كُلَّهُ). قَالَ: فَكَأَنَّمَا أَحْبَبْنَا أَنْ يَزِيدَنَا، فَقَالَ: (أَوَلَيْسَ قَدْ جَمَعْتُ لَكُمْ الْأَمْرَ).

• ضعيف.

١٤٣٧٣ - وأخرجه / حم (١٦٨٣٠) (١٦٨٤٥) (١٦٩١٨).

١٤٣٧٤ - وأخرجه / حم (٢٢١٨١) (٢٢١٨٢) (٢٢٢٠١).

١٤٣٧٥ - (د) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ: جَاءَنَا أَبُو بَكْرَةَ فِي شَهَادَةٍ، فَقَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ، فَأَبَى أَنْ يَجْلِسَ فِيهِ، وَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ ذَا، وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَمْسَحَ الرَّجُلُ يَدَهُ بِثَوْبٍ مَنْ لَمْ يَكُسُهُ.

[٤٨٢٧٥]

• ضعيف.

١٤٣٧٦ - (حم) عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَوْمُوا نَسْتَعِثُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يُقَامُ لِي إِلَّا يُقَامُ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى).

[حم ٢٢٧٠٦]

• إسناده ضعيف.

[وانظر: ١٤٩٠٩].

٢١ - باب: تقبيل اليد

١٤٣٧٧ - (د جه) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - وَذَكَرَ قِصَّةً - قَالَ: فَدَنَوْنَا، - يَعْنِي: مِنَ النَّبِيِّ ﷺ - فَقَبَّلْنَا يَدَهُ.

[٥٢٢٣د / جه ٣٧٠٤]

• ضعيف.

[انظر: ٢٠٦١، ٨٢٦٨، ١٥١٥٩].

٢٢ - باب: ما جاء في «مرحباً»

١٤٣٧٨ - (ت) عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ أَبِي جَهْلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَوْمَ جِئْتُهُ: (مَرْحَبًا بِالرَّاكِبِ الْمُهَاجِرِ).

[ت ٢٧٣٥]

• إسناده ضعيف.

[وانظر: ٨٤٧٥].

١٤٣٧٥ - وأخرجه / حم (٢٠٤٥٠) (٢٠٤٨٦).

١٤٣٧٧ - وأخرجه / حم (٤٧٥٠).



١ - باب: ما جاء في الشعر

١٤٣٧٩ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةٌ لَيْدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ، وَكَأَدَ أُمَيَّةُ ابْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ). [خ ٦١٤٧ (٣٨٤١) / م ٢٢٥٦م]

□ وفي رواية لمسلم: (أَشْعَرُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَتْ بِهَا الْعَرَبُ كَلِمَةٌ لَيْدٍ..).

١٤٣٨٠ - (ق) عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي بَعْضِ الْمَشَاهِدِ، وَقَدْ دَمِيَتْ إِضْبَعُهُ، فَقَالَ: (هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِضْبَعٌ دَمِيَتْ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ). [خ ٢٨٠٢ / م ١٧٩٦م]

□ وفي رواية للبخاري: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي إِذْ أَصَابَهُ حَجَرٌ فَعَثَرَ، فَدَمِيَتْ إِضْبَعُهُ، فَقَالَ: ...

□ وفي رواية لمسلم: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَارٍ ^(١) فَتُكِبَتْ ^(٢) إِضْبَعُهُ ..

١٤٣٧٩ - وأخرجه / ت (٢٨٤٩) / جه (٣٧٥٧) / حم (٧٣٥٧) (٩٠٨٣) (٩١١٠) (٩٧٣٧) (٩٩٠٥) (١٠٠٧٤) (١٠٢٣٠).

١٤٣٨٠ - وأخرجه / ت (٣٣٤٥) / حم (١٨٧٩٧) (١٨٨٠٧).

(١) (في غار): الغار هنا: الجيش والجمع، لا الغار الذي هو الكهف، وبهذا توافق هذه الرواية الروايات الأخرى.

(٢) (فُتُكِبَتْ): النكبة: المصيبة، والمراد هنا: أنه نالتها الحجرة.

١٤٣٨١ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
(لَأَنْ يَمْتَلِيَّ جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا يَرِيهِ^(١) خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَّ شِعْرًا) ..

■ لم يذكر أبو داود: «يريه» . [خ ٦١٥٥ / م ٢٢٥٧]

١٤٣٨٢ - (خ) عَنْ ابْنِ عَمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَأَنْ يَمْتَلِيَّ
جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَّ شِعْرًا) . [خ ٦١٥٤]

١٤٣٨٣ - (خ) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ
مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً) . [خ ٦١٤٥]

١٤٣٨٤ - (م) عَنْ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ: (لَأَنْ يَمْتَلِيَّ
جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا يَرِيهِ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَّ شِعْرًا) . [م ٢٢٥٨]

١٤٣٨٥ - (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعَرَجِ^(١)، إِذْ عَرَضَ شَاعِرٌ يُنْشِدُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
(خُذُوا الشَّيْطَانَ، أَوْ أَمْسِكُوا الشَّيْطَانَ، لَأَنْ يَمْتَلِيَّ جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا،
خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَّ شِعْرًا) . [م ٢٢٥٩]

١٤٣٨١ - وأخرجه / د (٥٠٠٩) / ت (٢٨٥٠) / ج (٣٧٥٩) / حم (٧٨٧٤) (٨٣٧٥) (٨٦٥٥)
(٩٠٨٦) (١٠١٩٧) (١٠٢٢٠) .

(١) (يريه): من الوري، وهو داء يفسد الجوف . ومعناه: قَيْحًا يأكل جوفه
ويفسده .

١٤٣٨٢ - وأخرجه / مي (٢٧٠٥) / حم (٤٩٧٥) (٥٧٠٤) .
١٤٣٨٣ - وأخرجه / د (٥٠١٠) / ج (٣٧٥٥) / مي (٢٧٠٤) / حم (١٥٧٨٦) (٢١١٥٤) -
(٢١١٦٥) .

١٤٣٨٤ - وأخرجه / ت (٢٨٥٢) / ج (٣٧٦٠) / حم (١٥٠٦) (١٥٠٧) (١٥٣٥) (١٥٦٩) .
١٤٣٨٥ - وأخرجه / حم (١١٠٥٧) (١٢٣٦٨) .

(١) (بالعرج): هي قرية جامعة على نحو ثمانية وسبعين ميلاً من المدينة .

١٤٣٨٦ - (م) عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَدِفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: (هَلْ مَعَكَ مِنْ شِعْرِ أُمِّيَّةِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ شَيْئًا؟) قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: (هِيَ^(١)) فَأَنْشَدْتُهُ بَيْتًا. فَقَالَ: (هِيَ)، ثُمَّ أَنْشَدْتُهُ بَيْتًا. فَقَالَ: (هِيَ) حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةَ بَيْتٍ. [م٢٢٥٥]

□ وفي رواية قال: (إِنْ كَادَ لَيْسَلِمُ). وفي أخرى: (فَلَقَدْ كَادَ يَسْلِمُ فِي شِعْرِهِ).

■ ولفظ ابن ماجه: مِائَةَ قَافِيَةٍ.

* * *

١٤٣٨٧ - (ت) عَنْ عَائِشَةَ قِيلَ لَهَا: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَمَثَّلُ بِشَيْءٍ مِنَ الشُّعْرِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَتَمَثَّلُ بِشِعْرِ ابْنِ رَوَاحَةَ، وَيَتَمَثَّلُ وَيَقُولُ: (وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ^(١)). [ت٢٨٤٨]

• صحيح.

١٤٣٨٨ - (مي) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَدَّقَ النَّبِيُّ ﷺ أُمِّيَّةَ بْنَ أَبِي الصَّلْتِ فِي بَيْتَيْنِ مِنَ الشُّعْرِ، فَقَالَ:

رَجُلٌ وَتَوَّرَ تَحْتَ رِجْلِ يَمِينِهِ وَالنَّسْرُ لِلْأُخْرَى وَلَيْثٌ مُرْصَدٌ

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (صَدَقَ). قَالَ:

١٤٣٨٦ - وأخرجه / جه (٣٧٥٨) / حم (١٩٤٥٧) (١٩٤٦٤) (١٩٤٦٧) (١٩٤٧٦).

(١) (هيه): هي كلمة للاستزادة من الحديث المعهود.

١٤٣٨٧ - وأخرجه / حم (٢٥٠٧١) (٢٥٢٣١) (٢٥٨٦٢).

(١) (ويأتيك): هذا من شعر طرفة بن العبد، وأول البيت: سبدي لك الأيام ما كنت جاهلاً.

١٤٣٨٨ - وأخرجه / حم (٢٣١٤).

وَالشَّمْسُ تَطْلُعُ كُلَّ آخِرِ لَيْلَةٍ حَمْرَاءَ يُصْبِحُ لَوْنُهَا يَتَوَرَّدُ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (صَدَقَ). فَقَالَ قَائِلٌ:

تَأْبَى فَمَا تَطْلُعُ لَنَا فِي رِسْلِهَا إِلَّا مُعَذَّبَةً وَإِلَّا تُجْلَدُ

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (صَدَقَ). [مي ٢٧٤٥]

• صحيح.

١٤٣٨٩ - (جه) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ فِرْيَةً، لَرَجُلٍ هَاجَى رَجُلًا، فَهَجَا الْقَبِيلَةَ بِأَسْرَهَا، وَرَجُلٌ انْتَفَى مِنْ أَبِيهِ وَزَنَى^(١) أُمَّهُ).

• صحيح.

١٤٣٩٠ - (حم) عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ أَنْزَلَ فِي الشُّعْرِ مَا أَنْزَلَ، فَقَالَ: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُجَاهِدُ بِسَيْفِهِ وَلِسَانِهِ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَكَأَنَّ مَا تَرْمُونَهُمْ بِهِ نَضْحُ النَّبْلِ).

[حم ٢٧١٧٤، ١٥٧٨٥، ١٥٧٨٦، ١٥٧٩٦]

• إسناده صحيح على شرط الشيخين.

١٤٣٩١ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَمْرُ الْقَيْسِ صَاحِبِ لَوَاءِ الشُّعْرَاءِ إِلَى النَّارِ).

[حم ٧١٢٧]

• إسناده ضعيف جداً.

١٤٣٩٢ - (حم) عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

١٤٣٨٩ - (١) (وزننى): أي: نسبها إلى الزنى.

(مَنْ قَرَضَ بَيْتَ شِعْرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ تِلْكَ اللَّيْلَةِ).
[حم ١٧١٣٤]

• إسناده ضعيف جداً.

١٤٣٩٣ - (حم) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَرَاثَ الْخَبَرَ، تَمَثَّلَ فِيهِ بِبَيْتِ طَرْفَةٍ: (وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدْ).
[حم ٢٤٠٢٣، ٢٥١٣٤]

• حديث حسن لغيره.

١٤٣٩٤ - (حم) عَنْ نَوْفَلِ بْنِ أَبِي عَقْرِبٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتَسَامَعُ عِنْدَهُ الشُّعْرُ؟ قَالَتْ: كَانَ أَبْغَضَ الْحَدِيثِ إِلَيْهِ.
[حم ٢٥٠٢٠، ٢٥١٥٠، ٢٥٥٥٤]

• إسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح.

[وانظر في إنشاده ﷺ الشعر عند بناء المسجد: ١٤٦٨٨.

وانظر ما قاله ﷺ بشأن حسان ؓ: ١٦٢٧٦ - ١٦٢٨٠].

٢ - باب: من لا يقول الرفث

١٤٣٩٥ - (خ) عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ؓ، وَهُوَ يَقْضُصُ فِي قِصَصِهِ، وَهُوَ يَذْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ أَخَا لَكُمْ لَا يَقُولُ الرَّفْثَ). يَعْنِي بِذَلِكَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ:

وَفِينَا رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ إِذَا انْشَقَّ مَعْرُوفٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعُ
أَرَانَا الْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فَقُلُوبُنَا بِهِ مُوقِنَاتٌ أَنَّ مَا قَالَ وَاقِعُ

يَبِيتُ يُجَافِي جَنْبَهُ عَنْ فِرَاشِهِ إِذَا اسْتَقَلَّتْ بِالْمُسْرِكِينَ الْمَضَاجِعُ
[خ ١١٥٥]

٣ - باب: إن من البيان سحراً

١٤٣٩٦ - (خ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّهُ قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَخَطَبَا، فَعَجِبَ النَّاسُ لِبَيَانِهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا، أَوْ: إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ لَسِحْرٌ). [خ ٥٧٦٧ (٥١٤٦)]

■ ولفظ أحمد في «المسند»: قَالَ: قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ خَطِيبَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَا فَتَكَلَّمَا ثُمَّ قَعَدَا، وَقَامَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ خَطِيبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَكَلَّمَ، ثُمَّ قَعَدَ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِهِمْ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ! قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، فَإِنَّمَا تَشْقِيْقُ الْكَلَامِ مِنَ الشَّيْطَانِ). قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا). [حم ٥٦٨٧]

* * *

١٤٣٩٧ - (د ت جه) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا، وَإِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حُكْمًا). [٥٠١١د / ت ٢٨٤٥ / جه ٣٧٥٦]

□ ولفظ الترمذي وابن ماجه: (إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمًا).

١٤٣٩٨ - (د) عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

١٤٣٩٦ - وأخرجه / د (٥٠٠٧) / ت (٢٠٢٨) / ط (١٨٥٠) / حم (٤٦٥١) (٥٢٣٢) (٥٢٩١).

١٤٣٩٧ - وأخرجه / حم (٢٤٢٤) (٢٤٧٣) (٢٧٦١) (٢٨١٤) (٢٨٥٩) (٣٠٢٥) (٣٠٦٨).

(إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا، وَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ جَهْلًا^(١))، وَإِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حُكْمًا،
وَإِنَّ مِنَ الْقَوْلِ عِيَالًا^(٢)). [٥٠١٢د]

• ضعيف.

١٤٣٩٩ - (ت) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
[ت ٢٨٤٤ع] (إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً).

• حسن صحيح.

١٤٤٠٠ - (حم) عَنْ مَعْنٍ بْنِ يَزِيدَ، أَوْ أَبِي مَعْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اجْتَمِعُوا فِي مَسَاجِدِكُمْ، فَإِذَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ؛ فَلْيُؤْذِنُونِي). قَالَ: فَاجْتَمَعْنَا أَوَّلَ النَّاسِ، فَأَتَيْنَاهُ، فَجَاءَ يَمْشِي مَعَنَا، حَتَّى جَلَسَ إِلَيْنَا، فَتَكَلَّمَ مُتَكَلِّمٌ مِنَّا فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَيْسَ لِلْحَمْدِ دُونُهُ مُقْتَصِرٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَهُ مُنْفَذٌ، وَنَحْوًا مِنْ هَذَا، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ، فَتَلَاوَمْنَا، وَلَا مَ بَعْضُنَا بَعْضًا، فَقُلْنَا: خَصَّنَا اللَّهُ بِهِ أَنْ أَتَانَا أَوَّلَ النَّاسِ، وَأَنْ فَعَلَ وَفَعَلَ، قَالَ: فَأَتَيْنَاهُ فَوَجَدْنَاهُ فِي مَسْجِدِ بَنِي فَلَانٍ، فَكَلَّمْنَاهُ، فَأَقْبَلَ يَمْشِي مَعَنَا، حَتَّى جَلَسَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي كَانَ فِيهِ، أَوْ قَرِيبًا مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: (إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ جَعَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَمَا شَاءَ جَعَلَ خَلْفَهُ، وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا). ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَأَمَرَنَا، وَكَلَّمَنَا وَعَلَّمَنَا. [حم ١٥٨٦١ع]

• بعضه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف.

١٤٣٩٨ - (١) (من العلم جهلاً): أي: عندما يتكلف العالم إلى علمه ما لم يعلم، فيقع في الجهل.

(٢) «من القول عيالاً»: هو عرض كلامك على من ليس من شأنه ولا يريده.

١٤٤٠١ - (حم) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا.
[حم ٣٧٧٨]

• إسناده ضعيف.

[وانظر: ٥٣٧٥].

٤ - باب: رفقا بالقوارير

١٤٤٠٢ - (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ وَمَعَهُنَّ أُمُّ سُلَيْمٍ، فَقَالَ: (وَيْحَكَ يَا أَنْجَسَةَ! رُؤَيْدَكَ سَوْقًا بِالقَوَارِيرِ).

قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: فَتَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَلِمَةٍ، لَوْ تَكَلَّمَ بِهَا بَعْضُكُمْ لَعَبُثُمُوهَا عَلَيْهِ، قَوْلُهُ (سَوْقَكَ بِالقَوَارِيرِ). [خ ٦١٤٩ / م ٢٣٢٣]

□ وفي رواية لهما: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ حَادٍ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَسَةُ، وَكَانَ حَسَنَ الصَّوْتِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (رُؤَيْدَكَ يَا أَنْجَسَةُ! لَا تَكْسِرِ القَوَارِيرِ).

قَالَ قَتَادَةُ: يَعْنِي: ضَعْفَةُ النِّسَاءِ. [خ ٦٢١١]

□ ولهما: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَكَانَ مَعَهُ غُلَامٌ. . [خ ٦١٦١]

٥ - باب: النهي عن سب الدهر

١٤٤٠٣ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

١٤٤٠٢ - وأخرجه/ مي (٢٧٤٣)/ حم (١٢٠٤١) (١٢٠٩٠) (١٢١٦٥) (١٢٧٦١)
(١٢٧٩٩) (١٢٩٣٥) (١٢٩٤٤) (١٣٠٩٦) (١٣١٤٤) (١٣٣٧٧) (١٣٦٤٢)
(١٣٦٧٠) (١٤٠٤٤) (٢٧١١٦).

١٤٤٠٣ - وأخرجه/ د (٥٢٧٤)/ ط (١٨٤٦)/ حم (٧٢٤٥) (٧٦٨٣) (٧٧١٦) (٨٢٣٢)
(٩١١٦) (٩١٣٧).

(قَالَ اللَّهُ ﷻ: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الْأَمْرُ، أَقْلُبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ). [خ/٤٨٢٦م / ٢٢٤٦م]

□ وفي رواية لمسلم: (قَالَ اللَّهُ ﷻ: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ. يَقُولُ: يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ! فَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ! فَإِنِّي أَنَا الدَّهْرُ، أَقْلُبُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ، فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا).

□ وفي رواية له: قَالَ ﷺ: (لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ! فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ).

□ وفي رواية: (لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ).

■ وفي رواية لأحمد: (..أَنَا الدَّهْرُ، الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي لِي، أَجَدَّدُهَا وَأُبْلِيهَا، وَآتِي بِمُلُوكٍ بَعْدَ مُلُوكٍ). [حم/١٠٤٣٨م]

* * *

١٤٤٠٤ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: اسْتَفْرَضْتُ عَبْدِي فَلَمْ يُفْرِضْنِي، وَيَشْتُمْنِي عَبْدِي وَهُوَ لَا يَدْرِي، يَقُولُ: وَادَّهَرَاهُ! وَادَّهَرَاهُ! وَأَنَا الدَّهْرُ). [حم/٧٩٨٨، ١٠٥٧٨م]

● إسناده حسن.

١٤٤٠٥ - (حم) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ). [حم/٢٢٥٥٢، ٢٢٦٥٣م]

● إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٦ - باب: كراهة تسمية العنب كرمًا

١٤٤٠٦ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

١٤٤٠٦ - وأخرجه / د(٤٩٧٤) / مي(٢٧٠٠) / حم(٧٢٥٧) (٧٥١٨) (٧٦٨٢) (٧٩٠٩) (٨١٩٠) (٩٩٧٧) (١٠١٦٧) (١٠٤٧٩) (١٠٦١٢) (١٠٦١٣).

(وَيَقُولُونَ الْكَرْمُ، إِنَّمَا الْكَرْمُ قُلُوبُ الْمُؤْمِنِينَ). [خ ٦١٨٣ (٦١٨٢) / م ٢٢٤٧]

□ زاد مسلم: (لَا يَسُبُّ أَحَدُكُمْ الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ).

وفي رواية للبخاري: قَالَ: (لَا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ، وَلَا تَقُولُوا:

خَبِيَّةَ الدَّهْرِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ). [خ ٦١٨٢]

□ وفي رواية لمسلم: (لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ لِلْعِنَبِ: الْكَرْمُ؛ إِنَّمَا الْكَرْمُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ).

■ وعند أبي داود: (وَلَكِنْ قُولُوا: حَدَائِقُ الْأَعْنَابِ).

١٤٤٠٧ - (م) عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

قَالَ: (لَا تَقُولُوا: الْكَرْمُ. وَلَكِنْ قُولُوا: الْعِنَبُ وَالْحَبْلَةُ^(١)). [م ٢٢٤٨]

٧ - باب: لا يقل خبث نفسي

١٤٤٠٨ - (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَقُولَنَّ

أَحَدُكُمْ: خَبِثْتُ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: لَقِسْتُ نَفْسِي^(١)). [خ ٦١٧٩ / م ٢٢٥٠]

١٤٤٠٩ - (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَقُولَنَّ

أَحَدُكُمْ: خَبِثْتُ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: لَقِسْتُ نَفْسِي). [خ ٦١٨٠ / م ٢٢٥١]

١٤٤٠٧ - وأخرجه/ مي (٢١١٤).

(١) (الحبلية): هي شجرة العنب.

١٤٤٠٨ - وأخرجه/ د (٤٩٧٩) / حم (٢٤٢٤٤) (٢٤٣٧٥) (٢٥٧٤٨) (٥٩٣٩) (٢٦٤٠٦).

(١) (خبثت نفسي... لقسيت نفسي): قال أهل اللغة وغريب الحديث

وغيرهم: لقسيت وخبثت بمعنى واحد، وإنما كره معنى الخبث لبشاعة الاسم،

وعلمهم الأدب في الألفاظ، واستعمال حسنهما، وهجران خبيثهما. قالوا:

ومعنى لقسيت: غثت. وقال ابن الأعرابي: معناه: ضاقت.

١٤٤٠٩ - وأخرجه/ د (٤٩٧٨).

٨ - باب: تحريم اللعب بالنرد

١٤٤١٠ - (م) عَنْ بُرَيْدَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ لَعِبَ
بِالنَّرْدِ شِيرٍ^(١)، فَكَأَنَّمَا صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خَنْزِيرٍ وَدَمِهِ). [م ٢٢٦٠]

* * *

١٤٤١١ - (د جه) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: (مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ). [د ٤٩٣٨٥ / جه ٣٧٦٢]
• حسن.

١٤٤١٢ - (حم) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
(إِيَّاكُمْ وَهَاتَانِ الْكَعْبَتَانِ الْمَوْسُومَتَانِ: اللَّتَانِ تُزَجْرَانِ زَجْرًا، فَإِنَّهُمَا مَيْسِرُ
الْعَجَمِ). [حم ٤٢٦٣]
• إسناده ضعيف.

١٤٤١٣ - (حم) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَطَمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَثَلُ الَّذِي يَلْعَبُ بِالنَّرْدِ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي،
مَثَلُ الَّذِي يَتَوَضَّأُ بِالْقَيْحِ وَدَمِ الْخَنْزِيرِ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي). [حم ٢٣١٣٨]
• إسناده ضعيف.

١٤٤١٤ - (ط) عَنْ عَائِشَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّهُ بَلَغَهَا: أَنَّ أَهْلَ
بَيْتٍ فِي دَارِهَا كَانُوا سُكَّانًا فِيهَا، وَعِنْدَهُمْ نَرْدٌ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ: لَيْتَنِي لَمْ

١٤٤١٠ - وأخرجه / د (٤٩٣٩) / جه (٣٧٦٣) / حم (٢٢٩٧٩) (٢٣٠٢٥) (٢٣٠٥٦).

(١) (النردشير): هو النرد.

١٤٤١١ - وأخرجه / ط (١٧٨٦) / حم (١٩٥٠١) (١٩٥٢١) (١٩٥٢٢) (١٩٥٥١)
(١٩٥٨٠) (١٩٦٤٩).

تُخْرِجُوهَا، لِأُخْرِجَنَّكُمْ مِنْ دَارِي، وَأَنْكَرْتَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ. [ط ١٧٨٦م]
 • رجاله ثقات.

١٤٤١٥ - (ط) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا وَجَدَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِهِ يَلْعَبُ بِالْزُرِّ ضَرْبَهُ وَكَسَرَهَا.
 [ط ١٧٨٧م]
 • إسناده صحيح.

[وانظر: ١١١٩٢].

٩ - باب: الغناء والمعارف واللهم

١٤٤١٦ - (خ) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَّ وَالْحَرِيرَ، وَالْخَمْرَ وَالْمَعَارِفَ، وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عِلْمٍ، يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ، يَأْتِيهِمْ - يَعْنِي: الْفَقِيرَ - لِحَاجَةٍ فَيَقُولُونَ: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا، فَيَبِيتُهُمُ اللَّهُ، وَيَضَعُ الْعِلْمَ، وَيَمَسُخُ آخَرِينَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ). [خ ٥٥٩٠ معلق]
 ■ ولفظ أبي داود: (لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الْخَزَّ وَالْحَرِيرَ - وَذَكَرَ كَلَامًا، قَالَ - يُمَسَخُ مِنْهُمْ آخَرُونَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ).
 [٤٠٣٩د]

١٤٤١٧ - (خ) وَأَتَى شُرَيْحٌ فِي طَنْبُورٍ كُسِرَ، فَلَمْ يَقْضِ فِيهِ بِشَيْءٍ.
 [خ. المظالم، باب ٣٢]

١٤٤١٨ - (جه) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِبَعْضِ الْمَدِينَةِ، فَإِذَا هُوَ بِجَوَارٍ يَضْرِبْنَ بِدُقْهَنَ وَيَتَغَنَيْنَ وَيَقُلْنَ:

نَحْنُ جَوَارٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ يَا حَبَّذا مُحَمَّدٌ مِنْ جَارِ

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (يَعْلَمُ اللَّهُ إِنِّي لَأَحِبُّكُمْ). [جه ١٨٩٩]

• صحيح.

١٤٤١٩ - (جه) عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَتَبَ عَلَيَّ الشُّفُوءَ، فَمَا أُرَانِي أُرْزَقُ إِلَّا مِنْ دُفْيِ بَكْفِي، فَأَذُنْ لِي فِي الْغِنَاءِ، فِي غَيْرِ فَاِحِشَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا آذُنُ لَكَ، وَلَا كَرَامَةٍ، وَلَا نِعْمَةٍ عَيْنٍ. كَذَبْتَ أَيُّ عَدُوِّ اللَّهِ، لَقَدْ رَزَقَكَ اللَّهُ طَيِّبًا حَلَالًا، فَاخْتَرْتَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكَ مِنْ رِزْقِهِ، مَكَانَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ ﷻ لَكَ مِنْ حَلَالِهِ، وَلَوْ كُنْتُ تَقَدَّمْتُ إِلَيْكَ لَفَعَلْتُ بِكَ وَفَعَلْتُ. فَمَنْ عَنِي، وَتُبْتُ إِلَى اللَّهِ، أَمَا إِنَّكَ إِنْ فَعَلْتَ، بَعْدَ التَّقَدُّمَةِ إِلَيْكَ، ضَرَبْتُكَ ضَرْبًا وَجِيعًا، وَحَاقَلْتُ رَأْسَكَ مِثْلَةَ، وَنَفَيْتُكَ مِنْ أَهْلِكَ، وَأَخْلَلْتُ سَلْبَكَ نُهْبَةً لِفَتْيَانِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ).

فَقَامَ عَمْرُو، وَبِهِ مِنَ الشَّرِّ وَالْخِزْيِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ.

فَلَمَّا وَلَّى، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (هَؤُلَاءِ الْعَصَاةُ، مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ بِغَيْرِ تَوْبَةٍ، حَسَرَهُ اللَّهُ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا كَانَ فِي الدُّنْيَا مُحْتَنًا عُرْيَانًا، لَا يَسْتَتِرُ مِنَ النَّاسِ بِهُدْبَةٍ، كُلَّمَا قَامَ صُرِعَ). [جه ٢٦١٣]

• موضوع.

١٤٤٢٠ - (د) عَنْ نَافِعٍ قَالَ: سَمِعَ ابْنُ عُمَرَ مِرْزَمَارًا، قَالَ: فَوَضَعَ إِصْبَعِيهِ عَلَى أُذُنَيْهِ، وَنَأَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَقَالَ لِي: يَا نَافِعُ! هَلْ

تَسْمَعُ شَيْئًا؟ قَالَ فَقُلْتُ: لَا، قَالَ: فَرَفَعَ إصْبَعِيهِ مِنْ أُذُنِيهِ، وَقَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعَ مِثْلَ هَذَا، فَصَنَعَ مِثْلَ هَذَا.

□ وفي رواية قَالَ: كُنْتُ رَدَفَ ابْنِ عُمَرَ إِذْ مَرَّ بِرَاعٍ يَزْمُرُ..

□ وفي رواية: قَالَ: كُنَّا مَعَ ابْنِ عُمَرَ فَسَمِعَ صَوْتَ زَامِرٍ..

• صحيح، وقال أبو داود: منكر. [٤٩٢٤د - ٤٩٢٦]

١٤٤٢١ - (د) عَنْ شَيْخٍ شَهِدَ أَبَا وَائِلٍ فِي وَلِيمَةٍ، فَجَعَلُوا: يَلْعَبُونَ، يَتَلَعَّبُونَ، يُعْتُونَ، فَحَلَّ أَبُو وَائِلٍ حَبْوَتَهُ وَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: (الْغِنَاءُ يُنْبِتُ التَّفَاقُ فِي الْقَلْبِ). [٤٩٢٧د] • ضعيف.

١٤٤٢٢ - (ج) عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ، فَسَمِعَ صَوْتَ طَبْلِ، فَأَدْخَلَ إصْبَعِيهِ فِي أُذُنِيهِ، ثُمَّ تَنَحَّى، حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [ج١٩٠] • صحيح. وقال: في «الزوائد»: لَيْثُ ضَعْفُهُ الْجُمْهُورُ.

١٤٤٢٣ - (حم) عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ: أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (يَا عَائِشَةُ! أَتُعْرِفِينَ هَذِهِ؟) قَالَتْ: لَا، يَا نَبِيَّ اللَّهِ! فَقَالَ: (هَذِهِ قَيْنَةُ بَنِي فُلَانٍ، تُحِبُّ أَنْ تُغْنِيكَ؟) قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَعْطَاهَا طَبَقًا فَعَغْنَتْهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (قَدْ نَفَخَ الشَّيْطَانُ فِي مَنْخَرِهَا). [حم ١٥٧٢٠]

• إسناده صحيح على شرط الشيخين.

١٤٤٢٤ - (حم) عَنْ جَعْفَرٍ قَالَ: أَتَيْتُ فَرَقْدًا يَوْمًا فَوَجَدْتُهُ خَالِيًا، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ أُمِّ فَرَقْدٍ لَأَسْأَلَنَّكَ الْيَوْمَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ،

فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِكَ فِي الْحَسَفِ وَالْقَذْفِ، أَشَيْءٌ تَقُولُهُ أَنْتَ، أَوْ تَأْتُرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَا، بَلْ أَثَرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: وَمَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عَمْرِو الْبَجَلِيُّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَحَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَحَدَّثَنِي بِهِ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (تَبَيْتُ طَائِفَةً مِنْ أُمَّتِي عَلَى أَكْلِ وَشُرْبٍ وَلَهْوٍ وَلَعِبٍ، ثُمَّ يُصْبِحُونَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ، فَيُبْعَثُ عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَائِهِمْ رِيحٌ، فَتَنْسِفُهُمْ كَمَا نَسَفَتْ مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ، بِاسْتِحْلَالِهِمُ الْخُمُورَ وَضَرْبِهِمُ بِالذُّفُوفِ وَاتِّخَاذِهِمُ الْقَيْنَاتِ). [حم ٢٢٢٣١]

• أسانيده ضعيفة.

١٤٤٢٥ - (حم) عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، وَأَبِي أُمَامَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَيَبَيْتَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أَشْرٍ وَبَطَرٍ، وَلَعِبٍ وَلَهْوٍ، فَيُصْبِحُوا قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ، بِاسْتِحْلَالِهِمُ الْمَحَارِمَ وَالْقَيْنَاتِ، وَشُرْبِهِمُ الْخَمْرَ، وَأَكْلِهِمُ الرِّبَا، وَلُبْسِهِمُ الْحَرِيرِ). [حم ٢٢٧٩٠]

• أسانيده ضعيفة.

[انظر: في الغناء: ٥٥٠٣، ٩٢٥٥، ٩٢٥٦.

وانظر اللعب بالبهايم: ١٠٦٢٧ - ١٠٦٣١.

وانظر في لعب الصغار: ١٣٧٧٠، ١٣٧٧١.

وانظر اللعب في المسجد: ٥٥٠٤، ٥٥٠٥.

انظر: ٢١١٢، ٨٤٣٨، ٩٠٤٨، ١٠٩٥٦، ١٦٦١٣، ١٦٦١٨.]

١٠ - باب: ما جاء في الألفاظ

١٤٤٢٦- (حم) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ قَالَ: سَمِعَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: يَا حَرَامُ! فَقَالَ: (يَا حَلَالُ). [حم ١٥٨٦٥]

• إسناده ضعيف.

[انظر: ٣٦٥٢، ١٢٦٣٣، ١٤١٧٠، ١٤٤٠٣، ١٤٤٠٩].

١١ - باب: ما جاء في السجع

[انظر: ٩٩٠، ١٣٢٠١، ١٣٢٠٣].

١٢ - باب: التشديق في الكلام

١٤٤٢٧ - (د ت) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ الْبَلِغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ، كَمَا تَتَخَلَّلُ الْبَقْرَةُ).

□ ولفظ أبي داود: (تَخَلَّلَ الْبَاقِرَةُ بِلِسَانِهَا). [٥٠٠٥ / ت ٢٨٥٣]

• صحيح.

١٤٤٢٨ - (د) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ تَعَلَّمَ صَرْفَ الْكَلَامِ لِيَسْبِي بِهِ قُلُوبَ الرِّجَالِ أَوْ النَّاسِ، لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا).

[٥٠٠٦د]

• ضعيف.

١٤٤٢٩ - (ت) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْحَيَاءُ

١٤٤٢٧ - وأخرجه / حم (٦٥٤٣) (٦٧٥٨).

١٤٤٢٩ - وأخرجه / حم (٢٢٣١٢).

وَالْعِيَّ شُعْبَتَانِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْبَذَاءُ وَالْبَيَانُ شُعْبَتَانِ مِنَ النَّفَاقِ). [ت٢٠٢٧]
• صحيح.

١٤٤٣٠ - (حم) عَنْ مُجَمِّعٍ قَالَ: كَانَ لِعُمَرَ بْنِ سَعْدٍ إِلَى أَبِيهِ حَاجَةٌ، فَقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْ حَاجَتِهِ كَلَامًا مِمَّا يُحَدِّثُ النَّاسَ، يُوَصِّلُونَ، لَمْ يَكُنْ يَسْمَعُهُ. فَلَمَّا فَرَغَ، قَالَ يَا بُنَيَّ! قَدْ فَرَعْتَ مِنْ كَلَامِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَا كُنْتَ مِنْ حَاجَتِكَ أَبْعَدَ، وَلَا كُنْتَ فِيكَ أَزْهَدَ مِنِّي، مُنْذُ سَمِعْتُ كَلَامَكَ هَذَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (سَيَكُونُ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ، كَمَا تَأْكُلُ الْبَقَرَةُ مِنَ الْأَرْضِ). [حم١٥١٧، ١٥٩٧]
• حسن لغيره.

١٤٤٣١ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِشِرَارِكُمْ؟ فَقَالَ: (هُمُ الثَّرَثَارُونَ الْمُتَشَدِّقُونَ، أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِخِيَارِكُمْ؟ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا). [حم٨٨٢٢]
• حسن لغيره.

١٤٤٣٢ - (حم) عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الَّذِينَ يُشَقِّقُونَ الْكَلَامَ تَشْقِيقَ الشُّعْرِ.
[حم١٦٩٠٠]
• إسناده ضعيف.

١٣ - باب: التفاخر بالأحساب

١٤٤٣٣ - (د ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةً^(١) الْجَاهِلِيَّةَ، وَفَخَرَهَا بِالْأَبَاءِ، مُؤْمِنٌ

١٤٤٣٣ - وأخرجه / حم (٨٧٣٦) (٨٧٩٢) (١٠٧٨١).

(١) (عبيّة): الكبر والنخوة.

تَقِيٍّ، وَفَاجِرٍ شَقِيٍّ^(٢) أَنْتُمْ بَنُو آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ، لِيدَعَنَّ رِجَالُ فَخْرِهِمْ بِأَقْوَامٍ، إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ، أَوْ لِيَكُونَنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنْ الْجُعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتْنَ). [٥١١٦د / ت ٣٩٥٥، ٣٩٥٦]

□ وعند الترمذي: (لَيَسْتَهَيِّنَ أَقْوَامٌ يَفْتَخِرُونَ بِآبَائِهِمُ الَّذِينَ مَاتُوا، إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ جَهَنَّمَ، أَوْ لِيَكُونَنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجُعْلِ الَّذِي يُدْهِيهِ الْخِرَاءُ بِأَنْفِهِ. إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبْيَةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَفَخَرَهَا بِالْأَبَاءِ؛ إِنَّمَا هُوَ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، النَّاسُ كُلُّهُمْ بَنُو آدَمَ، وَآدَمُ خَلِقَ مِنْ تُرَابٍ).

• حسن الإسناد.

١٤٤٣٤ - (حم) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَا تَفْتَخِرُوا بِآبَائِكُمُ الَّذِينَ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَمَا يُدْهِيهِ الْجُعْلُ بِمَنْخَرِيهِ، خَيْرٌ مِنْ آبَائِكُمُ الَّذِينَ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ). [حم ٢٧٣٩]

• إسناده صحيح.

١٤٤٣٥ - (حم) عَنْ أَبِي رِيحَانَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ انْتَسَبَ إِلَى تِسْعَةِ آبَاءٍ كُفَّارٍ يُرِيدُ بِهِمْ عِزًّا وَكِرَمًا، فَهُوَ عَاشِرُهُمْ فِي النَّارِ).

• إسناده ضعيف.

١٤٤٣٦ - (حم) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ أَنْسَابَكُمْ هَذِهِ لَيْسَتْ بِسَبَابٍ عَلَى أَحَدٍ، وَإِنَّمَا أَنْتُمْ وَلَدُ آدَمَ، طُفَّ

(٢) (مؤمن تقي وفاجر شقي): أي: إن الناس أحد رجلين، إما تقي، وإما فاجر.

الصَّاعِ لَمْ تَمْلُؤُوهُ لَيْسَ لِأَحَدٍ فَضْلٌ إِلَّا بِالذِّينِ، أَوْ عَمَلٍ صَالِحٍ، حَسْبُ الرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ فَاحِشًا بَذِيًّا بَخِيلًا جَبَانًا). [حم ١٧٣١٣، ١٧٤٤٦]

• إسناده حسن.

١٤٤٣٧ - (حم) (ع) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: انْتَسَبَ رَجُلَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، فَمَنْ أَنْتَ لَا أُمَّ لَكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (انْتَسَبَ رَجُلَانِ عَلَى عَهْدِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ حَتَّى عَدَّ تِسْعَةً، فَمَنْ أَنْتَ لَا أُمَّ لَكَ؟ قَالَ: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ ابْنُ الْإِسْلَامِ، قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ هَذَيْنِ الْمُتَنَسِّبَيْنِ: أَمَّا أَنْتَ أَيُّهَا الْمُتَمَيِّ، أَوْ الْمُتَنَسِّبُ إِلَى تِسْعَةٍ فِي النَّارِ، فَأَنْتَ عَاشِرُهُمْ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا هَذَا الْمُتَنَسِّبُ إِلَى اثْنَيْنِ فِي الْجَنَّةِ، فَأَنْتَ ثَالِثُهُمَا فِي الْجَنَّةِ). [حم ٢١١٧٨]

• رجاله ثقات.

١٤٤٣٨ - (حم) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ. مثل حديث أَبِي بِنِ كَعْبٍ. [حم ٢٢٠٨٩]

• رجاله ثقات، وهو منقطع.

١٤٤٣٩ - (حم) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ: أَنَّ رَجُلًا اعْتَزَى بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَعْضَهُ وَلَمْ يَكُنْهُ، فَنَظَرَ الْقَوْمُ إِلَيْهِ، فَقَالَ لِلْقَوْمِ: إِنِّي قَدْ أَرَى الَّذِي فِي أَنْفُسِكُمْ، إِنِّي لَمْ أَسْتَطِعْ إِلَّا أَنْ أَقُولَ هَذَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا: (إِذَا سَمِعْتُمْ مَنْ يَعْتَزِي بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَعْضُوهُ وَلَا تَكُونُوا). [م ٢١٢٣٣ - ٢١٢٣٧، ٢١٢١٨]

• حديث حسن.

١٤٤٤٠ - (حم) عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ عُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرٍ، وَالْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ عَلَاثَةَ، فَذَكَرُوا الْجُدُودَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنْ شِئْتُمْ أَخْبَرْتُكُمْ، جَدُّ بَنِي عَامِرٍ جَمَلٌ أَحْمَرٌ، أَوْ آدَمُ يَأْكُلُ مِنْ أَطْرَافِ الشَّجَرِ - قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: فِي رَوْضَةٍ - وَعَظْفَانُ أَكْمَةٌ خَشَاءٌ^(١) تَنْفِي النَّاسَ عَنْهَا). قَالَ: فَقَالَ الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ: فَأَيْنَ جَدُّ بَنِي تَمِيمٍ؟ قَالَ: (لَوْ سَكَتَ).

[حم ٢٢٩٣٥]

• إسناده صحيح على شرط البخاري.

١٤ - باب: في الرسائل والمكاتبات

١٤٤٤١ - (د) عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضَرَمِيِّ: أَنَّهُ كَانَ عَامِلَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْبَحْرَيْنِ، فَكَانَ إِذَا كَتَبَ إِلَيْهِ بَدَأَ بِنَفْسِهِ.

□ وفي رواية: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَبَدَأَ بِاسْمِهِ. [٥١٣٥، ٥١٣٤د]

• ضعيف.

١٤٤٤٢ - (ت جه) عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ كِتَابًا؛ فَلْيَتَرَبَّهُ، فَإِنَّهُ أَنْجَحٌ لِلْحَاجَةِ).

□ ولفظ ابن ماجه: (تَرَبُّوا صُحُفَكُمْ، أَنْجَحُ لَهَا، إِنَّ التُّرَابَ مُبَارَكٌ).

• ضعيف، وقال الترمذي: منكر.

١٤٤٤٠ - (١) (الخشاء): هي الأرض الخشنة الغليظة.

١٤٤٤١ - وأخرجه/ حم (١٨٩٨٦).

١٤٤٤٣ - (ت) عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ كَاتِبٌ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: (ضَعُ الْقَلَمَ عَلَى أُذُنِكَ، فَإِنَّهُ أَذْكَرُ لِلْمَمْلُوكِ). [ت ٢٧١٤]

• موضوع.

[انظر من نظر في كتاب غيره: ٨٨٣٤].

١٥ - باب: من قال: جعلني الله فداك

١٤٤٤٤ - (د) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (يَا أَبَا ذَرٍّ!) فَقُلْتُ: لَيْتَكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَأَنَا فِدَاؤُكَ. [٥٢٢٦د]

• حسن صحيح.

١٦ - باب: من قال: أنعم الله بك عينا

١٤٤٤٥ - (د) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: كُنَّا نَقُولُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ: أَنْعَمَ اللَّهُ بِكَ عَيْنًا، وَأَنْعَمَ صَبَاحًا، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ نَهَيْنَا عَنْ ذَلِكَ. قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: قَالَ مَعْمَرٌ: يُكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: أَنْعَمَ اللَّهُ بِكَ عَيْنًا، وَلَا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ: أَنْعَمَ اللَّهُ عَيْنَكَ. [٥٢٢٧د]

• ضعيف الإسناد.

١٧ - باب: قول: كيف أصبحت، وكيف أنت

١٤٤٤٦ - (ج) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (بِخَيْرٍ، مِنْ رَجُلٍ لَمْ يُصْبِحْ صَائِمًا، وَلَمْ يَعُدْ سَقِيمًا). [ج ٣٧١٠]

• ضعيف.

١٤٤٤٧ - (جه) عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَدَخَلَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ) قَالُوا: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، قَالَ: (كَيْفَ أَصْبَحْتُمْ؟) قَالُوا: بِخَيْرٍ، نَحْمَدُ اللَّهَ، فَكَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ بِأَيِّنَا وَأَمْنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (أَصْبَحْتُ بِخَيْرٍ، أَحْمَدُ اللَّهَ). [جه ٣٧١١]

• ضعيف.

١٤٤٤٨ - (حم) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُلْقَى رَجُلًا فَيَقُولُ: (يَا فُلَانُ! كَيْفَ أَنْتَ؟) فَيَقُولُ: بِخَيْرٍ، أَحْمَدُ اللَّهَ، فَيَقُولُ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (جَعَلَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ)، فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: (كَيْفَ أَنْتَ يَا فُلَانُ؟) فَقَالَ: بِخَيْرٍ إِنْ شَكَرْتُ، قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنَّكَ كُنْتَ تَسْأَلُنِي فَتَقُولُ: (جَعَلَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ)، وَإِنَّكَ الْيَوْمَ سَكَتَ عَنِّي، فَقَالَ لَهُ: (إِنِّي كُنْتُ أَسْأَلُكَ فَتَقُولُ: بِخَيْرٍ، أَحْمَدُ اللَّهَ، فَأَقُولُ: جَعَلَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ، وَإِنَّكَ الْيَوْمَ قُلْتَ: إِنْ شَكَرْتُ، فَشَكَكْتَ، فَسَكَتَ عَنْكَ). [حم ١٣٥٣٧]

• إسناده ضعيف.

١٤٤٤٩ - (حم) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَسَلَّمَهُ عَلَيْهِ رَجُلٌ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، ثُمَّ سَأَلَ عُمَرُ الرَّجُلَ: كَيْفَ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ، فَقَالَ عُمَرُ: ذَلِكَ الَّذِي أَرَدْتُ مِنْكَ.

• إسناده صحيح.

١٨ - باب: قول الرجل: زعموا

١٤٤٥٠ - (د) عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ، أَوْ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لِأَبِي مَسْعُودٍ: مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي «زَعَمُوا»، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (بَشَرَ مَطِيَّةَ الرَّجُلِ: زَعَمُوا).

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هَذَا: حُذِيفَةُ.

[٤٩٧٢د]

• صحيح.

١٩ - باب: ما جاء بشأن السيد

١٤٤٥١ - (د) عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ: سَيِّدٌ، فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدًا؛ فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ ﷻ). [٤٩٧٧د]

• صحيح.

[انظر: ١٤٢٦٦، ١٤٩٠٩].

٢٠ - باب: قول: ما شاء الله وشاء فلان

١٤٤٥٢ - (جه مي) عَنْ الطُّفَيْلِ - أَخِي عَائِشَةَ - قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ لِرَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: نِعَمَ الْقَوْمِ أَنْتُمْ لَوْلَا أَنْتُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ، وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، فَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: (لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ، وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ شَاءَ مُحَمَّدٌ).

[جه ٢١١٨ / مي ٢٧٤١]

• في «الزوائد»: رجاله ثقات على شرط البخاري.

١٤٤٥٠ - وأخرجه / حم (١٧٠٧٥) (٢٣٤٠٣).

١٤٤٥١ - وأخرجه / حم (٢٢٩٣٩).

١٤٤٥٣ - (د) عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
(لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ، وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ
شَاءَ فُلَانٌ). [٤٩٨٠د]

■ وفي رواية لأحمد: مثل رواية الطُّفَيْلِ . . قبله . [حم ٢٣٣٣٩]
• صحيح .

١٤٤٥٤ - (حم) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا
شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (أَجَعَلْتَنِي وَاللَّهُ عَدْلًا؟ بَلْ مَا
شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ). [حم ١٨٣٩، ١٩٦٤، ٢٥٦١، ٣٢٤٧]
• صحيح لغيره .

١٤٤٥٥ - (حم) عَنْ طُفَيْلِ بْنِ سَخْبَرَةَ - أَخِي عَائِشَةَ لِأُمِّهَا - أَنَّهُ
رَأَى فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنَّهُ مَرَّ بِرَهْطٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا:
نَحْنُ الْيَهُودُ، قَالَ: إِنَّكُمْ أَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ عَزِيرًا
ابْنُ اللَّهِ، فَقَالَتِ الْيَهُودُ: وَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ
وَشَاءَ مُحَمَّدٌ.

ثُمَّ مَرَّ بِرَهْطٍ مِنَ النَّصَارَى فَقَالَ: مَنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ
النَّصَارَى، فَقَالَ: إِنَّكُمْ أَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ: الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ،
قَالُوا: وَإِنَّكُمْ أَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ
مُحَمَّدٌ.

فَلَمَّا أَصْبَحَ أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ،

فَقَالَ: (هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟) قَالَ عَفَّانُ: قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا صَلَّوْا خَطَبَهُمْ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (إِنَّ طَقِيلًا رَأَى رُؤْيَا فَأَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَإِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَقُولُونَ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي الْحَيَاءُ مِنْكُمْ أَنْ أَنَهَاكُمْ عَنْهَا - قَالَ: - لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ، وَمَا شَاءَ مُحَمَّدٌ).

[حم ٢٠٦٩٤]

• حديث صحيح.

[وانظر: ٥٣٧٧، ٨٩٨٩، ٩٠٢٧، ٩٠٢٨].

٢١ - باب: لا يقل: تعس الشيطان

١٤٤٥٦ - (د) عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ رَجُلٍ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ فَعَثَرْتُ دَابَّتَهُ، فَقُلْتُ: تَعَسَ الشَّيْطَانُ، فَقَالَ: (لَا تَقُلْ: تَعَسَ الشَّيْطَانُ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ، تَعَاظَمَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الْبَيْتِ، وَيَقُولُ: بِقُوَّتِي، وَلَكِنْ قُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ تَصَاغَرَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الذُّبَابِ).

[٤٩٨٢د]

• صحيح.

١٤٤٥٧ - (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُنْضِي^(١) شَيَاطِينَهُ، كَمَا يُنْضِي أَحَدُكُمْ بَعِيرَهُ فِي السَّفَرِ).

[حم ٨٩٤٠]

• إسناده ضعيف.

١٤٤٥٦ - وأخرجه / حم (٢٠٥٩١) (٢٠٥٩٢) (٢٠٦٩٠) (٢٣٠٩٢).

١٤٤٥٧ - (١) (ينضي): يُضعف.

٢٢ - باب: الانتساب إلى الدين

١٤٤٥٨ - (د) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْسِبُ أَحَدًا إِلَّا إِلَى الدِّينِ. [٤٩٨٧د]

• ضعيف.

[وانظر: ١٤٤٣٣].

٢٣ - باب: اللعب بالبنات

١٤٤٥٩ - (د) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، أَوْ خَيْبَرَ، وَفِي سَهْوَتِهَا ^(١) سِتْرٌ، فَهَبَّتْ رِيحٌ، فَكَشَفَتْ نَاحِيَةَ السِّتْرِ عَنْ بَنَاتٍ لِعَائِشَةَ لُعِبَ، فَقَالَ: (مَا هَذَا يَا عَائِشَةُ؟) قَالَتْ: بَنَاتِي. وَرَأَى بَيْنَهُنَّ فَرَسًا لَهَا جَنَاحَانِ مِنْ رِقَاعٍ، فَقَالَ: (مَا هَذَا الَّذِي أَرَى وَسَطَهُنَّ؟) قَالَتْ: فَرَسٌ، قَالَ: (وَمَا هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ؟) قَالَتْ: جَنَاحَانِ، قَالَ: (فَرَسٌ لَهُ جَنَاحَانِ؟) قَالَتْ: أَمَا سَمِعْتَ أَنَّ لِسُلَيْمَانَ خَيْلًا لَهَا أَجْنِحَةٌ؟ قَالَتْ: فَضَحِكَ حَتَّى رَأَيْتُ نَوَاجِذَهُ. [٤٩٣٢د]

• صحيح.

١٤٤٦٠ - (حم) عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَرَأَى أَبُو هُرَيْرَةَ فَرَسًا مِنْ رِقَاعٍ فِي يَدِ جَارِيَةٍ، فَقَالَ: أَلَا تَرَى هَذَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

١٤٤٥٩ - (١) (السهوة): شبيهة بالرف، والطاق: يوضع فيه الشيء.

(إِنَّمَا يَعْمَلُ هَذَا مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [حم ٧٨٨٠]

• إسناده ضعيف، وهذا الخبر يخالف ما ثبت في «الصحيحين»
عن عائشة.

[وانظر: ١٣٧٧٠، ١٤٧٤٢].

٢٤ - باب: الأرجوحة

[انظر: ١٤٧٤٢].

٢٥ - باب: اللعب بالحمام

١٤٤٦١ - (د جه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا
يَتَّبِعُ حَمَامَةً، فَقَالَ: (شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانَةً). [د ٤٩٤٠ / جه ٣٧٦٥]
• حسن صحيح.

١٤٤٦٢ - (جه) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَظَرَ إِلَى إِنْسَانٍ يَتَّبِعُ
طَائِرًا، فَقَالَ: (شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانًا). [جه ٣٧٦٤]
• حسن.

١٤٤٦٣ - (جه) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى
رَجُلًا وَرَاءَ حَمَامَةٍ، فَقَالَ: (شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانَةً). [جه ٣٧٦٦]
• حسن بما قبله.

١٤٤٦٤ - (جه) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
رَجُلًا يَتَّبِعُ حَمَامًا، فَقَالَ: (شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانًا). [جه ٣٧٦٧]
• حسن.

٢٦ - باب: النهي عن سب الرياح

١٤٤٦٥ - (ت) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 (لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ! إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ
 خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَخَيْرِ مَا أُمِرْتُ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ
 هَذِهِ الرِّيحِ، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُمِرْتُ بِهِ). [ت٢٢٥٢]

• صحيح.

[انظر: ١٤٢٥٥].

٢٧ - باب: ما جاء في قول: طال عمرك

[انظر: ١٥٦٠٧].



الموضوع	الصفحة
١١ - ما جاء في حد شرب الخمر	١١٧
١٢ - كراهة لعن شارب الخمر	١٢٥
١٣ - حد السرقة ونصابها	١٢٥
١٤ - حرز الأشياء بحسبها	١٣٥
١٥ - ما لا قطع فيه	١٣٦
١٦ - حد الردة والحراة	١٤٠
١٧ - حد القذف	١٤١
١٨ - التعزير	١٤٤
١٩ - فضل إقامة الحدود	١٤٥
٢٠ - العفو عن الحدود ما لم تبلغ السلطان	١٤٦
٢١ - إقامة الحد على المريض	١٤٨
٢٢ - ما جاء في درء الحدود	١٥٠
٢٣ - حكم من سب النبي ﷺ	١٥٠
٢٤ - لا تقام الحدود في المسجد	١٥١
٢٥ - من استأذن بالزنى	١٥١
٢٦ - حكم المكرهة على الزنى	١٥٢

المقصد الثامن

الرقائق والأخلاق والآداب

الكتاب الأول: الرقائق

١ - التقرب بالنوافل	١٥٧
٢ - المبادرة بالأعمال الصالحة	١٥٨
٣ - أمر المؤمن كله خير	١٥٩
٤ - قرب الساعة	١٦٠
٥ - من أحب لقاء الله	١٦٢
٦ - ذهاب الصالحين الأول فالأول	١٦٦
٧ - بدأ الإسلام غريباً	١٦٦
٨ - الخوف من الله تعالى	١٦٩

الموضوع	الصفحة
٩ - مثل الدنيا في الآخرة	١٧٣
١٠ - الحث على قصر الأمل	١٧٤
١١ - الإنسان مفطور على طول الأمل	١٧٥
١٢ - الحرص على المال وطول العمر	١٧٧
١٣ - لا عذر لمن بلغ الستين	١٧٩
١٤ - الحرص على الدنيا	١٧٩
١٥ - التحذير من التنافس على الدنيا	١٨٢
١٦ - خطبة عتبة بن غزوان	١٨٦
١٧ - التحذير من محقرات الذنوب	١٨٨
١٨ - ويبقى العمل	١٨٩
١٩ - ما قدم من ماله فهو له	١٩٠
٢٠ - الصحة والفراغ	١٩٠
٢١ - مكانة الدنيا عند الله	١٩١
٢٢ - ولضحكتكم قليلاً	١٩٤
٢٣ - لن يدخل أحد الجنة بعمله	١٩٥
٢٤ - القصد في العمل والمداومة عليه	١٩٨
٢٥ - الكفاف والقناعة	٢٠٠
٢٦ - الغنى غنى النفس	٢٠٤
٢٧ - فضل الصبر على الفقر	٢٠٤
٢٨ - النظر إلى من هو أسفل منه	٢٠٧
٢٩ - يدخل الفقراء الجنة قبل الأغنياء	٢٠٨
٣٠ - ما جاء في المساكين	٢١١
٣١ - الزهد في الدنيا	٢١٢
٣٢ - الهَمّ بالدنيا	٢١٣
٣٣ - تعس عبد الدينار	٢١٤
٣٤ - المكثرون	٢١٤
٣٥ - طول العمر وحسن العمل	٢١٧

الموضوع	الصفحة
٣٦ - أعمار هذه الأمة	٢١٩
٣٧ - ذكر الموت والاستعداد له	٢١٩
٣٨ - محاسبة النفس	٢٢٢
٣٩ - من خاف أدلج	٢٢٣
٤٠ - ملازمة التقوى والورع	٢٢٣
٤١ - الذين إذا رؤوا ذكر الله	٢٢٦
٤٢ - الذين إذا غابوا لم يفتقدوا	٢٢٧
٤٣ - شدة الزمان وعظم البلاء	٢٢٧
٤٤ - من أرضى الله بسخط الناس	٢٢٩
٤٥ - حسن الظن بالله تعالى	٢٢٩
٤٦ - ما جاء في الأولياء	٢٣٠
٤٧ - التفكير والاعتبار	٢٣٠
٤٨ - سلامة الصدر	٢٣١
٤٩ - تعجيل العقوبة في الدنيا	٢٣٢

الكتاب الثاني: الأخلاق والآداب

الفصل الأول: أحاديث جامعة

١ - أحاديث حسن الخلق	٢٣٥
٢ - أحاديث في خصال الخير	٢٣٩
٣ - أحاديث في الكبائر والموبقات	٢٦١

الفصل الثاني: الفضائل والأخلاق والآداب

١ - فضل الحب في الله تعالى	٢٧٣
٢ - إذا أحب الله عبداً حبه إلى العباد	٢٧٨
٣ - المرء مع من أحب	٢٨٠
٤ - تفسير البر والإثم	٢٨٣
٥ - مجالسة الصالحين	٢٨٥
٦ - استحباب طلاقة الوجه	٢٨٥
٧ - مداراة الناس	٢٨٦

الموضوع	الصفحة
٨ - ملاطفة الصغار	٢٨٨
٩ - قول (يا بني) للملاطفة	٢٨٩
١٠ - تقديم الكبير وتوقيره	٢٩٠
١١ - فضل الستر	٢٩١
١٢ - فضل التيسير	٢٩٣
١٣ - النهي عن التقنيط من رحمة الله تعالى	٢٩٤
١٤ - النهي عن التناجي	٢٩٥
١٥ - لا يقام الرجل من مجلسه	٢٩٧
١٦ - الأدب في العطاس	٢٩٨
١٧ - الثأوب	٣٠٣
١٨ - أدب الجلوس على الطريق	٣٠٤
١٩ - عزل الأذى عن الطريق	٣٠٦
٢٠ - حمل الأسهم من نصالها	٣٠٨
٢١ - النهي عن الإشارة بالسلاح	٣٠٩
٢٢ - النهي عن ضرب الوجه	٣١٠
٢٣ - الوعيد الشديد لمن عذب الناس	٣١١
٢٤ - الحياء من الإيمان	٣١٢
٢٥ - النهي عن الغضب	٣١٦
٢٦ - النهي عن الهجر والشحناء	٣١٩
٢٧ - الرحمة	٣٢٢
٢٨ - الرفق والعفو	٣٢٣
٢٩ - الرفق بالحيوان	٣٢٦
٣٠ - فضل الضعفاء	٣٣٠
٣١ - فضل التواضع وتحريم الكبر	٣٣٢
٣٢ - تحريم الرياء	٣٣٦
٣٣ - الأمانة	٣٤٦
٣٤ - (ولا تسألوا الناس شيئاً)	٣٤٨

الموضوع	الصفحة
٣٥ - الأمر بالقوة وعدم العجز	٣٥٠
٣٦ - لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين	٣٥١
٣٧ - دفع سوء الظن	٣٥١
٣٨ - النهي عن الغرور	٣٥٢
٣٩ - الحلم والأناة	٣٥٢
٤٠ - الصبر والتوكل	٣٥٣
٤١ - الاحتباء والاستلقاء على الظهر	٣٥٥
٤٢ - تشييك الأصابع	٣٥٧
٤٣ - الطيب والريحان	٣٥٧
٤٤ - قضاء حاجات الناس	٣٥٨
٤٥ - كف الشر عن الناس	٣٥٨
٤٦ - إصلاح ذات البين	٣٥٩
٤٧ - إقالة عثرات ذوي الهيئات	٣٦٠
٤٨ - النهي عن الشماتة والتعير	٣٦٠
٤٩ - الدال على الخير كفاعله	٣٦٠
٥٠ - حسن الملكة	٣٦١
٥١ - السميت الصالح	٣٦٢
٥٢ - أنزلوا الناس منازلهم	٣٦٣
٥٣ - الاقتصاد في الحب والبغض	٣٦٣
٥٤ - الإخبار بالحب	٣٦٤
٥٥ - يترك المسلم ما لا يعنيه	٣٦٥
٥٦ - لا تكونوا إمعة	٣٦٥
٥٧ - مخالطة الناس	٣٦٥
٥٨ - عظم حرمة المؤمن	٣٦٦
٥٩ - خير الناس وشرهم	٣٦٧
٦٠ - من كان مفتاحاً للخير	٣٦٧
٦١ - البغي	٣٦٨

الموضوع	الصفحة
٦٢ - كظم الغيظ	٣٦٨
٦٣ - الانتصار	٣٦٩
٦٤ - شكر المعروف ومكافأته	٣٧١
٦٥ - المشورة	٣٧٤
٦٦ - كفارة المجلس	٣٧٥
٦٧ - المجالس أمانة	٣٧٦
٦٨ - النهي عن التجسس	٣٧٧
٦٩ - الرجل يدفع عن عرض أخيه	٣٧٨
٧٠ - الرجل يحل من اغتابه	٣٧٩
٧١ - من طلب الدنيا بالدين	٣٨٠
٧٢ - ما جاء في المزاح	٣٨٠
٧٣ - ما نهى عن المزاح فيه	٣٨٢
٧٤ - الجلوس بين الظل والشمس	٣٨٢
٧٥ - آداب الجلوس مع الجماعة	٣٨٣
٧٦ - مشي النساء في الطريق	٣٨٤
٧٧ - النوم على طهارة	٣٨٥
٧٨ - الاضطجاع على البطن	٣٨٥
٧٩ - ما جاء في الإسراف	٣٨٦
٨٠ - ما جاء في التمني	٣٨٦
الفصل الثالث: البر والصلة	
١ - الأرواح جنود مجندة	٣٨٧
٢ - الناس كإبل لا راحلة فيها	٣٨٨
٣ - حق المسلم على المسلم	٣٨٨
٤ - تراحم المؤمنين وتعاونهم	٣٩٣
٥ - بر الوالدين وصلة الرحم	٣٩٤
٦ - الوصية بالجار	٣٩٤
٧ - تعاهد الجيران بالطعام	٣٩٨

الصفحة

الموضوع

- ٨ - الجار الأقرب ٣٩٩
- ٩ - من لا يأمن جاره بوائقه ٣٩٩
- ١٠ - الإحسان إلى اليتيم والأرملة والمسكين ٤٠١
- ١١ - الضيافة ٤٠٥
- ١٢ - المواساة بفضول المال ٤٠٩
- ١٣ - النهي عن الشح ٤٠٩
- ١٤ - السخاء والكرم ٤١١
- ١٥ - الأصحاب ٤١١

الفصل الرابع : آداب اللسان وآفاته

- ١ - حفظ اللسان ٤١٢
- ٢ - النهي عن الحديث بكل ما سمع ٤١٦
- ٣ - الترغيب في الصدق والنهي عن الكذب ٤١٧
- ٤ - ما يباح من الكذب ٤٢٢
- ٥ - الألد الخصم ٤٢٤
- ٦ - تحريم الغيبة والنميمة ٤٢٤
- ٧ - تحريم قول الزور ٤٢٨
- ٨ - ما جاء في ذي الوجهين ٤٢٨
- ٩ - المجاهرة بالمعاصي ٤٢٩
- ١٠ - النهي عن السباب ٤٢٩
- ١١ - النهي عن التحاسد والتدابير والظن ٤٣٢
- ١٢ - ما يجوز من الظن ٤٣٤
- ١٣ - من قال لأخيه : يا كافر ٤٣٥
- ١٤ - لا يقل : هلك الناس ٤٣٥
- ١٥ - النهي عن اللعن ٤٣٦
- ١٦ - النهي عن المدح ٤٤٠
- ١٧ - الثناء الحسن عاجل بشرى المؤمن ٤٤٢
- ١٨ - كتمان السر ٤٤٤

الموضوع	الصفحة
١٩ - (اشفعوا تؤجروا)	٤٤٥
٢٠ - التكلم بخير أو السكوت	٤٤٦
٢١ - إثم المنان	٤٤٦
٢٢ - النهي عن استراق السمع	٤٤٦
٢٣ - الكلمة الطيبة صدقة	٤٤٦
٢٤ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٤٦٦
٢٥ - الوفاء بالعهد والوعد	٤٥٣
٢٦ - الكلمة لا يلقى لها بالاً	٤٥٤
٢٧ - الحكاية على سبيل السخرية	٤٥٥
٢٨ - المعاذير	٤٥٦
الفصل الخامس: آداب السلام	
١ - (أفشوا السلام بينكم)	٤٥٧
٢ - يسلم القليل على الكثير	٤٦٠
٣ - السلام على من عرفت وغيره	٤٦٢
٤ - السلام على الصبيان	٤٦٣
٥ - المصافحة والمعانقة	٤٦٤
٦ - السلام على أهل الذمة	٤٦٧
٧ - السلام على من يقضي حاجته	٤٧٠
٨ - الاستئذان	٤٧٠
٩ - رد السلام	٤٧٠
١٠ - فضل من بدأ بالسلام	٤٧١
١١ - أي السلام أفضل	٤٧٢
١٢ - تكرار السلام	٤٧٢
١٣ - الإشارة بالسلام	٤٧٣
١٤ - السلام على النساء	٤٧٣
١٥ - سلام الجماعة	٤٧٤
١٦ - ما جاء في تبليغ السلام	٤٧٤

الموضوع	الصفحة
١٧ - يسلم إذا دخل بيته	٤٧٥
١٨ - السلام قبل الكلام	٤٧٥
١٩ - السلام على مجلس فيه مسلمون وغيرهم	٤٧٥
٢٠ - ما جاء في القيام	٤٧٥
٢١ - تقبيل اليد	٤٧٧
٢٢ - ما جاء في (مرحبا)	٤٧٧
الفصل السادس: ما جاء في الشعر والألغاز واللهو	
١ - ما جاء في الشعر	٤٧٨
٢ - من لا يقول الرفث	٤٨٢
٣ - إن من البيان سحراً	٤٨٣
٤ - رفقا بالقوارير	٤٨٥
٥ - النهي عن سب الدهر	٤٨٥
٦ - كراهة تسمية العنب كرمًا	٤٨٦
٧ - لا يقل خبث نفسي	٤٨٧
٨ - تحريم اللعب بالنرد	٤٨٨
٩ - الغناء والمعازف واللهو	٤٨٩
١٠ - ما جاء في الألغاز	٤٩٣
١١ - ما جاء في السجع	٤٩٣
١٢ - التشديق في الكلام	٤٩٣
١٣ - التفاخر بالأحساب	٤٩٤
١٤ - الرسائل والمكاتبات	٤٩٧
١٥ - من قال: جعلني الله فداك	٤٩٨
١٦ - من قال: أنعم الله بك عيناً	٤٩٨
١٧ - من قال: كيف أصبحت	٤٩٨
١٨ - قول الرجال: زعموا	٥٠٠
١٩ - ما جاء بشأن (السيد)	٥٠٠
٢٠ - قول ما شاء الله وشاء فلان	٥٠٠

الموضوع	الصفحة
٢١ - لا يقل: تعس الشيطان	٥٠٢
٢٢ - الانتساب إلى الدين	٥٠٣
٢٣ - اللعب بالبنات	٥٠٣
٢٤ - الأرجوحة	٥٠٤
٢٥ - اللعب بالحمام	٥٠٤
٢٦ - النهي عن سب الريح	٥٠٥
٢٧ - قول: طال عمرك	٥٠٥
فهرس موضوعات الجزء الحادي عشر	٥٠٧